

أولمبياد

obeikandi.com

دكتور عصام بدوى
دكتوراه الفلسفة فى التربية البدنية والرياضة

أوليمبياد



الناشر
المكتبة الاكاديمية

١٩٩٦

حقوق النشر

الطبعة الأولى: حقوق التأليف والطبع والنشر © ١٩٩٦
جميع الحقوق محفوظة للناشر.

المكتبة الأكاديمية

١٢١ ش التحرير - الدقي - القاهرة

تليفون: ٢٤٩١٨٩٠ / ٢٤٨٥٢٨٢

تلكس: ABCMN U N ٩٤١٢٤

فاكس: ٢٠٢ - ٢٤٩١٨٩٠

لا يجوز إستنساخ أى جزء من هذا الكتاب أو نقله بأى طريقة كانت إلا بعد
الحصول على تصريح كتابى من الناشر.

إهداء

- إلى كل من يؤمن بالأهداف النبيلة للحركة الأولمبية ،
 - إلى كل من يؤمن بأن الرياضة تربية وخلق في المقام الأول ،
 - إلى كل من يؤمن بأن التنافس بين الرياضيين سيظل دائماً في نطاق الأسرع والأعلى والأقوى ،
 - إلى الهواة في مجالات الرياضة ،
 - إلى روح المرحوم محمد باشا طاهر أول عضو مصري باللجنة الأولمبية الدولية، والذي خصصت جائزة باسمه ستويماً منذ عام ١٩٥١ لأفضل اللاعبين الهواة في العالم ،
 - إلى اللجان الأولمبية الوطنية في العالم العربي والإسلامي .
- أهدى هذا الكتاب ،

دكتور عصام بدوي

دكتوراه الفلسفة في التربية البدنية والرياضة

obeikandi.com

المحتويات

إهداء (٥)

مقدمة (١١)

الفصل الأول (الحركة الأولمبية)

الحركة الأولمبية	(١٥)	الميثاق الأولمبي	(١٥)
اللجنة الأولمبية الدولية	(١٦)	أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية	(١٦)
رؤساء اللجنة الأولمبية الدولية	(١٧)	المكتب التنفيذي	(٢٠)
اجتماعات مجلس إدارة اللجنة الأولمبية الدولية	(٢٠)	سكرتارية اللجنة الأولمبية الدولية	(٢١)
اللغات الرسمية	(٢١)	اللجان المتخصصة	(٢١)
الكأس الأولمبي	(٢٣)	الإيرادات	(٢٣)
الاتحادات الرياضية الدولية	(٢٤)	اللجان الأولمبية الأهلية	(٣٩)
المؤتمر الأولمبي	(٤٠)	العلم والرمز الأولمبي	(٤٠)
الشعار الأولمبي	(٤١)	الشعلة الأولمبية	(٤١)
دورات الألعاب الأولمبية	(٤٢)	دورات الألعاب الأولمبية الصيفية	(٤٣)
الألعاب الشتوية	(٤٤)	اللجان المنظمة	(٤٥)

الفصل الثاني (التضامن الأولمبي)

ما هو التضامن الأولمبي ؟	(٤٩)	برامج وأنشطة التضامن الأولمبي	(٤٩)
الدورات التدريبية	(٤٩)	المدرسة المتنقلة للقادة الرياضيين	(٥٠)

(٥٢)	برنامج التسويق الرياضى	(٥١)	المنح الدراسية الأولمبية
(٥٤)	المشاركة فى الاجتماعات	(٥٣)	دورات الطب الرياضى
(٥٥)	اليوم الأولمبى	(٥٤)	المشاركة فى الدورات
		(٥٥)	المشاركة فى دورات الأكاديمية الأولمبية

الفصل الثالث (الأكاديمية الأولمبية الدولية)

(٦٤)	المتحف الأولمبى	(٥٩)	الأكاديمية الأولمبية الدولية
(٦٥)	الاتحاد الدولى الأولمبى للطوابع	(٦٥)	الجمعية الأولمبية لبحوث الطب الرياضى

الفصل الرابع (الإعداد لتنفيذ الدورات والبطولات الرياضية)

(٧١)	حفل الافتتاح	(٦٩)	محتويات أساسية فى التنظيم
(٧٢)	البرنامج الفنى والثقافى	(٧١)	حفل الختام
(٧٤)	البرامج الثقافية فى القرية الأولمبية	(٧٣)	الفنون الأولمبية
(٧٥)	المضيفون والمضيفات	(٧٥)	البروتوكول ، الاستقبال فى المطار
(٧٦)	المواصلات	(٧٥)	إقامة كبار الزوار
(٧٦)	دخول أماكن المسابقات	(٧٦)	الجلوس فى الافتتاح والختام
(٧٧)	أمن كبار الشخصيات	(٧٧)	ضيوف الحكومة
(٧٩)	مستويات بطاقات الاعتماد	(٧٨)	بطاقات الاعتماد
(٨٢)	مراكز استخراج بطاقات الاعتماد	(٨٠)	إجراءات الاعتماد
(٨٤)	الإقامة	(٨٢)	البطاقات المتنقلة
(٨٧)	الإذاعة والتلفزيون	(٨٦)	مركز المعلومات
(٩٠)	المدينة الأولمبية	(٨٨)	إقامة الإعلاميين

(٩٥)	خدمات الشحن	(٩٢)	المواصلات
(٩٦)	خدمات الترجمة	(٩٥)	استئجار السيارات
(٩٨)	عيادات الملاعب	(٩٧)	المركز الطبي
(١٠١)	المراكز الصحفية الفرعية	(١٠٠)	المركز الصحفى الرئيسى
(١٠١)	التأشيرات	(١٠١)	الإجراءات الجمركية
(١٠٣)	الحظر الطبي للحيوانات	(١٠٢)	السوق الحرة
(١٠٥)	الدليل السنوى الأولمبى	(١٠٣)	الأمن
(١٠٦)	أماكن المسابقات	(١٠٥)	برنامج المسابقات وتوزيع الميداليات
(١٠٨)	المواعيد النهائية	(١٠٧)	أماكن التدريب
(١١١)	برنامج شعة الدورة	(١١٠)	الكتيبات
		(١١١)	مهرجان الشجرة

الفصل الخامس (تاريخ الألعاب الأولمبية)

(١١٦)	تطور الدورات الأولمبية	(١١٥)	تاريخ الالعاب الأولمبية
(١٢٠)	المبادئ التى تحكم اللجان الأولمبية الأهلية	(١١٩)	الالعاب الأولمبية الحديثة
		(١٢٢)	السياسة والدورات الأولمبية

الفصل السادس (المبادئ الأساسية للحركة الأولمبية)

الميثاق الأولمبى

(١٤٤)	الشعة الأولمبية	(١٤١)	أغراض الحركة الأولمبية
(١٥٦)	اللجان الأولمبية الأهلية	(١٤٦)	اللجنة الأولمبية الدولية

(١٥٩)	الإشتراك فى الدورات الأولمبية	الدورات الأولمبية
(١٦٨)	الألعاب	إدارة تنظيم الدورة الأولمبية
(١٧٩)	الرعاية والإعتراف	وسائل الإعلام
(١٨٠)		البروتوكول
(١٨٥)		المراجع

مقدمة

الحركة الأولمبية حركة تربية من الدرجة الأولى ، فهي تبحث عن تقارب رياضى العالم من خلال المنافسات الرياضية دون تمييز بينهم من حيث الجنس أو اللون أو الدين .

هذه الحركة التي وضعت أساساً لمنافساتها البحث عن الأسرع والأعلى ، والأقوى إنما هي فى الأساس تشجع منافسة الأفراد فيما وهبهم الله سبحانه وتعالى من قدرات ، وليس منافسات للدول . واللجنة الأولمبية الدولية تمنع أن يصدر عنها ترتيب للدول المشتركة فى أية دورة من دورات الألعاب الأولمبية ، وأن كل ما يصدر عن ترتيب الدول فى الألعاب إنما هو اجتهاد من أجهزة الصحافة والإعلام لترتيب الدول وفقاً لما حصل عليه كل منها من ميداليات .

والدورات الأولمبية منذ بدايتها عام ١٨٩٦ وحتى الآن تثبت فى كل دورة عن سابقتها أن الإنسان لا يتوقف عن التفكير واستخدام التطورات التقنية فى تطويرها حتى تحقق أهدافها النبيلة .

ويعرض هذا الكتاب إلى بعض الحقائق الخاصة بالحركة الأولمبية ودورات الألعاب الأولمبية ، وكذلك بعض المؤشرات الهامة لنجاح تنظيمها .

دكتور عصام بدوى

obeikandi.com

الفصل الأول

الحركة الأُوليمبية

obeikandi.com

الحركة الأولمبية : *The Olympic Movement*

تهدف إلى :

- ١- الارتقاء بالنواحي البدنية والأخلاقية كأساس للرياضة .
- ٢- تعليم الشباب من خلال الرياضة الصادقة وروح التفاهم بينهم ، وبالتالي المساعدة في بناء عالم يسوده السلام .
- ٣- نشر القيم والمبادئ الأولمبية في أنحاء العالم ، وبالتالي إنشاء عالم أفضل تسوده حسن النية .
- ٤- تجميع رياضيين العالم في عيد رياضي كبير كل أربع سنوات وهي الدورات الأولمبية . وتقود اللجنة الأولمبية الدولية هذه الحركة ، وتتكون من :
 - اللجنة الأولمبية الدولية (IOC)
 - الاتحادات الرياضية الدولية (IFs) المعترف بها من اللجنة الأولمبية الدولية
 - اللجان الأولمبية الأهلية (NOCs)
 - اللجان المنظمة لدورات الألعاب الأولمبية (OCDGS)ويعتبر اللاعبون بما يصلون إليه من مستويات وسلوك أثناء دورات الألعاب الأولمبية من أهم مكونات الحركة الأولمبية .

الميثاق الأولمبي : *The Olympic Charter*

- ويوضح هذا الميثاق تنظيم الحركة الأولمبية والعلاقات بين الأطراف المعنية بها . ويحتوى على القواعد الأولمبية والمواد المنظمة لها . واختصاصات اللجنة الأولمبية الدولية ، وكذلك كل ما يتعلق بالهيكل التنظيمي للحركة الأولمبية .

اللجنة الأولمبية الدولية:

The INTERNATIONAL OLYMPIC COMMITTEE

أنشئت اللجنة الأولمبية الدولية في مؤتمر باريس الذي عقد في ٢٣/٦/١٨٩٤م كأعلى هيئة مسؤولة عن الحركة الأولمبية ، ولها كامل الاختصاص في دورات الألعاب الأولمبية .

واللجنة الأولمبية الدولية هيئة أهلية (ليست حكومية) غير ربحية ، ومقرها الرسمي في لوزان (سويسرا) .

وتختص اللجنة الأولمبية الدولية - بصفتها أعلى سلطة في الحركة الأولمبية بالآتي :

- تشجيع تنظيم وتنمية الرياضة والتنافس الرياضي .
- تشجيع وتوجيه القيادات الرياضية في نطاق المثل الأولمبية ، بما يدعم أواصر الصداقة بين الرياضيين على المستوى الدولي .
- ضمان إنتظام إقامة دورات الألعاب الأولمبية .
- العمل على ابراز دورات الألعاب الأولمبية بالشكل الذي يليق بتاريخها العظيم ، والمثل العليا التي أوحى إلى البارون بيير دي كوبرتان وأقرانه بالعمل على إحيائها .

اعضاء اللجنة الأولمبية الدولية : IOC Members

اللجنة الأولمبية الدولية هيئة دائمة التكوين ، تختار لعضويتها الأفراد الذين ترى فيهم الكفاءة ، ومن بين الذين يتكلمون الفرنسية أو الانجليزية ، بشرط أن يكونوا من مواطني الدولة التي يقيمون فيها ، ويكون لها لجنة أولمبية أهلية معترف بها من اللجنة

الأولمبية الدولية . وترحب اللجنة الأولمبية الدولية بانضمامهم لعضويتها في احتفال بسيط يتم في أثنائه تعهدهم بقبول الالتزام بالواجبات والمسئوليات وفقاً للمادة (١٢) من الميثاق الأولمبي .

ويمثل الدولة الواحدة عضو واحد في اللجنة الأولمبية الأهلية الدولية ، ويستثنى من ذلك الدول الكبرى التي لها نشاط بارز في الحركة الأولمبية ، أو الدول التي أقامت دورات أولمبية ، وفي كلتا الحالتين لا يجوز أن يزيد العدد عن عضوين اثنين .

ويعتبر أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية ممثلين لها في دولهم ، وهم ليسوا بمندوبين لدى اللجنة الدولية ، ولا يجوز لهم أن يتلقوا من حكوماتهم أو من أية جهة أخرى ما يكون من شأنه أن يقيد أو يؤثر على استقلالها في الإدلاء بأصواتهم .

الرئيس : The President

ينتخب رئيس اللجنة الأولمبية الدولية من بين أعضائها لمدة ثماني سنوات ، ويكون الانتخاب عن طريق الاقتراع السري وبالأغلبية المطلقة للحاضرين ، ويجوز تكرار انتخاب الرئيس لفترات كل منها أربع سنوات .

وفي حالة عدم قدرة الرئيس على الاستمرار في أداء مهامه ، يتولى النائب الأول له مهامه لحين انتخاب رئيس جديد في الاجتماع التالي للجنة الأولمبية الدولية ، ويمكن أن يشغل المرشح كرئيس جديد المنصب للفترة الباقية للرئيس السابق ، وذلك لحين انعقاد الدورة الأولمبية التالية ، ويجوز ترشيحه لإعادة الانتخاب .

رؤساء اللجنة الأولمبية الدولية : The Presidents Of The IOC

١- ديمتريس فيكالاس (يوناني) ١٨٩٤-١٨٩٦ :

ولد في (سورا) باليونان ١٨٣٥ ، ومثل دولته في مؤتمر باريس سنة ١٨٩٤ . رشحه البارون بير دي كويرتان أول رئيس للجنة الأولمبية الدولية ، وظل عضواً فعالاً في الحركة الأولمبية حتى وفاته في ١٩٠٨ .

٢- البارون بير دي كوبرتان (فرنسى) ١٨٩٦ - ١٩٢٥ :

ولد فى باريس ، رائد الأولمبياد الحديثة . مرب كان يؤمن بأهمية الرياضة فى تنمية الفرد . فى عام ١٨٩٤ اقترح إحياء دورات الألعاب الأولمبية ، وبعد ذلك بسنتين وضع أساس هيكل الحركة الأولمبية . أساس اللجنة الأولمبية الدولية . اعتزل العمل فى ١٩٢٥ وحصل على الرئاسة الشرفية للجنة الأولمبية الدولية ، وتوفى فى جنيف ١٩٣٧ .

٣- هنرى ديبياليت لاتور (بلجيكى) ١٩٢٥ - ١٩٤٢ :

انضم الى اللجنة الأولمبية الدولية عام ١٩٠٣ وعمره ٢٧ عاماً ، وظل عضواً بها حتى وفاته عام ١٩٤٢ . نظم المؤتمر الأولمبى فى بروكسل عم ١٩٠٥ ، وكان عضواً فى المجلس البلجيكى الأعلى للتربية البدنية . ساهم فى إقامة الدورة الأولمبية السابعة فى أنتويرب .

٤- سيجفريد إدستروم (سويدى) ١٩٤٦ - ١٩٥٢ :

ولد فى جوتنبرج بالسويد فى ١٨٧٠ ، من الرياضيين المتميزين ، وإدارى نشط فى عدة ألعاب ، الرئيس المؤسس للاتحاد الدولى لألعاب القوى حتى عام ١٩٤٦ . دخل اللجنة الأولمبية الدولية عام ١٩٢٠ ، وانتخب نائباً للرئيس عام ١٩٣١ ، وتولى رئاسة اللجنة بعد وفاة رئيسها الكونت ديبياليت لاتور عام ١٩٤٢ ، واعتزل العمل عام ١٩٥٢ .

٥- إيفرى برونديج (أمريكى) ١٩٥٢ - ١٩٧٢ :

ولد فى عام ١٨٨٧ فى ديترويت بالولايات المتحدة الأمريكية ، وبعد ممارسة الرياضة كلاعب فى دورة الألعاب الأولمبية الخامسة باستكهولم أدار الاتحاد الأمريكى لألعاب القوى للهواة من عام ١٩٢٨ حتى عام ١٩٣٨ ، واللجنة الأولمبية الأمريكية حتى عام ١٩٥٤ ، وهو عضو فى اللجنة الأولمبية الدولية من عام ١٩٣٦ ، وأصبح رئيساً للجنة من عام ١٩٥٢ - ١٩٧٢ م . ساند الهواية فى الرياضة ، وكان أحد المدافعين عن المبادئ الأولمبية حتى توفى عام ١٩٧٥ .

٦- لورد كيلانين (أيرلندي) ١٩٧٢ - ١٩٨٠ :

ولد عام ١٩١٤ ، وهو صحفي سابق ومخرج سيلماني ومدير شركة ، من الرياضيين الإيجابيين ، وكان رئيساً للمجلس الأولمبي الأيرلندي من عام ١٩٥٠ حتى ١٩٧٢ ، وانتخب عضواً باللجنة الأولمبية الدولية في عام ١٩٥٢ ، وأصبح نائباً للرئيس عام ١٩٦٨ ، وتولى رئاسة اللجنة الأولمبية الدولية عام ١٩٧٢ ، وامتازت فترة رئاسته بالحكمة ، وأصبح رئيس شرف عام ١٩٨٠ .

٧- خوان انطونيو سامارانش (أسباني) من ١٩٨٠ - :

ولد في برشلونة عام ١٩٢٠ ، رجل صناعة ، وكان سفيراً لأسبانيا في موسكو . كان نائباً لرئيس اللجنة الأولمبية الأسبانية من عام ١٩٥٥ وحتى عام ١٩٧٠ ، وكان أحد المنظمين لألعاب البحر المتوسط الثانية ببرشلونة عام ١٩٥٥ . دخل اللجنة الأولمبية الدولية عام ١٩٦٦ ، ثم عضواً بالمكتب التنفيذي ، ثم نائباً للرئيس ، وأصبح رئيساً للجنة الأولمبية الدولية عام ١٩٨٠ .

المكتب التنفيذي : Executive Board

- تنتخب اللجنة الأولمبية الدولية مكتباً تنفيذياً مكوناً من رئيس وثلاثة نواب للرئيس وسبعة أعضاء .

- يتولى المكتب التنفيذي القيام بالمهام التي تعهد بها إليه اللجنة الأولمبية الدولية .

- يتولى المسؤولية الكاملة لإدارة اللجنة الأولمبية الدولية ، مع رفع تقرير بالأنشطة التي يتم تنفيذها للعرض على اجتماعات اللجنة الأولمبية مدعماً بأخر موقف لحالة العضوية للاعتماد من اللجنة .

- ينتخب نواب الرئيس لمدة أربع سنوات ، ويجوز إعادة انتخابهم مرة أخرى ولنفس المدة ، أما بالنسبة للأعضاء السبعة فإنهم ينتخبون لمرة واحدة مدتها أربع سنوات، وتنتهى عضويتهم دورياً .

- يجتمع المكتب التنفيذي عدة مرات سنوياً حتى يستطيع تأدية واجباته كما حددها الميثاق الأولمبي .

- يتولى المكتب التنفيذي تفسير القوانين ، وتوقيع الجزاءات على المنظمات أو الأفراد الخاضعين لسلطاته ممن يخالفون أو سبق لهم مخالفة المبادئ التي تقوم عليها الحركة الأولمبية وقوانين اللجنة الأولمبية الدولية . كما يتولى المكتب إدارة ميزانية اللجنة .

- تتخذ قرارات المكتب التنفيذي بالأغلبية ، ما عدا ما يختص بتغيير اللوائح فيتطلب موافقة ثلث الأعضاء . وبالنسبة للانتخابات فتتطلب أغلبية مطلقة .

اجتماعات مجلس إدارة اللجنة الأولمبية الدولية : The Session

- تتخذ قرارات الموافقة على توصيات المكتب التنفيذي بالأغلبية ، ما عدا ما يختص بتغيير اللوائح فيلزم موافقة ثلثي الأعضاء ، وبالنسبة للانتخابات فتكون الموافقة بالأغلبية المطلقة .

- لمجلس إدارة اللجنة النظر في برامج الأنشطة واتخاذ قرارات بشأنها وفقاً لما يرد في جدول أعماله ، مثل الانتخابات ، واختيار المدينة التي ستنتال شرف إقامة دورة الألعاب الأولمبية وكذلك دورة الألعاب الشتوية ، ودراسة القواعد الأولمبية ، ودراسة برنامج الدورات ، وإقرار الميزانية ، وتقارير اللجان الفرعية ، ومناقشة طلبات الاتحادات الرياضية الدولية وطلبات اللجان الأولمبية الأهلية ، والاعتراف بلجان أولمبية جديدة أو سحب العضوية من أخرى ... وهكذا .

سكرتارية اللجنة الأولمبية الدولية : IOC Secretariat

تتكون سكرتارية اللجنة الأولمبية الدولية من حوالي ثمانين فرداً ، ستون منهم يعملون بالمقر الرئيسي ، وعشرون في المتحف الأولمبي ، وجميعهم يعملون تحت إشراف المدير الإداري وبمعاونة أسكرتير العام :

وتتكون السكرتارية من عدة جنسيات ، وتنقسم إلى عدة أقسام تحت إشراف مديرين ورؤساء للإدارت .

اللغات الرسمية : Official Language

الانجليزية والفرنسية هما اللغتان الرسميتان للجنة الأولمبية الدولية ، وتستخدم هاتان اللغتان في اجتماعات اللجنة الأولمبية الدولية العادية ، أما في الاجتماعات غير العادية فتستخدم في نفس الوقت الترجمة باللغات العربية ، والألمانية ، والروسية ، والأسبانية . وفي حالة وجود أى خلاف في النصوص بين الانجليزية والفرنسية فيؤخذ بالنص الفرنسى .

اللجان المتخصصة : Specialized Commissions

أنشئت هذه اللجان لدراسة الموضوعات المتخصصة التي تحال إليها من المكتب التنفيذي ، وتتكون عادة من بعض اعضاء اللجنة الأولمبية الدولية ، وممثلين للاتحادات

الرياضية الدولية واللجان الأولمبية الأهلية ، والفنيين والمستشارين والخبراء . وهذه اللجان هي :

- لجنة الأكاديمية الأولمبية الدولية .
- لجنة الانتخابات (الأهلية) .
- لجنة اللاعبين .
- اللجنة الثقافية .
- لجنة الدراسات والتقويم .
- اللجنة المالية .
- اللجنة القانونية .
- اللجنة الطبية .
- لجنة الحركة الأولمبية .
- لجنة الإعلان .
- لجنة الموارد المالية .
- لجنة الطوابع البريدية .
- لجنة الإعداد للمؤتمر الأولمبي .
- اللجنة الإعلامية .
- لجنة البرامج .
- لجنة الاتصال الإذاعي والتلفزيوني .

- لجنة التضامن الأولمبي .
- لجنة الرياضة للجميع .
- المجلس الأولمبي .
- مجلس الحركة الأولمبية .

الكأس الأولمبي : The Olympic Cup

قدم البارون بيردى كويرتان كأساً للجنة الأولمبية الدولية عام ١٩٠٦ ، ومنذ هذا التاريخ يمنح هذا الكأس سنوياً لإحدى المؤسسات أو الهيئات التي استطاعت أن تقدم أكبر الخدمات في المجال الرياضي وفي مجال الارتقاء بالحركة الأولمبية ، وهذا الكأس المصنوع من الذهب والفضة محفوظ في المتحف الأولمبي .

الإيرادات : Revenues

يتمثل الإيراد الرئيسي للجنة الأولمبية الدولية في حصيللة بيع حق البث التلفزيوني لدورات الألعاب الأولمبية . ويتم توزيع هذه الحصيللة كالاتي :

- ٢٠٪ من إجمالي هذه الحصيللة تسدد للجنة المنظمة للدورة لتغطية نفقات الأدوات والمهمات الخاصة بتسهيل البث التلفزيوني والإذاعي .

- يقسم الباقي بين اللجنة المنظمة للدورة حيث تحصل على ثلثي المبلغ وبين اللجنة الأولمبية الدولية وتحصل على الثلث المتبقى للصرف على برامج التضامن الأولمبي والاتحادات الرياضية الدولية .

الاتحادات الرياضية الدولية : International Sports Federations

الاتحادات الرياضية هي تنظيمات تضم الاتحادات الأهلية الاعضاء وفي نفس اللعبة .

والاتحاد الدولي هو الجهة الوحيدة المسئولة عن كافة شئون اللعبة في جميع أنحاء العالم .

واللجنة الأولمبية الدولية هي الجهة الوحيدة التي لها حق الاعتراف بالاتحادات الدولية الأولمبية .

وفيما يلي أهم البيانات العامة التي تنظم العلاقات بالاتحادات الدولية :

أولاً- الهدف :

الإشراف على إدارة اللعبة في جميع أنحاء العالم ورعايتها وإدارة الدورات الأولمبية أو الإقليمية وذلك دون تفرقة بسبب الجنس أو اللون أو الدين .

ثانياً- الاختصاصات :

يختص مجلس الإدارة للاتحاد الدولي عموماً بالآتي :

- ١- مراقبة نشاط اللعبة في جميع أنحاء العالم والعمل على تعميم نشرها .
- ٢- تنظيم ومراقبة المسابقات الأولمبية الدولية وتعيين الحكام اللازمين لادارتها .
- ٣- مراجعة واعتماد النظم الأساسية واللوائح الخاصة بالاتحادات الأهلية .
- ٤- اقتراح قبول أو رفض الاعضاء الجدد من الاتحادات الأهلية أو شطب بعض الاتحادات الأعضاء .
- ٥- إقامة الدراسات الدولية للحكام والمدربين .

- ٦- اجراء التصرفات المالية فى حدود الميزانية المعتمدة .
- ٧- نشر الأبحاث .
- ٨- اتخاذ الإجراءات اللازمة لعقد الجمعية العمومية واعداد المستندات والأوراق الواجب عرضها .
- ٩- نشر الأبحاث والدراسات التى تساعد على تعميم نشر اللعبة .
- ١٠- وضع قواعد الهواية بما يتمشى مع تعريف اللجنة الأولمبية الدولية .
وهناك اختصاصات اخرى مرجعها لجهة أعلى من الاتحاد الدولى نفسه وهى
جمعيته العمومية ويمكن تلخيصها بوجه عام فى الآتى :
- ١- اعتماد النظام الأساسى واللوائح الفرعية وقواعد اللعبة وتعديلها بما يتمشى مع
الصالح العام .
 - ٢- انتخاب اعضاء مجلس الادارة .
 - ٣- التصديق على الميزانية واعتماد مشروع الميزانية الجديدة .
 - ٤- دراسة تقارير اللجان الفرعية والتصديق عليها .
 - ٥- تحديد قيمة الاشتراكات السنوية للاتحادات الأهلية الأعضاء .
 - ٦- قبول أو أرجاء قبول الأعضاء أو شطبهم .
 - ٧- دراسة الاقتراحات المقدمة من الأعضاء .
 - ٨- تعيين اعضاء الشرف .
 - ٩- تنظيم العلاقات مع اللجنة الأولمبية الدولية والاتحادات الدولية .

١٠- ايجاد الحلول واتخاذ القرارات بالنسبة للحالات التي لم يتضمنها النظام الأساسي .

ثالثاً- التشكيل :

يتم تشكيل مجلس ادارة الاتحاد الدولي اثناء الجمعية العمومية التي تعقد لهذا الغرض ويكون التشكيل عن طريق الانتخاب وبواسطة الاتحادات الأهلية الأعضاء .

ويضع كل اتحاد التنظيمات التي تلائمه وذلك من حيث الأجهزة التي تعاونه في اداء مهامه .

فإما أن يوكل اداء هذه المهام الى لجان فرعية أو لجان تنشأ في المناطق المختلفة وتحدد طريقة تكوينها أو الى بعض اعضاء مجلس الادارة أنفسهم .

وتستمر عضوية مجلس الادارة لفترة معينة ينص عليها في النظام الأساسي .

وتعتبر الاتحادات الرياضية الدولية *IFs* هي المسؤولة عن اللغات التي تديرها في العالم ، والاتحادات الرياضية الدولية المعترف بها من اللجنة الأولمبية الدولية تمثل رياضاتها في البرنامج الخاص بالدورات الأولمبية .

أما باقي الأتحادات فهي معترف بها من اللجنة الأولمبية الدولية ولكن لعباتها غير مدرجة بالبرنامج الأولمبي ، حيث لم تستوف الشروط المحددة بالميثاق الأولمبي .

وتغطي مسؤوليات الاتحادات الدولية جميع النواحي القانونية والتنظيمية للعباتها ، وهي أيضاً المسؤولة عن إدارة لعباتها في الألعاب الأولمبية من حيث وضع البرنامج التفصيلي للمسابقات وتحديد الحكام واستخراج النتائج وكل ما يتعلق بها . ومن حق أي اتحاد رياضي دولي التقدم للجنة الأولمبية الدولية لتضمين لعبته في البرنامج الأولمبي .

وتعترف اللجنة الأولمبية الدولية بالاتحادات الدولية كأعلى سلطة دولية في مجال اللعبة ، وكل اتحاد هو المسؤول عن تنظيم لعبته على مستوى العالم .

وتتنوع برامج الاتحادات الرياضية الدولية ، ولكنها تتضمن غالباً تنظيم البطولات العالمية ، تنظيم الاشتراك فى الألعاب الأولمبية ، وضع قواعد المسابقات ، تدريب الحكام والمدربين .

وهناك جمعية للاتحادات الرياضية الدولية تسمى (GAISF)

General Assembly for the international Sport federations تدرج تحتها كثير من هذه الأتحادات . وتعقد هذه الجمعية اجتماعاتها لدراسة أية مشاكل أو صعوبات تتعرض لها الأتحادات .

كما أن للألعاب الأولمبية الصيفية والشتوية أيضاً جمعيات تسمى :

- الجمعية العمومية لاتحادات الرياضات الشتوية (AIWF)

- جمعية اتحادات الألعاب ، الأولمبية الصيفية (ASOIF)

ومرة أخرى ، فإن هذه الجمعيات تختص بمناقشة المسائل الخاصة بالألعاب الأولمبية وتختار اللجنة الأولمبية الدولية اللعبات التى يضمها برنامج كل دورة أولمبية ، وتقم الأتحادات الرياضية الدولية مع اللجنة المنظمة للدورة ، بتنظيم مسابقات لعبتها وفقاً للقانون الدولى للعبة .

وتشترك الأتحادات الرياضية الدولية فى مختلف لجان اللجنة الأولمبية الدولية مثل لجنة الحركة الأولمبية ، لجنة البرنامج الأولمبى ، ولجنة التضامن الأولمبى وغيرها .

وفيما يلى قائمة بالاتحادات الرياضية الدولية التى تدير اللعبات والبرنامج الأولمبى ، الذى يوضع بمعرفة اللجنة الأولمبية الدولية :

اتحادات الألعاب الشتوية :

١- الاتحاد الدولي للخماسي الحديث U.I.P.M.B. (صيفى وشتوى)

Intr. Union of Modern Pentathlon and Biathlon

F.I.B.T. ٢- للاتحاد الدولي

Intr. Bobsleigh and Tobogganing Federation

I.I.H.F. ٣- الاتحاد الدولي لهوكى التزلج على الجليد

Intr. Ice Hockey Federation

F.I.L. ٤- الاتحاد الدولي

Intr. Luge Federation

I.S.U. ٥- الاتحاد الدولي للتزلج

Intr. Skating Union

F.I.S. ٦- الاتحاد الدولي

Intr. Ski Federation

اتحادات الألعاب الصيفية :

F.I.T.A. ١- الإتحاد الدولي للقوس والسهم

Intr. Archery Fed

I.A.A.F. ٢- الاتحاد الدولي لألعاب القوى للهواة

Intr. Amateur Athletic Fed

I.B.F. ٣- الاتحاد الدولي للبادمinton (الريشة الطائرة)

Intr. Badminton Fed

(أدخلت مسابقات هذا الاتحاد فى الدورة الأولمبية ١٩٩٢)

F.I.B.A.	٤- الاتحاد الدولي لكرة السلة للهواة
Intr. Amateur Pasketball Fed	
A.I.B.A.	٥- الاتحاد الدولي للملاكمة للهواة
Intr. Amateur Boxing Fed	
F.I.C.	٦- الاتحاد الدولي للكانوى
Inter. Canceing Fed .	
F.I.A.C.	٧- الاتحاد الدولي للدراجات للهواة
Intr. Amateur Cycling Fed .	
F.E.I.	٨- الاتحاد الدولي للفروسية
Intr. Equestrian Fed .	
F.L.E.	٩- الاتحاد الدولي للسلاح
Inter. Fencing Fed .	
F.I.F.A.	١٠- الاتحاد الدولي لكرة القدم
Inter. Football Association	
F.I.G.	١١- الاتحاد الدولي للجيمباز
Inter. Gymnastic Fed.	
F.I.H..	١٢- الاتحاد الدولي للهوكى
Inter.Hockey Fed.	
I.J.F.	١٤- الاتحاد الدولي للجودو
Inter. Jido Fed .	

- U.I.P,M.B. ١٥- الاتحاد الدولي للخماسي الحديث (صيفى وشتوى)
Inter. Union Of Mocenn Pentathlon and Biathlon
- F.I.S.A.. ١٦- الاتحاد الدولي للتجديف
Inter Rowing Fed.
- U.I.T. . ١٧- الاتحاد الدولي للرماية
Inter . Shooting Union
- F.I.N.A.. ١٨- الاتحاد الدولي للسباحة والهوة
Inter. Amateur Swimming Association
- I.T.T.F. ١٩- الاتحاد الدولي لتنس الطاولة
Inter. Table Tennis Fed.
- I.T.F. ٢٠- الاتحاد الدولي للتنس
Inter. Tennis Fed .
- F.I.V.B. ٢١- الاتحاد الدولي للكرة الطائرة
Inter. Volleyball Fed.
- I.W.F. ٢٢- الاتحاد الدولي لرفع الاثقال
Inter. Weightlifting Fed.
- F.I.L.A ٢٣- الاتحاد الدولي للمصارعة للهواة
Inter Amateur Wrestling Association
- L.Y.R.U. ٢٤- الاتحاد الدولي لسباقات اليخوت
Inter. Yach Racing Union

وفيما يلي قائمة بالاتحادات الدولية المعترف بها من اللجنة الأولمبية الدولية ،
ولكنها لم تدخل ضمن برنامج الألعاب الأولمبية :

١- الاتحاد الدولي للطيران للأليبدو F.A.I.

Inter. Aeranaucal Fed.

I.B.A. . ٢- الاتحاد الدولي للبيسبول

Inter. Baseball Association

I.C.C. ٣- اللجنة الدولية لتنسيق رياضة المعوقين عالمياً

Inter. Coordinating com. Of World Sports For The Disabled

I.C.C. ٤- الاتحاد الدولي للكرولنج

Inter. Curling Fed.

W.U.K.O. ٥- الاتحاد العالمي لمنظمات الكاراتيه

World Union Of Karatedo Organizations

F.I.P.V. ٦- الاتحاد الدولي

Inter. Jai Alain Fed.

I.O.F. ٧- الاتحاد الدولي

Inter. Orienteering Fed.

F.J.Q. ٨- الاتحاد الدولي لبولينج

Inter. Bowling Fed.

I.A.R.F. ٩- الاتحاد الدولي لكرة المضرب الخشبي للهواه (راكيت)

Inter. Amateur Racquetball Fed.

F.I.R.S. ١٠- الاتحاد الدولي للانزلاق على العجل

Inter. Roller - Skating Fed.

أ- اللجنة الدولية الحكومية للتربية البدنية والرياضة .

CIGEPS

1-b. Internnational Confrence of Ministers and Sinior Officials Reso-
ponsible For Physical Education and Sport

ب- المؤتمر الدولي للوزراء وكبار المسؤولين عن التربية البدنية والرياضة .

NINEPS

2- International Council of Sport Science and Physical Ecduation .

٢- المجلس الدولي لعلوم الرياضة والتربية البدنية .

ICSSPE

3- General Association of International Sport Federations .

٣- الجمعية العامة الدولية للاتحادات الرياضية .

4- International Assembly of National Orgainzations of Sport .

٤- الجمعية الدولية لمنظمات الرياضة الوطنية .

IANOS

5- International Olympic Committee.

٥- اللجنة الأولمبية الدولية .

IOC

6- Association Of Nationa Olympic Committees Of Africa.

٦- إتحاد اللجان الأولمبية الأفريقية .

ANOCA

7- Association Internationale de La press Sportive .

٧- الجمعية الدولية للصحافة الرياضية .

AIPS

8- Association Internationale des Ecoles Superieures d, Education physique .

٨- الجمعية الدولية لمعاهد وكليات التربية الرياضية .

AIESEP

9- Association Of European National Olympic Committees .

٩- اتحاد اللجان الأولمبية الأوربية .

ENOCs

10- Association Of National Olympic Committees .

١٠- اتحاد اللجان الوطنية .

ANOC

11- Coomittees International Pour le Fair Play .

١١- اللجنة الدولية للعب النظيف .

CIFP

12-- Confederation Europeenne pour la Therapie Physique .

١٢- الاتحاد الأوربي للعلاج الطبيعي .

CETP

13- European Sports Conference .

١٣- المؤتمر الأوربي للرياضة .

ESP

14- Federation Europeenne de psychologie des Sports et des Activites Corporellee .

١٤- الاتحاد الدولي لعلم النفس الرياضي .

FEPSAC

15- Federation International d'Education Physique .

١٥- الاتحاد الدولي للتربية البدنية .

FIEP

16- International Association For Sports Medicine.

١٦- الاتحاد الدولي للطب الرياضي .

FIMS

17- International Association For Sports Information .

١٧- الجمعية الدولية للمعلومات الرياضية .

IASI

18- International Association For the History Of physical Education.

١٨- الاتحاد الدولي لتاريخ التربية البدنية .

HISPA

19- International Association of Physical Education and Sport for Girls and Women .

١٩- الاتحاد الدولي للتربية البدنية والرياضة للنساء والآنسات .

IAPESGW

20- International Committee for History of Sport and Physical Education .

٢٠- اللجنة الدولية لتاريخ التربية البدنية والرياضة .

ICOSH

21- International Committee for the Sociology of Sport .

٢١- الجمعية الدولية للاجتماع الرياضي .

ICSS

22- International Committee of Physical Fitness Research.

٢٢- اللجنة الدولية لبحوث اللياقة البدنية .

ICPER

23- International Council of Health , Physical Education and Recreation .

٢٣- المجلس الدولي للصحة والتربية البدنية والترويح .

ICHPER

24- International Olympic Academy .

٢٤- الاكاديمية الأولمبية الدولية .

IOA

25- International Playground Association .

٢٥- الجمعية الدولية للملاعب .

IPA

26- International Schoolsport Federation .

٢٦- الاتحاد الدولي للرياضة المدرسية .

ISF

27- International Society of Sport Psychology .

٢٧- الجمعية الدولية لعلم النفس الرياضي .

ISSP

28- International Society comparative Physical Education and Sport

٢٨- الجمعية الدولية لمنافسات التربية البدنية والرياضية .

ISCPES

29- International Working Group for Sport and Leisure Facilities .

٢٩- المجموعة الدولية لادوات التربية البدنية والترويح .

IAKS

30- Olympic Council of Asia .

٣٠- المجلس الأولمبي الآسيوي .

OCA

31- philosophic Society for the Study of Sport .

٣١- الجمعية الفلسفية لدراسات الرياضة .

PSSS

32- Supreme Council for Sport in Africa .

٣٢- المجلس الأعلى للرياضة فى أفريقيا .

SCSA

33- World Leisure and Recreation Association .

٣٣- الجمعية الدولية لوقت الفراغ والترويح .

WLRA

34- International Fedration of Sports Acrobatics .

٣٤- الاتحاد الدولى للاكروبات الرياضية .

IFSA

35- Federation Aeronautique Internationals .

٣٥- الاتحاد الدولى للايكيدو .

FAI

36- Federation Internationale de l'Automobile .

٣٦- الاتحاد الدولي للسيارات .

FIA

37- International League for Modern Gymnastics .

٣٧- الاتحاد الدولي للتمرينات الحديثة

ILMG

38- International Military Sports Council .

٣٨- الاتحاد الدولي للرياضات العسكرية .

CISM

39- Federation International du Sport Universities .

٣٩- الاتحاد الدولي للرياضة الجامعية .

FISU

40- International Sports Organization for the Disabled .

٤٠- الاتحاد الدولي للمنظمات الرياضية للمعوقين .

ISOD

اللجان الأولمبية الأهلية : National Olympic Committees

لتكوين لجنة أولمبية يجب أن يكون هناك على الأقل خمسة اتحادات رياضية أعضاء في مثيلاتها الدولية .

واللجنة الأولمبية الدولية هي التي تدعم اشتراك اللاعبين من دولهم أو أماكنهم في الدورات الأولمبية . وبالرجوع إلى صلاحيات اللجنة الأولمبية الدولية ، فإن اللجنة الأولمبية الأهلية هي التي تحدد مشتركها في دورة الألعاب الأولمبية ومتابعة ومراقبة سلوك لاعبيها خلال الدورة .

وهي أيضاً مسؤولة عن حماية الحركة الأولمبية والارتقاء بها من خلال:

- تعليم واحترام الأسس والمبادئ الأولمبية .
 - تعمل لربط الاتحادات الرياضية الأهلية بالاتحادات الدولية المماثلة المعترف بها من اللجنة الأولمبية الدولية .
 - حث ومساعدة الحكومات على الاهتمام بالبرامج الرياضية للشباب .
 - ابعاد أى تدخل سياسى أو تجارى أو دينى أو عنصرى عن الرياضة .
 - تشجيع البرامج الخاصة بنشر الفلسفة الأولمبية .
- وقد وصل عدد اللجان الأولمبية الأهلية المعترف بها حتى الآن أكثر من (١٧٠) لجنة .

وتكون اللجان الأولمبية الأهلية عدداً من المجموعات وفقاً للقارات الخمس ، والتي تمثل من خلال :

- جمعية (اتحاد) اللجان الأولمبية الأهلية ANOC

The Association Of National Olympic Committees .

المؤتمر الأوليمبي : *Olumpic Congress*

يعقد المؤتمر الأوليمبي بحضور المكونات الأربعة للحركة الأوليمبية ؛ اللجنة الأوليمبية الدولية ، واللجان الأوليمبية الأهلية ، والاتحادات الرياضية الدولية ، واللجان المنظمة للدورات الأوليمبية . وذلك لمناقشة وتبادل الآراء وعرض الأفكار والنقد . وقد عقد أول مؤتمر عام ١٨٩٤ فى باريس بواسطة الاتحاد الفرنسى للألعاب الرياضية لمناقشة موضوع الهوية ولتوحيد القواعد الرياضية ، وبهذه المناسبة فقد أعلن عن بدء الألعاب الأوليمبية ، وقد حضر فى هذا الاجتماع ممثلون الجمعيات ، والأندية ، والاتحادات الرياضية من كل أنحاء العالم . وقد بدأت هذه المؤتمرات منذ عام ١٨٩٤ ، ونظمت بعد ذلك على فترات غير منتظمة ، وتناولت عدة موضوعات مهمة تهدف جميعها إلى تدعيم المبادئ والحركة الأوليمبية .

العلم والرمز الأوليمبي : *The Olympic Symbol and Flag*

يتكون العلم الأوليمبي من خمس حلقات كل منها بلون مختلف : الأزرق ، والأصفر ، والأسود ، والأخضر ، والأحمر . ويكون ترتيبها كالاتى :
ثلاث حلقات أفقية غير مرتبطة ببعضها تبدأ من اليمين بالأحمر ثم الأسود ثم الأزرق .

حلقتان أسفل هذه الثلاث غير مرتبطتين ببعضهما ، ترتبط الأولى منهما وهى باللون الأخضر بالحلقتين العلويتين الأولى والثانية (الحمراء والسوداء) ، وترتبط الثانية بالحلقتين الثانية والثالثة (السوداء والزرقاء) ، وتكون الحلقة الزرقاء هى الأقرب دائماً الى صارى العلم ويجوز استخدام الرمز الأوليمبي سواء رسمت الحلقات بلون واحد أو بألوانها الخمسة .

وقد شرح دى كوبرتان معنى هذا الشعار بقوله :

هذه الحلقات الخمس تمثل الأجزاء الخمسة للعالم الآن (يقصد بها القارات الخمس) ،

وهذه الحلقات الخمس تقع على ارضية بيضاء ، وهذا هو النموذج الرسمي للعلم الأولمبي ومقاييسه هي (٢م x ٣م) يتوسطه الرمز الأولمبي (١م x ٦٠ سم) .

الشعار الأولمبي : Olympic Motto

الأسرع - الأعلى - الأقوى (*citius , Altius , Fortius*)
(*Faster , Higher , Stronger*)

وقد ابتكره صديق دي كويرتان الاب ديون .

وقد يتبادر إلى الذهن أن هذا الرمز يعنى الأسرع والأعلى والأقوى فى الأداء الرياضى ، ولكنه يتعدى هذا المفهوم ليشمل النواحي التربوية التى تحرص عليها الحركة الأولمبية ، فالأسرع هنا تعنى السرعة فى الإدراك والأداء ، والأعلى تعنى العلو فى الخلق والتصرف ، أما الأقوى فتعنى القوة والشجاعة فى مواجهة ظروف الحياة .

ولايجوز استخدام أو استعمال العلم أو الحلقات أو الرمز بدون موافقة من اللجنة الأولمبية الدولية ، وقد أعطت اللجنة الأولمبية الدولية هذا الاختصاص أيضاً للجان الأولمبية الأهلية .

ومن حق المدينة التى تختار لتنظيم دورة ألعاب أولمبية أن تصمم الشارة الأولمبية الخاصة بها .

الشعلة الأولمبي : The Olympic Flame

تشرف اللجنة الأولمبية الدولية على احتفال رسمى لايقاد الشعلة الأولمبية يقام فى أولمبيا مرة كل أربع سنوات . وذلك إحياءً للتقليد القديم حيث كانت تضاء الشعلة بأولمبيا

وتتولى اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية مسؤولية إحضار الشعلة الأولمبية من اليونان وحتى الاستاد الأولمبي التى تقام عليه مراسم الافتتاح والختام ، ويجب أن يكون مكان الشعلة بالاستاد ظاهراً ، وتكون رؤيتها ممكنة من خارج الاستاد ، وتضاء الشعلة فى حفل الافتتاح ولاتطفأ إلا فى الختام .

دورات الألعاب الأولمبية : The Olympic Games

يطلق على الألعاب الأولمبية الصيفية ، (دورات الألعاب الأولمبية) . وكلمة الأولمبياد هي فترة الأربع سنوات التي بين الدورات . أما الألعاب الأولمبية الشتوية فيطلق عليها الألعاب الشتوية .

وقد أقيمت أول دورة أولمبية صيفية في أثينا عام ١٨٩٦ ثم توالى الدورات بعد ذلك كل أربع سنوات مرقمة حسب ترتيبها ، ويسرى هذا التسلسل حتى إذا حالت الظروف دون إقامتها .

فقد حملت الدورة الأولى بأثينا رقم (١) واستمرت الدورات بعد ذلك مرة كل أربع سنوات حتى دورة الألعاب الأولمبية المقرر إقامتها في سيدنى عام ٢٠٠٠ لتحمل الرقم (٢٧) .

وعن سبب إقامة الدورات الأولمبية مرة كل أربع سنوات ، يقول دى كوبرتان أن ذلك يرجع إلى التشبه بالألعاب القديمة كما أنه كان يتنبأ بالنفقات الباهظة التي تتكلفتها هذه الدورات ، والصعوبات التي تقابل المنظمين لهذا الحدث المهم ، وأخيرا فإنه كان يرى أن إقامة هذه الدورات في زمن متقارب سيفقدها رونقها وأهميتها .

ويمنح شرف إقامة الدورات الأولمبية إلى المدن وليس للدول ، وللجنة الأولمبية الدولية وحدها تحديد المدينة التي تقام بها الدورة .

وتختار المدينة قبل إقامة الدورة بسبع سنوات على الأقل ، ويعين أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية المدينة عن طريق الاقتراع السرى أثناء عقد اجتماع اللجنة الأولمبية الدولية بإحدى الدول غير المرشحة لاستضافة الدورة .

بيان بدورات الالعاب الاولمبية الصيفية وأرقامها وتاريخها

م	المدينة	التاريخ	م	المدينة	التاريخ	الرقم	المدينة	التاريخ
١	أثينا	١٨٩٦	١٠	لوس انجليس	١٩٣٢	١٩	مكسيكو	١٩٦٨
٢	باريس	١٩٠٠	١١	برلين	١٩٣٦	٢٠	ميونخ	١٩٧٢
٣	سانت لويس	١٩٠٤	١٢	لم تقم	١٩٤٠	٢١	مونتريال	١٩٧٦
٤	لندن	١٩٠٨	١٣	لم تقم	١٩٤٤	٢٢	موسكو	١٩٨٠
٥	ستوكهولم	١٩١٢	١٤	لندن	١٩٤٨	٢٣	لوس انجليس	١٩٨٤
٦	لم تقم	١٩١٦	١٥	هلسنكي	١٩٥٢	٢٤	سول	١٩٨٨
٧	أنتويرب	١٩٢٠	١٦	مليون/ستكهولم	١٩٥٦	٢٥	برشلونة	١٩٩٢
٨	باريس	١٩٢٤	١٧	روما	١٩٦٠	٢٦	اطلانطا	١٩٩٦
٩	اسمتردام	١٩٢٨	١٨	طوكيو	١٩٦٤	٢٧	سيدني	٢٠٠٠

الالعاب الشتوية : The Winter Games

وتقام هذه الألعاب للرياضات الشتوية ، وقد أقيمت أول ألعاب شتوية فى شامونكس عام ١٩٢٤ ، ومنذ هذا التاريخ تقام مرة كل أربع سنوات ، ولها ترقيم منفصل .

بيان بمواعيد وأماكن إقامة الألعاب الشتوية

رقم	المدينة	التاريخ	م	المدينة	التاريخ	رقم	المدينة
١	شامونيكس	١٩٢٤	٨	سكوفانى	١٩٦٠	١٥	كالجرى
٢	سانت موريس	١٩٢٨	٩	انسبروك	١٩٦٤	١٦	البرت فيل
٣	ليك بلاسيد	١٩٣٢	١٠	جرينويل	١٩٦٨	١٧	ليك هامبر
٤	جارميش	١٩٣٦	١١	سابورو	١٩٧٢	١٨	ناجويا
٥	سانت موريس	١٩٤٨	١٢	انسبروك	١٩٧٦		
٦	أوسلو	١٩٥٢	١٣	ليك بلاسيد	١٩٨٠		
٧	كورتينا دامبيزو	١٩٥٦	١٤	ساراييفو	١٩٨٤		

اللجان المنظمة : The Organizing Committees

تشكل اللجنة المنظمة للدورة (OCOG) بعد الرجوع إلى المدينة التي تقام بها الدورة وبموافقة المسؤولين بالدولة .

ويكون لها حق الاتصال المباشر مع اللجنة الأولمبية الدولية والاتحادات الرياضية الدولية واللجان الأولمبية الأهلية ، وتعطى اللجنة المنظمة - بعد اختيار المدينة - سبع سنوات لتنظيم الدورة . وتقوم حالياً اللجان المنظمة للدورات الأولمبية بالاستعانة بألاف العاملين .

وفيما يلي بعض مهام اللجنة المنظمة للدورة .

- اعطاء فرص متكافئة لجميع اللعابات ، والتأكد من أن المسابقات تقام وفقاً للقانون الدولي لكل لعبة .

- عدم إقامة أية تجمعات سياسية في المدينة خلال فترة الدورة أو بالقرب منها .

- اختيار أو إنشاء - إذا لزم الأمر - ملاعب تستوعب المسابقات والتدريب للفرق المشاركة .

- تجهيز جميع متطلبات الدورة من الأدوات .

- توفير الإقامة للاعبين والإداريين .

- تنظيم الخدمات الطبية .

- توفير متطلبات الخدمة للإعلاميين وتوفير المعلومات اللازمة لهم .

- طبع جميع المتطلبات من الوثائق مثل الدعوات ، وبطاقات التعارف ، والبرامج ، ونتائج المسابقات .

- كتابة التقرير النهائي - بلغتين رسميتين - وتوزيعه خلال عامين من انتهاء الدورة

- تنظيم برامج ثقافية باعتبارها جزءاً أساسياً مهماً للاحتفال بالدورة .

وتقوم اللجنة الأولمبية الدولية بإرسال الدعوات الرسمية للاشتراك في الدورات الأولمبية إلى جميع اللجان الأولمبية الأهلية .

وتبدأ اللجنة المنظمة عملها بفترة تخطيط تعمل على دراسة المسائل الخاصة بعدد المشاركين ، والبرنامج ، ومواقع المسابقات ، والأدوات والمتطوعين ، والميزانيات .

ويتبع ذلك مرحلة الإنجاز ، والتي تنتهي عادة قبل موعد افتتاح الدورة بستة شهور على الأقل . وأخيراً حل مشاكل التنظيم مثل : (العلاقات العامة ، والإقامة ، وعدد المقاعد ، والمعلومات ، وطبع التذاكر ، والمراسم ، والبرامج الفنية) .

وكل ذلك حتى تخرج الدورة مختلفة عن الدورات التي سبقتها .

الفصل الثاني

التضامن الأليمبي

obeikandi.com

الفصل الثاني

التضامن الأولمبي *Olympic Solidarity*

ما هو التضامن الأولمبي ؟ *Whit is olympic Solidarity*

يتبع التضامن الأولمبي إدارة التنمية الرياضية باللجنة الأولمبية الدولية ، ويعمل على نشر المبادئ الأولمبية والارتقاء بالمستوى التعليمي للاعبين والمدربين والإداريين ، ونشر مفهوم الرياضة للجميع على المستوى الدولي وكذلك مساعدة اللجان الأولمبية الأهلية في تأدية رسالتها .

وتنفذ أنشطة التضامن الأولمبي بموافقة لجنة التضامن الأولمبي التي يديرها مدير متطوع ومعه عدد قليل من العاملين باللجنة الأولمبية الدولية . ويمتد نشاط التضامن الأولمبي ليشمل عدة أنشطة وكل من هذه الأنشطة تتطلب ميزانيات للتنفيذ، فمن أين تتوفر هذه الميزانيات ؟ نعلم جميعاً أن حقوق البث التلفزيوني والإذاعي لدورات الألعاب الأولمبية تحقق عائداً مالياً يوزع على اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة المنظمة للدورة والإتحادات الرياضية الدولية المدرجة بالجدول الأولمبي وأيضاً اللجان الأولمبية الأهلية .

ومن الجزء المخصص للجنة الأولمبية الدولية من هذا العائد يتم تمويل تنفيذ برامج وأنشطة التضامن الأولمبي .

برامج وأنشطة التضامن الأولمبي :

أ- برنامج الدورات التدريبية :

Programme Of Technical Sports Courses

وهذا البرنامج عبارة عن دورات تدريبية تخصصية لخدمة اللاعبين والمدربين والإداريين . وقد شملت هذه البرامج حوالي ١٨٠ لجنة أولمبية أهلية موزعة على خمس قارات . وتتابع هذه البرامج بمعرفة الجمعيات القارية للجان الأولمبية .

ويضع التضامن الأولمبي خطته لمدة أربعة سنوات ، حيث تتقدم كل جمعية قارية بمقترحاتها واحتياجاتها من الدورات التخصصية في مجالات التدريب أو التحكيم أو الإدارة وبعد إقرار البرنامج بمعرفة التضامن الأولمبي تقوم الاتحادات الرياضية الدولية، بتحديد المحاضرين والخبراء المتخصصين للتدريس في هذه الدورات .

وبعد الانتهاء من تنفيذ كل برنامج أو دورة ، تقوم اللجنة الأولمبية الأهلية المختصة بإعداد تقرير فني وإداري ومالي لدراسته ومراجعته بالتضامن الأولمبي وتقييم النتائج والتأكد من أن الميزانيات التي صرفت على كل برنامج قد حققت أهدافها ، ثم تسديد هذه الميزانيات للجان الأولمبية الأهلية المختصة .

ب- المدرسة المتنقلة للقادة الرياضيين :

The Itinerant School For Sports Leaders

وقد نشأت الحاجة إلى استخدام هذا الأسلوب ، عندما إتضح للجنة التضامن الأولمبي أن هناك بعض القادة الرياضيين لديهم قصور في المعلومات وعدم إلمامهم بمسئولياتهم ، وبصفة خاصة في اللجان الأولمبية الأهلية المنشأة حديثاً .

لذلك تقرر إيجاد وسيلة لتنفيذ دورات في مجال الإدارة الرياضية لتغطية هذا النقص الملحوظ في تدريب القادة الرياضيين .

وقد تمثل تنفيذ هذه البرامج في عدة خطوات كالتالي :

١- الخطوة الأولى :

إعداد دليل علمي وتعليمي ، تمت ترجمته إلى ثلاث لغات هي الإنجليزية ، والفرنسية ، الأسبانية . ويوزع هذا الدليل على جميع الدارسين .

٢- الخطوة الثانية :

اختيار المدرسين للعمل في هذه الدورات ، الذين يعملون بصفة تطوعية ، وذلك

من بين الذين أظهروا امتيازاً فى مجالات التدريس فى المجال الرياضى . ويتم تغطية هذه الدورات على مستوى اللجان الأولمبية الأهلية وتكون مفتوحة لمن يريد الانضمام إليها بعد ترشيحهم من الاتحادات الرياضية والأندية وكذلك المؤسسات الرياضية الحكومية والأهلية .

ويعين التضامن الأولمبى عدد اثنين من المدربين لكل دورة من هذه الدورات ، يقومان بزيارة لمقر إقامة الدورة قبل تنفيذها والاجتماع مع المسؤولين باللجنة الأولمبية الأهلية المسؤولة بهدف المشاركة فى اختيار الدارسين وتحديد الميزانية المطلوبة للتنفيذ . وتقوم اللجنة الأولمبية المختصة بمساعدة ممثلى التضامن الأولمبى بإعداد تقرير تقويمى عام للدورة ومستوى أداء كل دارس .

٣- الخطوة الثالثة :

وتتمثل هذه الخطوة فى متابعة الدارسين والتأكد من أنهم حققوا استفادة من الدراسة بهذه الدورة فى تطوير أسلوب الأداء فى عملهم بالمؤسسات الرياضية .

٣- المنح الدراسية الأولمبية :

Olympic Scholarship programme

وتنقسم هذه المنح إلى قسمين :

أ- اللاعبون الممتازون الذين التحقوا بسلك التدريب ، وقد بدأ ذلك عام ١٩٨٩ ، استجابة لطلب بعض اللجان الأولمبية الأهلية من أن ما لديهم من مدربين لاتتاح لهم الفرصة لحضور دورات تدريبية متخصصة وفنية تجعلهم على علم وإمام بالمعلومات الجديدة والحديثة فى مجالات التدريب والعلوم المتصلة به ، حتى يستطيعوا مجاراة المدربين فى الدول المتقدمة رياضياً ، ولذلك فقد وضعت لجنة التضامن الأولمبى برنامجاً يتيح الفرصة للاعبين الموهوبين الذين يريدون الانخراط فى سلك التدريب للحصول على منح متقدمة فى التدريب إضافة إلى إعدادهم بالمعلومات الحديثة فى العلوم المرتبطة بالرياضة وبصفة خاصة العلوم الطبية والانسانية والاجتماعية .

وقد وضعت لجنة التضامن الأولمبي بعض الشروط اللازم توافرها فيمن يرشح لهذه المنح منها أن يكون قد وصل في لعبته الى المستوى الدولي ، بما يضمن استفادته من التدريب وحتى تكون مثل هذه المنح بمثابة تقدير لهؤلاء اللاعبين لما أدوه لبلادهم واللعبة من خدمات في مجال لعباتهم .

وقد خصصت هذه المنح للاعبى الألعاب الفردية بترشيح، من اتحاداتهم المعنية ، ويتم الترشيح النهائى من اللجنة الأولمبية الأهلية المختصة ، وترسل الأسماء بعد ذلك للتضامن الأولمبي بعد التأكد من توافر جميع الشروط الموضوعه فيهم ، مع ترشيح مركز التدريب المقترح للمنحة .

ويقوم التضامن الأولمبي بعد ذلك بدراسة طلبات اللجان الأولمبية الأهلية مع الاتحادات الرياضية الدولية كل فى اختصاصه لإبداء وجهات نظرها الفنية حول إنجازات المرشحين ومراكز التدريب المقترحة .

وعادة تكون مدة هذه المنح أربعة شهور يمكن تجديدها لأربعة شهور أخرى عند الحصول على تقدير ممتاز خلال التدريب بمركز التدريب .

كما أن هناك أيضاً منح تخصص للمدربين ، بهدف تنمية وصقل مهارات المدربين الأكفاء فى أى لعبة من اللعاب الأولمبية على أن يكونوا فى المرحلة السنوية من ٢٥-٤٠ سنة وتتراوح مدة هذه المنح من شهر إلى ستة شهور .

ويتبع فى منح المدربين نفس الإجراءات الخاصة بمنح اللاعبين من حيث الترشيح والإشراف ، وقد قدمت عدة جامعات ومراكز بحوث فى أوروبا وأمريكا خدمات جليلة للتضامن الأولمبي فى هذا المجال .

٤- برنامج التسويق الرياضى :

Olympic Solidarity Markting Programme

ويعد هذا البرنامج آخر مرحلة فى برامج التضامن الأولمبي . وقد نشأ هذا البرنامج

بناء على طلبات من عدة لجان أولمبية أهلية تطلب فيها إدراج برنامج للتسويق الرياضى ضمن برامج التضامن الأولمبى .

وقد كانت معظم الطلبات لهذا البرنامج من اللجان الأولمبية الأهلية بالدول النامية، والتي ترى فيه حلاً للمشاكل المالية والحصول على ميزانيات لتنفيذ الخطط الموضوعة .

لذلك بدأ التضامن الأولمبى فى تنظيم حلقات دراسية فى هذا المجال ، مرت بأربعة مراحل :

- أ - إعداد دليل سنوى لعمليات التسويق الرياضى للاسترشاد به كنماذج عملية .
 - ب- تدريب مجموعة من المتخصصين للعمل كمستشارين للجان الأولمبية الأهلية فى أعمال التسويق والتجارة .
 - ج- تنظيم ندوة دولية يحضرها اثنين أو ثلاثة عن كل لجنة أولمبية أهلية بكل دولة ، بحيث يكون لديهم فكرة ولو عامة عن عمليات التسويق الرياضى ولديهم أيضاً الرغبة للعمل بدولهم فى هذا المجال بعد الندوة لنشر ما يتلقونه من معلومات وتحسين فرص التسويق بها .
 - د - اختيار مستشار لكل لجنة أولمبية أهلية تكون مهمته زيارة هذه اللجنة وإعداد دراسة عن السوق المحلى بها بالتعاون مع الوطنيين الذين حضروا الندوة السابقة ، وإعطاء رأيهم بخصوص تطوير عمليات التسويق باستخدام الفرص المتاحة بكل دولة .
- ويقوم التضامن الأولمبى بتغطية تكاليف هذا البرنامج بجميع مراحل الأربعة .

5- دورات الطب الرياضى : *Sport Medicine Courses*

عندما وضعت خطة الأربعة سنوات للدورات التخصصية فى عام ١٩٨٤ ، طلبت اللجان الأولمبية الأهلية إضافة دورات فى الطب الرياضى لهذا البرنامج - وقد أنشأت

اللجنة الطبية باللجنة الأولمبية الدولية لجنة فرعية لوضع خطة لتنفيذ دورات محلية وقارية فى الطب الرياضى ، كما تم وضع دليل لمحتويات هذه الدورات . وقد حقق هذا البرنامج نجاحاً كبيراً بمختلف القارات ، كما حقق ربطاً قوياً بين التضامن الأولمبى واللجنة الطبية باللجنة الأولمبية الدولية .

وقد أصبحت دورات الطب الرياضى أساس فى البرنامج الذى تقوم به اللجنة الطبية باللجنة الأولمبية الدولية ، بالتعاون والتنسيق مع لجنة التضامن الأولمبى فيما يختص بالنواحى المالية والإدارية لهذه البرامج .

٦- خدمات أخرى للجان الأولمبية الأهلية التى تشارك فى الاجتماعات القارية والدولية :

تدعو الجمعيات القارية عادة كل عام رؤساء وسكرتيرى عموم اللجان الأولمبية الأهلية لمناقشة الموضوعات العامة . وتتحمل اللجنة الأولمبية الدولية من خلال التضامن الأولمبى نفقات السفر والإقامة لأحد المدعويين من كل لجنة أولمبية . وتجتمع اللجان الأولمبية الأهلية مرة كل عامين بدعوة من المكتب التنفيذى لجمعية اللجان الأولمبية الأهلية . وفى هذا الاجتماع تتاح الفرصة للجان الأولمبية الأهلية للتحدث مع رئيس اللجنة الأولمبية الدولية وأعضاء المكتب التنفيذى وتقييم ومناقشة الاقتراحات والآراء .

٧- المساهمة فى تكاليف الاشتراك فى الالعاب الأولمبية :

Subsidies Offered to The NOCs For Participation in The Olympic Games :

بمبادرة من رئيس اللجنة الأولمبية الدولية خوان أنطونيو سامارانش اعتباراً من عام ١٩٨٤ ، يقوم التضامن الأولمبى نيابة عن اللجنة الأولمبية الدولية بدفع بعض نفقات اللجان الأولمبية الأهلية لتغطية تكاليف الأدوات والسفر والإقامة فى القرية الأولمبية .

٨- اليوم الأولمبي : Olympic Day

أعاد البارون دي كويرتان الألعاب الأولمبية في ٢٣/٦/١٨٩٤ في مؤتمر السوربون بباريس . وللاحتفال بهذه المناسبة على المستوى الدولي ، فقد قرر رئيس اللجنة الأولمبية الدولية في عام ١٩٨٧ التوجه للجان الأولمبية الأهلية لتنظيم أنشطة رياضية يشترك فيها أكبر عدد من المواطنين . وقد أخذت هذه الأنشطة شكل اختراق ضاحية لمسافة ١٠ كم ، ويسدد التضامن الأولمبي مبلغ ١٥٠٠ دولار لكل لجنة أولمبية أهلية تنظم مثل هذا السباق كمساهمة في النفقات إضافة إلى شهادات تمنح لجميع المشاركين من التضامن الأولمبي . وكذلك فأنلات لتوزيعها على المشاركين .

٩- مساهمة مالية للمشاركين في دورات الاكاديمية الأولمبية الدولية :

Assistance For Participation In The Sessions Of The International Olympic Academy

وعادة ما تكون هذه المساهمة هي ٥٠٪ من نفقات تذاكر سفر المرشح أو المرشحة لحضور الدورة الأساسية السنوية بالأكاديمية إضافة إلى نفقات الإقامة بالأكاديمية .

obeikandi.com

الفصل الثالث

الأكاديمية الأولمبية الدولية

obeikandi.com

الأكاديمية الأولمبية الدولية

International Olympic Academy "IOA"

حمل الاحتفال بإقامة أول دورة أولمبية بأثينا دلالات واضحة لمستقبل وتطور الحركة الأولمبية . ولأول مرة فى الاستاد الرخامى الجديد بأثينا ، والذي كان متميزاً وفريداً فى هذا الوقت ، احتشد أكثر من ٧٠٠٠٠ مشاهد مع شباب إحدى عشرة دولة يشاركون فى الألعاب ممثلين لأربع قارات فى حفل افتتاح هذه الدورة ، للاحتفال بالمبادئ التى طرحها البارون بيير دى كوبرتان (*Baron Pierre de Coubertin*) لإحياء الألعاب الأولمبية القديمة .

وبسبب النجاح العظيم الذى تحقق فى هذا الوقت اقترح بعض القادة أن يكون تنظيم الألعاب بصفة مستمرة فى اليونان متناسين قرار المؤتمر الدولى عام ١٨٩٤ الذى نص على استضافة دورات الألعاب الأولمبية فى مدن مختلفة .

ولكن هذا الاقتراح لم يؤخذ به ، وعارضه البارون دى كوبرتان بشدة من البداية ، وأقيمت بعد ذلك دورة الألعاب الأولمبية الثانية فى باريس عام ١٩٠٠ ، ثم الثالثة فى سانت لويس عام ١٩٠٤ ، وبدأت الحركة الأولمبية تزيد من فعاليتها فى الدورة الرابعة بلندن عام ١٩٠٨ ، وقد أدى ذلك إلى قبول المجتمع الدولى لفكرة إقامة واستمرار دورات الألعاب الأولمبية .

أما كوبرتان فكان يريد أن يميز ويوضح مكانة اليونان بالنسبة للحركة الأولمبية ودورات الألعاب الأولمبية ، لذلك فقد بدأ دراسة إمكانية تحقيق ذلك مع أصدقائه اليونانيين . وقد استمرت الدراسات والتفكير فى ذلك مدة طويلة حتى عام ١٩٢٠ ، حيث توصل كوبرتان مع صديقه إيانيس كريسافيس (*Ioannis Chrysafis*) الذى كان أستاذاً للتربية البدنية ومؤسساً لأكاديمية التمرينات فى أثينا ، وإضافة إلى ذلك فقد كان المدير الفنى لدورة الألعاب الأولمبية بأثينا ، توصلوا إلى فكرة إحياء «الجيمانيزيم القديم» .

والجيمانيزيم القديم كان مخصصاً لتدريب الشباب فقط ، ولم يكن يسمح للكبار بدخوله ، وقد تطور ليكون مكاناً لتجمع الفلاسفة والشعراء والكتاب ، ويضم مكتبات وقاعات للدراسة . وكانت فكرة كريسايفيس هي إنشاء الجيمانيزيم اليونانى القديم فى شكل جامعة شعبية تعمل بموجب ميثاق دولى ، وقد وجدت هذه الفكرة من كوبرتان تشجيعاً ومساندة ، وعرضت على المجتمعين بمؤتمر اللجنة الأولمبية الدولية عام ١٩٢٦ بسويسرا ، وتم تكليف كريسايفيس بالرد على الاستفسارات الخاصة بهذا الموضوع .

وكانت هناك رغبة فى الوقت نفسه لتجديد منطقة أوليمبيا القديمة ، خاصة بعد التنقيب عن بعض الأماكن الأثرية واحتياج هذه المنطقة للتجديد والتطوير .

وعندما كان كوبرتان باليونان بدعوة من حكومتها ، قام بزيارة لمنطقة أوليمبيا لرفع الستار عن النصب التذكارى لإحياء الألعاب الأولمبية ، وألقى محاضرة فى برناسوس (*Parnassos*) بالنادى الثقافى بأثينا ، وكانت هذه المحاضرة بعنوان «إحياء الألعاب الأولمبية والجيمانيزيم اليونانى القديم» . وقد نظمت أثناء وجود كوبرتان فى اليونان بعض الأنشطة الكلاسيكية فى ستاد دلفى (*Delphi*) ، شارك فيها عدد كبير من الشعراء والكتاب وغيرهم ، وكان على رأسهم الشاعر اليونانى الكبير انجيلوس سيكيليانوس (*Angelos Sikelianos*) .

وبعد ذلك بعدة سنوات وفى عام ١٩٣٤ ، عقدت اللجنة الأولمبية اجتماعها باليونان بمناسبة مرور أربعين عاماً على بداية الألعاب الأولمبية (١٨٩٤ - ١٩٣٤) ، ومن خلال تعارف الأشخاص ببعضهم نشأت علاقة صداقة قوية بين السكرتير العام للجنة الأولمبية الدولية جون كيتساس (*Jhon Ketseas*) وبين الأستاذ الألمانى كارل ديم (*Carl Diem*) كان أساسها تصميمهم على العمل لإنشاء الأكاديمية الأولمبية الدولية . وكان كارل ديم صديقاً قريباً لكوبرتان ، وكان ذراعه الأيمن ، حيث كان يتمتع بثقافة عالية فى المجال الرياضى والحركة الأولمبية ، وهو الذى نظم عملية انتقال الشعلة من اليونان إلى برلين عام ١٩٣٦ .

وفى عام ١٩٣٨ وفى شهر أغسطس بالتحديد ، عرض على اللجنة الأولمبية الدولية خطاب من كارل ديم يطلب فيه البدء فى إنشاء الأكاديمية الأولمبية الدولية ، ولم يكن هذا الخطاب مفاجأة لأعضاء اللجنة الأولمبية الدولية ، حيث أيدوا هذا الطلب بكل حماس .

وكان ذلك بمثابة إشارة البدء ، فقام كارل ديم وكيوتسياس فى عام ١٩٣٨ بالإعداد الفعلى لإنشاء الأكاديمية لتكون تابعة للجنة الأولمبية الدولية ، وخلال نفس العام أيضاً عرض فولاناكيس (A, Volanakis) عضو اللجنة الأولمبية الدولية فى اليونان فى الاجتماع السادس والثلاثين للجنة الأولمبية الدولية مشروعاً للائحة التنظيمية للأكاديمية الأولمبية الدولية .

وصدر قرار اللجنة الأولمبية الدولية - بعد ذلك بعام - بإنشاء الأكاديمية الأولمبية الدولية باليونان لتكون تحت رعايتها ولخدمة المبادئ الأولمبية ، ولتقوم بتنظيم وإقامة بعض الألعاب الكلاسيكية بأوليمبيا ، وتقديم بعض المحاضرات التى تهدف الى دعم الحركة الأولمبية ، والبدء باستخدام عدد قليل من المتميزين لتقديم عروض فنية وعرض مهارتهم ليكونوا عامل جذب فى المستقبل لأكثر عدد من الرياضيين المتميزين .

وتكررت زيارات كارل ديم لليونان فى ثلاث مناسبات فى الفترة من ١٩٣٨-١٩٤٢ ، استغلها ديم فى تكثيف لقاءاته مع صديقه كيتسياس لمناقشة الخطة التنفيذية لإنشاء الأكاديمية الأولمبية . وبينما كان كارل ديم بعد ذلك مشغولاً بكيفية تدبير الميزانيات اللازمة ، وكانت اليونان تواجه نتائج الحرب العالمية الثانية ، نبع تفكير من اليونان بأن تطلب إنشاء هذه الأكاديمية بالولايات المتحدة الأمريكية . ولكن اللجنة الأولمبية الدولية فى اجتماعها فى روما فى مايو ١٩٤٩ أكدت على إقامة هذه الأكاديمية باليونان ، وبدأ ديم وكيوتسياس يواصلان الجهد من جديد لإنجاح المهمة التى بدأها من عشر سنوات ، لدراسة المشكلات التنظيمية التى تعرضا لها ؛ مثل كيفية الحصول على الأرض المطلوبة لبناء الأكاديمية وغيرها ، حتى تحقق لها النجاح ، وافتتحت الأكاديمية الأولمبية الدولية فى صيف عام ١٩٦١ . وقد وصف الأستاذ كلنتيس

بالالوجوس (*Cleanthis Palalogos*) الذى كان يشغل منصب نائب رئيس الأكاديمية اللحظات الأولى لبداية العمل بالأكاديمية حيث قال : «لقد كان شهر أبريل ومايو عام ١٩٦١ من أصعب الفترات التى مرت على كل من لهم صلة بهذا المشروع الضخم ، لقد كنا نتشاور حتى نهاية مايو تقريباً حول كيفية وأين ننظم معسكراً ليضم أكثر من ٢٥٠ شاباً وشابة من مختلف دول العالم ، ونشكر الله على أن منحنا التوفيق لإنجاز ذلك .

وكان حفل افتتاح الأكاديمية قد تحدد فى صيف ١٩٦١ ليتوافق مع احتفالات اليونان الخاصة بافتتاح الاستاد القديم بأوليمبيا ، وقد أنشئ فى عام ١٩٦١ متحف لألعاب الأولمبية الحديثة ، كما اشترى جورج بابا ستيفانو (*George Papastefano*) مدرسة قديمة بأوليمبيا وحولها إلى أول متحف أوليمبي ، وكان باباستيفانو من هواة جمع الطوابع البريدية ، وكان يؤمن بأن نشر الأفكار والمبادئ الأولمبية يمكن أن يتم بسهولة ويسر عن طريق المعارض ، لذلك فقد تبرع بالمعرض بما فيه من مجموعات نادرة من الطوابع للجنة الأولمبية الدولية .

وبالإضافة إلى جون كيتسياس وكارل ديم باعتبارهما من المؤسسين للأكاديمية الأولمبية ، فإنه يجب الإشارة إلى الذى نظم مناهج وبرامج الأكاديمية لمدة طويلة من عام ١٩٦٢ وحتى عام ١٩٩٠ ، وهو الدكتور أوتو زيمتسيك (*Otto Szymiczek*) الذى يعتبر الأب الروحي للأكاديمية لمساهماته الكثيرة فى تطويرها حتى أصبحت فى شكلها الحالى .

واعتباراً من عام ١٩٦٩ بدأت الأكاديمية تنظم دورات سنوية متنوعة ، حتى وصلت فى عام ١٩٩٣ إلى (٣٢) دورة شارك فيها حوالى ٣٠٠٠ فرد . ومن عام ١٩٦١ وحتى عام ١٩٦٧ كان المشاركون يقيمون فى خيام ، وكانت أعمال الإنشاءات قائمة من عام ١٩٤٧ ولم تكتمل إلا فى عام ١٩٨١ ، حيث تستطيع الأكاديمية حالياً أن توفر الإقامة لحوالى ٢٥٠ فرداً ، وتضم الأكاديمية مبنى للإدارة ومكتبة تتضمن حوالى ٩٥٠٠ مرجع ، ومطعماً وقاعة مؤتمرات لعدد ٢٥٠ فرداً مجهزة بإمكانات الترجمة الفورية لأربع لغات ومجموعة من الملاعب الرياضية . ومن أهم البرامج التى تنظمها الأكاديمية:

- دورة سنوية للشباب والفتيات الذين ترشحهم اللجان الأولمبية الأهلية .
- ، ، ، فى التنظيم لذوى العلاقة بالحركة الأولمبية .
- ، ، ، فى الطب الرياضى .
- ، ، ، فى الصحافة الرياضية .
- دورات للحكام والمدربين ... الخ .

كما تستضيف الأكاديمية المؤتمر الدولى للمتخصصين من المعاهد العليا للتربية البدنية والمنظمات المتخصصة فى الرياضة ، وكذلك من الزوار لمنطقة أولمبيا ومن الجامعات والكليات والهيئات الرياضية ، وأيضاً من الأكاديميات الأولمبية الأهلية .

وكان التركيز فى هذه الدورات على تاريخ الألعاب الأولمبية القديمة ، فلسفة وأهداف وفكرة الألعاب ، وأثر الفنون والعلوم الإنسانية والاجتماعية على الألعاب ، وتطور الألعاب الأولمبية الحديثة ، والعنف فى الرياضة ، والاحتراف والهوية ، والتسويق الرياضى ، والمنشطات ، والرياضة للجميع الخ .

وقد أدت مساهمات الأكاديمية الأولمبية الدولية إلى إنشاء حوالى ٦٠ أكاديمية أولمبية أهلية حتى نهاية عام ١٩٩٢ واشترك أكثر من ٢٥٠٠٠ فرد من أكثر من ١٣٠ دولة فى الدورات التى تنظمها .

وقد وصف خوان انطونيو سامارانش (*Jhuan Antonio Samaranch*) رئيس اللجنة الأولمبية الدولية الحالى الأكاديمية الدولية فى خطابه بمناسبة مرور ٢٥ سنة على افتتاحها ، بأن هذه الأكاديمية تمثل أحد رموز الصداقة بين الأفراد والشعوب ، وهى عبارة عن جسر عظيم يربط الماضى بالحاضر والتقاليد بالتقدم واليونان القديمة بالقرن العشرين .

المتحف الأولمبي ومركز الدراسات:

The Olympic Museum and Studies Centre

افتتح المتحف الأولمبي عام ١٩٣٤ بمناسبة العيد الأربعين لإقامة دورات الألعاب الأولمبية فى (مون ريبوس) *Moon, Repos* بمقر سكرتارية اللجنة الأولمبية الدولية . وفى عام ١٩٦٨ انتقلت سكرتارية اللجنة إلى قصر فيدى (*Vidy*) ، وبعد ذلك بعام واحد أغلق المتحف . وكانت هناك حاجة ملحة عندئذ إلى مكان لعرض الموضوعات والمقتنيات فى مكان واحد .

وقد أسندت اللجنة الأولمبية الدولية للمهندس بيدرو راميرس (*Pedro Ramires*) الذى قام بتصميم متحف علم الإنسان أو الحضارة بالمكسيك ، وهو أحد أعضاء اللجنة الأولمبية فى المكسيك ، بالتعاون مع المهندس جين بيير كاهين (*Jean-Pierre Cahan*) وهو من لوزان تصميم مبنى للمتحف الأولمبي فى لوزان فى بيتت-أوشى (*petit-oucchy*) وهو لا يضم فقط تذكارات بيير دى كوبرتان ولكنه يضم أيضاً كل ما يصدر عن تاريخ الحركة الأولمبية ، وكذلك الموضوعات الفنية الخاصة بالرياضة .

وقد تم فتح متحف مؤقت عام ١٩٨٢ فى شارع روشانيت بلوزان (*Ruchonnet*) حتى انتهى تصميم وإقامة المتحف الجديد ، ويضم المتحف الآن أقساماً كبيرة تحوى الوثائق الأولمبية ، وملصقات ، وميداليات ، وشعارات وشعلات والهدايا والتذكارات الأخرى . وكذلك التذكارات والوثائق التى قدمها رؤساء اللجنة الأولمبية الدولية السابقون .

ويتجول زوار المتحف الأولمبي بين أقسامه بصحبة صغار الرياضيين ، وبه مكتبة أولمبية ومركز دراسى وقاعة عرض ، بحيث يمكن لأى زائر رؤية ما يريده من أفلام دون مقابل .

وتعمل اللجنة الأولمبية الدولية على تشجيع لجانها الأولمبية الأهلية لإقامة مثل هذه المتاحف لعرض مقتنياتها الأولمبية ونتائج المسابقات الفنية الرياضية التى تقيمها

بين أطفال المدارس وماتحصل عليه من ميداليات ونماذج للملابس .. وغيرها . وقد نجحت كثير من اللجان الأولمبية الأهلية فى إنشاء متاحف أولمبية بها .

ومن الدول التى أنشئت متاحف أولمبية بها : استراليا ، والنمسا ، وبوليفيا ، وبلغاريا ، وكندا ، وقبرص ، وتشيك ، وسلوفاك ، ودومينكان ، ومصر ، وفنلندا ، وفرنسا ، وألمانيا ، وبريطانيا ، اليونان ، والمجر ، الهند ، واسرائيل ، واليابان ، وكوريا ، والنرويج ، والصين ، والفلبين ، وبولندا ، والبرتغال ، وبورت ريكو ، رومانيا ، وسنغافورة ، والسويد ، وسويسرا ، وتركيا ، روسيا ، وهناك أكثر من (٢٠) دولة أنشأت متاحف أولمبية بعد ذلك .

الجمعية الأولمبية الدولية لبحوث الطب الرياضى :

International Olympic Association For Research In Sports Medicine

تهتم هذه الجمعية بالتعاون مع اللجنة الطبية باللجنة الأولمبية الدولية بتحقيق أهدافها ، وخاصة فى محاربتها للمنشطات ، البيوميكانيك ، والفسولوجى والبحوث العامة فى الطب الرياضى . ومن الجانب التنفيذى فهذه الجمعية هى المسؤولة عن إعطاء تراخيص مراكز الكشف عن المنشطات .

الاتحاد الدولى الاولمبى للطوابع :

The International Olympic Philately Federation (FIPO)

أنشئ الاتحاد الدولى الاولمبى للطوابع عام ١٩٨٢ بمبادرة من رئيس اللجنة الأولمبية الدولية لإنعاش حركة الطوابع البريدية الأولمبية على مستوى العالم . ويعمل على تشجيع المطبوعات والدراسات والمنظمات لإقامة المعارض الخاصة بالطوابع التى تعطى الفرصة للتبادل .

وكان هذا الاتحاد الدولي وراء تنظيم المعرض الأول للطوابع (OLYMPHILEX) عام ١٩٨٥ بلوزان ، الذى جمع أكثر من ٢٠٠ من هواة جمع الطوابع البريدية الخاصة بالأولمبياد والرياضة ، ثم توالت بعد ذلك هذه المعارض فى روما ١٩٨٧ ، وسول ١٩٨٨ ، واليونان ١٩٨٩ وصوفيا ١٩٩٠ .

وقد أنشأ رئيس اللجنة الأولمبية جائزة لأحسن ثلاثة طوابع بعد دورة الألعاب الأولمبية الثالثة والعشرين بلوس انجليس ١٩٨٤ . واحتفل بأول من فازوا بهذه الجائزة عام ١٩٨٦ ، وكانوا من بولندا ، وفرنسا ، وألمانيا .

الفصل الرابع

الإعداد لتنفيذ الدورات والبطولات الرياضية

obeikandi.com

الإعداد لتنفيذ الدورات والبطولات الرياضية :

يعتمد تنفيذ أى بطولة رياضية بصورة كبيرة على عنصر الوقت ، فالوقت يمثل عنصراً هاماً فى عملية التخطيط ، ولذا ينبغى أن تشمل أية خطة على جدول زمنى يحدد موعد بدء التنفيذ لكل مرحلة والوقت المحدد لإتمامها .

وتحديد الوقت يمثل من جانب آخر مقياساً للأداء ، فالبرنامج الذى يمكن لأية هيئة رياضية تنفيذه فى وقت محدد ، يدل على قدرة فى التخطيط والتنفيذ ، بينما تستوجب منا تلك التى لا تنفذ فى مواعيدها المراجعة والتحرى فى الاسباب التى حالت دون ذلك . وقد تعود الاسباب إلى نقص فى عملية التخطيط أو فى تحديد معدلات الأداء المناسبة أثناء التنفيذ ، وهذا كله من الناحية الفنية والإدارية . وقد يرجع ذلك أيضاً إلى عدم استثمار المسؤولين عن التخطيط أو التنفيذ للوقت المتاح لهم بصورة مثلى .

وقد تناول المؤلف فى كتابه التنظيم والإدارة فى التربية البدنية والرياضة ، تنظيم وإدارة الألعاب الأولمبية ، كل ما يختص بتنظيم وإدارة الألعاب الأولمبية والأنشطة المصاحبة لهذه الدورات من اجتماعات ومؤتمرات ، حتى تكون هذه المعلومات عوناً للعاملين فى هذا المجال ، عند إقدامهم على تنظيم أنشطة مماثلة . إلا أن المؤلف حرص على أن يربط هذه المعلومات بعامل الوقت وذلك باقتراح النماذج التى تعين وتساعد اللجان التنفيذية على تدارك عامل الوقت وحسن ودقة عمليات التنفيذ والمتابعة والتنظيم .

وبالرجوع إلى أهم عناصر تنظيم وتنفيذ أى دورة - وعلى الأخص دورات الألعاب الأولمبية باعتبارها أكبر التجمعات الرياضية - فنجد أن هناك محددات أساسية فى التنظيم تتضمن :

١- المدة

٢- المشاركون

٣- الألعاب المدرجة بالبرنامج ومسابقاتها (عدد اللعاب ، وعدد المسابقات)

- الألعاب الاستعراضية .
- المعارض الرياضية .
- ٤- ملاعب السباقات والتدريب :
 - الطرق .
 - ملاعب التدريب .
- ٥- العدد المتوقع للمشاركين :
 - لاعبين وإداريين .
 - مشرفين فنيين وأعضاء التحكيم .
 - ممثلين للهيئات الدولية (لجان أولمبية - اتحادات ... الخ)
 - ممثلى الإعلام .
 - زوار أجنبى .
- ٦- الشعلة :
 - موعد إيقادها .
 - موعد وصولها .
- ٧- معرض الفنون :
 - مدته .
 - البرنامج .

ثانياً: حفلا الافتتاح والختام: *Openning and Closing Cermonies*

أ- حفل الافتتاح *Openning Cermony*

- التاريخ والموعده والوقت المحدد له .

* فقرات حفل الافتتاح :

- البروجى .

- وصول رئيس الدولة .

- عرض فنى .

- طوابير عرض الرياضيين (وفقاً لأبجدية الدولة)

- تقديم رئيس اللجنة الأولمبية الدولية .

- كلمة ترحيب من رئيس اللجنة الأولمبية الدولية .

- افتتاح الألعاب من رئيس الدولة المضيفة .

- رفع علم الدورة .

- ايقاد الشعلة .

- القسم الأولمبى *Olympic Oaths* يلقيه أحد اللاعبين بالدولة المضيفة .

- السلام الوطنى للدولة المضيفة .

- خروج اللاعبين من الملعب . (العروض الرياضية والفنية)

ب- حفل الختام *Closing Cermony*

- التاريخ والموعده والوقت المحدد له .

* فقرات حفل الختام :

- دخول اللاعبين .

- رفع الأعلام الثلاثة (علم الدولة المضيفة، العلم اليوناني ، و علم الدولة المنظمة
للدورة التالية)

- كلمة ختام من رئيس اللجنة المنظمة .

- التسليم الرسمي للعلم الأولمبي .

- انزال العلم الأولمبي وإطفاء الشعلة الأولمبية .

- ألعاب نارية .

Art and Cultural Program (العروض الفنية والرياضية)

٢- البرنامج الفني والثقافي:

أ- المعارض Exhibitions

Special Exhibitions On Traditional Culture

١- معارض خاصة بالتراث والثقافة للدولة المضيفة .

الموعد	المكان Place	البرنامج Program
		معرض الفنون
		معرض الحرف اليدوية
		الفن الشعبي
		الموسيقى الشعبية
		الحضارة
		المطبوعات
		البريد (وخلافه)

٢- الفنون الأولمبية :

الموعد	المكان	البرنامج
		فنون النحت
		المعرض الدولي المفتوح للنحت
		المعرض الدولي للفن المعاصر

٣- المعارض التذكارية الأولمبية للدولة المضيفة :

التاريخ	الموعد	البرنامج
		الأطفال (رسوم)
		الرياضة والفن
		تصوير الخ

ب- العروض :

التاريخ من إلى	المكان	البرنامج
		فنون مسرحية
		رقص شعبي
		فنون موسيقية وغناء
		أسبوع أفلام للدولة المضيفة

ج- برامج الاحتفالات الشعبية :

التاريخ من إلى	المكان	البرنامج
	الأوبرا(المسرح القومي)	الحفل الافتتاحي الشعبي
	الأوبرا(المسرح القومي)	البرامج الشعبية للدولة المضيفة

د- البرامج الثقافية فى القرية الأولمبية :

Cultural programs in The Olympic Village

التاريخ من إلى	المكان	البرنامج
		مهرجان الأفلام للدولة المضيفة
		العروض
		السياحة

٣- حالة الجو المتوقعة : *Anticipated Weather Conditions*

أ- فى المدينة التى يقام بها الافتتاح وإحدى المدن الأخرى .

أعلى درجة للحرارة بين ،

أقل درجة للحرارة بين ،

الرطوبة النسبية

سطوع الشمس

الرياح

Reception At The Airport

١- الاستقبال فى المطار:

- التسهيلات الخاصة بانهاء إجراءات الدخول للأفراد والمهمات .
- حضور أعضاء اللجنة المنظمة والمسؤولين من الدولة المضيفة .
- الإعداد للمؤتمرات الصحفية إذا كان ذلك ضرورياً .
- السيارات والمرافقون والحرس .
- خدمات الترجمة .
- عمليات استخراج البطاقات والإقامة .
- الحجر الصحى .

٢- المضيفون والمضيفات : *Host / Hostess*

مرافقة المسؤولين والوفود فى كل المناسبات والعروض والمباريات والحفلات والمراكز الصحفية والمطارات . وتحديد مرافقى الشخصيات والفرق ، مع مراعاة توفير المرافقين من الذين يتحدثون اللغات (الفرنسية - الانجليزية - الأسبانية - الألمانية - الروسية - الصينية - اليابانية - العربية) .

٣- إقامة كبار الزوار : *Accommodation For VIPS*

- أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية ، وضيوف الشرف ، رؤساء وسكرتيروا الاتحادات الرياضية الدولية واللجان الأولمبية الأهلية وضيوفهم يقيمون بفندق واحد (أعلى مستوى) .
- الأعضاء الفنيون وكبار الزوار فى فندق واحد أيضاً .

٤- المواصلات : *Transportation*

تخصص اللجنة المنظمة مواصلات خاصة لأعضاء اللجنة الأولمبية الدولية والاتحادات الرياضية الدولية وأعضاء اللجان الأولمبية الأهلية وضيوف الحكومة خلال فترة تواجدهم بالدولة .

ويجب عمل شارات للسيارات على ثلاث مستويات :

(لاستعمال شخص معين - لمجموعة - احتياطية لاستعمالها في الطوارئ)

٥- الجلوس في الافتتاح والختام :

Seating At The Opening And Closing Cermonies

إشارة إلى المادة (٦٠) من الميثاق الأولمبي ، فإن اللجنة المنظمة عليها أن تعد أماكن لمنصة الشرف ، *E, D, C, B, G, GV* وكل مكان من هذه الأماكن يجب أن يتم إعداده وفقاً لمن حضروا ، كما يجب مراعاة أن تكون سعة كل مكان وفقاً لما تم تسجيله في كل مستوى ، إضافة الى بعض المقاعد لرجال الأمن . وتقسم منصة الشرف إلى ثلاثة أقسام : اللجنة الأولمبية والاتحادات الرياضية الدولية ، واللجان الأولمبية الأهلية .

ويجب أن تلاحظ اللجنة المنظمة الأماكن التي تخصص لشخصيات اللجنة الأولمبية الدولية وفقاً لما هو مذكور في الميثاق الأولمبي ، وبالنسبة لأماكن الاتحادات الرياضية الدولية واللجان الأولمبية الأهلية فيجب أن تكون المقاعد مزدوجة (شخص وضيوفه) ، ويكون جلوسهم بجانب بعضهم ، كما يجب وضع بطاقات بالأسماء على المقاعد.

٦- دخول أماكن المسابقات : *Access privilege to Compition*

يسمح لأعضاء اللجان الأولمبية (*Olympic Family*) بدخول جميع أماكن المسابقات ، وتخصص لهم أماكن بكل ملعب، وتقدم لهم المشروبات والمأكولات الخفيفة .

٧- ضيوف الحكومة :

إشارة إلى الميثاق الأولمبي ، على اللجنة المنظمة إصدار بطاقات *GV* أو *G* لمن يتم دعوتهم من اللجنة المنظمة وتقدم لهؤلاء المدعوين الخدمات التالية :

<i>G</i>	<i>GV</i>	الخدمات
استقبال ومشروبات	استقبال خاص-صالة كبارالزوار	الاستقبال بالمطار
	يخصص لهم مرافقون	المرافقون
الاتوبيسات الدائرية	سيارة فردية أو مع مجموعة	المواصلات
تذكرة دعوة في المكان المخصص	تذكرة دعوة في المكان المخصص	حفلا الافتتاح والختام
يسمح له بدخول المسابقات	يسمح له بدخول المسابقات والقرية الأولمبية	دخول المسابقات

٨- أمن كبار الشخصيات : *Security For VIPs*

على اللجنة المنظمة اتخاذ كافة الترتيبات للمحافظة على أمن كبار الشخصيات وذلك بالتنسيق مع الجهات الأمنية المسؤولة إضافة إلى تخصيص سيارات حراسة أثناء تنقلاتهم .

٩- خدمات أخرى :

يجب تخصيص هيئة طبية لتقديم الخدمات الطبية للضيوف بصفة مستمرة وعلى مدى ٢٤ ساعة . وكذلك مركز إعلامي له شاشات كومبيوتر فرعية بكل فندق .

ثالثاً: بطاقات الاعتماد : Accreditation

أ- المبدأ : Principle

اعمالاً للمادتين ٥٩، ٦٠ من الميثاق الأولمبى ، فعلى اللجنة المنظمة إصدار بطاقات شخصية (ID Cards) وبطاقات اعتماد (AD Cards) لجميع أعضاء الأسرة الأولمبية الرسميين .

ويجب أن تستخرج بطاقات الاعتماد مصحوبة بجوازات السفر بحيث تسمح لحاملها بدخول الدولة خلال فترة الدورة دون الإجراءات الرسمية . ويشترط الحصول على تأشيرة دخول للدولة إذا تم ذلك قبل الموعد المحدد للدورة .

ويتم استخراج أو إصدار بطاقات الاعتماد (AD Cards) فى المركز المخصص لذلك فور الوصول إلى الدولة .

وتستخدم هذه البطاقات فى دخول الملاعب والأماكن الأخرى وفقاً للمسموح به لكل بطاقة بناء على التحديد الوارد بالميثاق الأولمبى .

٢- مستويات بطاقات الاعتماد: (AD Cards)

المراكز	الهيئات	المستوى
الأعضاء ، وأعضاء الشرف ، والسكرتير العام ، والمدير الرياضى ، ومدير التضامن الأولمبى ومسؤول التنظيم ومع كل منهم ضيف .	اللجنة الأولمبية الدولية	اللجنة الأولمبية الدولية <i>IOC</i>
الرئيس ، والسكرتير العام ، ومع كل منهم ضيف .	الاتحادات الرياضية الدولية وعددها ()	الاتحادات الرياضية الدولية
الرئيس ، والسكرتير العام ، ومع كل منهم ضيف .	اللجان الأولمبية الأهلية	اللجان الأولمبية الأهلية
أعضاء اللجنة الطبية باللجنة الأولمبية الدولية ، وأعضاء اللجان الأخرى باللجنة الأولمبية الدولية ، وموظفو اللجنة الأولمبية الدولية ، على أن يكونوا من غير الممثلين فى أمكنة أخرى .	اللجنة الأولمبية الدولية	ب <i>B</i>
المشرفون الفنيون ومع كل منهم ضيف ، وأعضاء المكتب التنفيذي (بحد أقصى - لكل اتحاد)	اللعيات المدرجة فى البرامج الأولمبية	الاتحادات الرياضية الدولية
الرئيس ، والسكرتير العام والمشرفون الفنيون ومع كل منهم ضيف ، وأعضاء المكتب التنفيذي (بحد أقصى -- لكل اتحاد) .	اللعيات الاستعراضية وعددها (-)	
رئيس البعثة	اللجان الأولمبية الأهلية	
الرئيس ، والسكرتير العام ، ونواب رئيس اللجنة الأولمبية للدولة المنظمة ومع كل منهم ضيف .	اللجان المنظمة للدورات الصيفية والشتوية السابقة والتالية	<i>C</i>

المركز	الهيئات	المستوى
أعضاء اللجان المنظمة للدورتين الشتوية السابقة واللاحقة ، وأعضاء اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية الصيفية التالية (بحد أقصى) لكل لجنة منظمة .	أعضاء اللجنة المنظمة للدورات الشتوية والأولمبية الصيفية السابقة واللاحقة .	C
الحكام ، والفنيون (بناء على المادة ٥٠ من الميثاق الأولمبي .	الاتحادات الرياضية الدولية -اللعبات الأولمبية والاستعراضية	D
أعضاء الصحافة المقروءة والمصورون (من غير أصحاب حق البث) .	الصحافة المقروءة ومساعدوهم	E
الإذاعيون بالدولة المضيفة ، وأصحاب حق البث ومساعدوهم .	الإذاعة	RT
اللاعبون ، والمشرفون وفقاً للمادة ٣٧ من الميثاق الأولمبي .	اللجان الأولمبية الأهلية	F
الضيوف ، وأعضاء اللجنة الأولمبية للدولة الميضية .	، ، ، ،	G
المشاركون في معسكر الشباب		Y
المراقبون		O
الممولين ، والموردون		SP

٣- إجراءات الاعتماد :

يتم استخراج بطاقات الاعتماد في المركز الذي يعد لذلك بعد التأكد من البطاقات الشخصية .

أ - بعثات أو وفود اللجان الأولمبية الأهلية .

ترسل البطاقات الشخصية وجميع ما يختص بها إلى اللجان الأولمبية الأهلية لمثلها وإعادتها للجنة المنظمة ، ويحدد موعد نهائي لإعادتها.

ب- أعضاء الصحافة :

تسلم البطاقات الخاصة بالصحافة مباشرة من اللجنة الأولمبية الدولية خلال اللجان الأولمبية الأهلية . وتخصص اللجنة الأولمبية الدولية عدداً معيناً لكل لجنة أولمبية أهلية . وترسل البطاقات لكل لجنة أولمبية في موعد مناسب (قبل الافتتاح بـ ٨ - ١٠ شهور) لتوزيعها بمعرفتها على الصحفيين ، ثم تعاد البطاقات مجمعة ومعتمدة من اللجنة الأولمبية الأهلية (توقيع ، وخاتم ، وتاريخ) إلى اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة المنظمة للدورة في موعد مناسب (قبل الافتتاح بـ ٤ - ٥ شهور) ، ويعد أن تقوم اللجنة الأولمبية الدولية بالتحقق من البطاقات ترسلها إلى اللجنة المنظمة للدورة لضمان استخراج بطاقات الاعتماد .

وبعد ذلك تقوم اللجنة المنظمة باستخراج بطاقات شخصية للصحفيين وإرسالها لهم في موعد مناسب (قبل الافتتاح بـ شهر - شهرين) من خلال اللجان الأولمبية الأهلية التي تقوم بتوزيعها على الصحفيين .

وعلى اللجنة المنظمة للدورة إرسال طلبات للإذاعات ووفقاً لتاريخ التعاقد مع الإذاعات المرئية ، وعلى ضوء ما تتلقاه اللجنة المنظمة من أسماء تقوم بإرسال بطاقات شخصية قبل موعد الافتتاح بحوالي شهر إلى شهرين ، وكل من يحمل بطاقة شخصية ستستخرج له بطاقة اعتماد صحفى ، لتسمح لهم بدخول المراكز الصحفية وقرية الإعلاميين .

٤- مراكز استخراج بطاقات الاعتماد :

تنشأ مراكز استخراج بطاقات الاعتماد وفقاً للآتي :

المراكز	الهيئات	المستوى
مراجعة البطاقات الشخصية فقط لا يصدر بطاقات الاعتماد	الموعد المحدد للحضور ، قبل الافتتاح بيوم وحتى بعد الختام من / / إلى / /	المطار ، ..
بطاقات اللجنة الأولمبية الدولية واللجان الأولمبية الأهلية ، والاتحادات الرياضية الدولية ، وتحويل البطاقات ب <i>B</i> ، وبطاقات <i>B</i> المتنقلة .	مدة الدورة	الفندق الرئيسي
<i>B, C, D, G, O, SP</i> وبطاقات <i>C</i> المتنقلة .	مدة الدورة	أحد الفنادق
رؤساء البعثات <i>B</i> ومساعدو رؤساء البعثات <i>C</i>	مدة الدورة	القرية الأولمبية
<i>E</i>	مدة الدورة	قرية الإعلاميين
<i>RT</i>	مدة الدورة	مركز الإذاعة الدولي
<i>Y</i>	قبل الدورة حتى نهايتها	معسكر الشباب
المشتركون في العروض ، الافتتاح والختام ..	لمدة شهر ونصف تقريباً	مكان قرب استاد الرئيسي

٥- البطاقات المتنقلة :

كما ورد بالميثاق الأولمبي ، فإن البطاقات المتنقلة يجب أن تصدر فور الوصول إلى الدولة المنظمة ، وعلى اللجنة المنظمة إصدار :

- ١٢ بطاقة *B* للجنة الأولمبية الدولية .

- ١٢ بطاقة C لكل اتحاد رياضى دولى .

- ٣ بطاقة C لكل اتحاد دولى مشترك فى الألعاب الاستعراضية .

- بطاقة C واحدة لكل ٢٠ متسابق لكل لجنة أوليمبية أهلية ويحد أقصى ١٩ بطاقة .

ويتمتع المنظمون (اللجنة الأولمبية الدولية ، والاتحادات الرياضية الدولية ، واللجان الأولمبية الأهلية) بالآتى:

- توزيع بطاقة متنقلة لأحد الأفراد لاستخدامها مدة الدورة ، ويمكن استخدام البطاقة لشخص آخر . ويجب أن تقدم هذه البطاقة إلى مراكز استخراج البطاقات حتى يستخرج لمستخدم البطاقة بطاقة أخرى بالصورة ، وفى نهاية الاستخدام تعاد البطاقة الأصلية إلى مركز البطاقات المختص .

كما يمكن استخدام البطاقة بدون صورة ، كنوع من رفع درجة استخدامها إلى درجة C .

٦- إداريون إضافيون :

يجب على اللجنة المنظمة الحد من الإداريين الإضافيين إلى حوالى من ٥٠٠ إلى ٦٠٠ . وتحدد لكل لجنة أوليمبية عدداً محدداً ، وذلك بعد تلقى طلبات من اللجان الأولمبية . ويجب على اللجنة المنظمة إخطار اللجان الأولمبية بذلك قبل موعد الدورة بشهرين على الأقل .

كما يجب أن يكون هناك مركز خاص لاستخراج بطاقات الاعتماد للأعداد الإضافية . ويجب مراعاة تقسيم الأعداد الزائدة أو الإضافية إلى :

- مدريون .

- مديرو فرق .

- مساعدون بالقرية .

- شؤون طبية .

٧- فقد البطاقات الشخصية وبطاقات الاعتماد :

يجب على كل شخص يفقد بطاقته الشخصية أو بطاقة الاعتماد أن يبلغ الجهة المسؤولة عنه فوراً (اللجنة الأولمبية الدولية - الاتحادات الرياضية - اللجان الأولمبية الأهلية) .

ويقوم الرئيس أو السكرتير العام بإخطار اللجنة المنظمة بذلك وطلب إصدار بدل فاقد للبطاقة وموضفاً كيفية فقد البطاقة ، وبعد موافقة اللجنة المنظمة تصدر البطاقة الجديدة ، وتستخرج البطاقة الجديدة من نفس المكتب الذى استخرجت منه البطاقة .

رابعاً: الإقامة:

أ - متطلبات :

- تهيئة بيئة جيدة للإقامة .

- توفير الإمكانيات اللازمة للراحة .

- توفير أقصى درجات الرعاية لصحة اللاعبين .

- توفير جو الصداقة والتفاهم .

- توفير الأمن والأمان للمشاركين .

٢- بعثات اللجان الأولمبية الأهلية :

أ- القرية الأولمبية :

بعد القرية الأولمبية عن المطار ، وموقعها من عاصمة الدولة .

تفتح القرية الأولمبية أبوابها لاستقبال الضيوف لمدة (-) يوماً ، اعتباراً من / / وحتى نهاية يوم / / وتترك حرية التصرف فى توزيع الحجرات لرئيس كل بعثة .

ويجب أن يلحق بمكان الإقامة ما يلى :

- بنك ، لاستبدال وتحويل النقود ... وخلافه .
- مكتب بريد .
- مكتب تليفون ، وتلغراف ، وفاكس .
- مركز دينى ، ومسجد .
- مركز للبريد السريع .
- مخزن صغير لإعارة أدوات الترفيهه شبك تنس طاولة + مضارب + كرات + ... الخ
- مركز صيانة .
- حجرة ألعاب الكترونية .
- حجرة بلياردو .
- حجرة تنس طاولة .
- مسرح ، وسينما .
- قاعة للشاى .
- مركز تجارى .
- حلاق رجالى وآخر حريمى .

- مغسلة

- خياط .

- استديو للتصوير .

- مركز لياقة بدنية .

- حمام سباحة .

- ساونا .

- قاعة معارض .

- مسرح مفتوح .

ويجب أن تقدم الخدمات الإدارية بقاعة اللاعبين مثل :

- مركز الخدمات .

- مركز المطبوعات وخدمات التصوير .

- الطباعة والترجمة .

- خدمات التأجير .

- طلب سيارات ، وطلب حجرة المؤتمرات .

- الأشياء المفقود *Lost & Found*

مركز المعلومات الرياضية :

- جداول التدريب .

- أماكن التدريب ، وخدمات المواصلات .

- أماكن المسابقات وجداولها .

- نتائج المباريات .

مركز المعلومات العامة :

- النقل والمواصلات .

- العروض الثقافية .

- المعلومات السياحية .

- معلومات الطيران .

- غيرهما .

حجرة الإذاعة والتلفزيون :

- إذاعة المباريات حية .

وتشمل خدمات الاتصالات الآتى :

- تليفونات داخلية : واحد لمكتب كل بعثة .

- غرفة مدير البعثة (تحدد طريقة تسديد ثمن المكالمات)

- تليفونات للاتصالات الخارجية .

- أية مزايا أخرى فى مجال الاتصالات يمكن طلبها من الهيئة المختصة بذلك

بالدولة بناء على ما تعرضه من خدمات .

تكاليف الإقامة :

- تكاليف الإقامة اليومية للفرد هي _____ دولار أمريكي .
- تدفع تكاليف الإقامة مقدماً لعدد _____ يوماً وذلك لبنك _____ أو للمكتب الذى تعده اللجنة المنظمة كذلك .

٣- الإعلاميون :

يتم استضافة الإعلاميين فى بعض الفنادق وقرية الإعلاميين .

أ- الفنادق :

فى مدينة _____ تم حجز عدد _____ غرفة فى عدد _____ بفندق ويجوار الاستاد الرئيسى أو بالمدينة ، والمركز الصحفى الدولى لمقابلة احتياجات الإذاعيين أثناء الدورة .

جميع اجراءات الإقامة وطلبات الحجز يجب أن تتم مسبقاً بناءً على الأجرور المحددة لكل نوع ووفقاً لطلبات الإقامة للاعبين ، ولمزيد من المعلومات يرجع إلى دليل الإذاعيين الذى أعدته اللجنة المنظمة .

ب- قرية الإعلاميين *Press Village*

تقع قرية الإعلاميين على بعد _____ كم عن القرية الأولمبية ، وعلى بعد _____ كم عن المركز الدولى للإذاعة .

وجميع المطبوعات الإعلامية والأجهزة والأدوات ستوفر بالقرية الأولمبية خلال الألعاب .

والقرية الإعلامية مثل القرية الأولمبية عبارة عن مجمع متكامل ، فهى تتكون من _____ مبنى ، يحتوى على _____ وحدة ، _____ حجرة . وسعتها _____ فرداً من الكتاب والصحافيين والإذاعيين .

وستفتح قرية الإعلاميين أبوابها اعتباراً من _____ إلى _____ ولمدة _____ يوماً .

وهناك عدد _____ أنواع للإقامة فى قرية الإعلاميين ، وهى :

نوع الغرفة	مساحتها	السعر	عدد الغرف المتاحة
فردية أ	م ———	دولار ———	
فردية ب			
فردية ج			
زوجية			

- يشمل سعر الغرفة وجبة إفطار .

- تضم كل وحدة من ٣-٤ أسرة ومن ١ ، ٢ حمام .

محتويات الغرف :

نوع الغرفة	التأثيث
غرف النوم	أسرة ، ودولاب ملابس ، ومكتب ، وكراسى ، وتليفون
غرف المعيشة	تليفزيون ، وثلاجة ، ومنضدة ، وكراسى

الخدمات الموجودة فى قرية الإعلاميين :

التقسيم	المحتويات
الإقامة	- تقسيم القرية إلى - مجموعة لسهولة الإدارة - بكل قسم يوجد مكتب إدارة - خدمات التنظيف يومية وكذلك ترتيب الأسرة - تغيير اغطية الأسرة مرة كل يومين - تغيير الماشف يومياً - تخصيص حجرتين بكل مبنى للكى - مشروبات بالآت أوماتيكية
خدمات مكتب الاستقبال	- خدمات الدخول إلى والخروج من الغرف - خدمات مفاتيح الغرف - خدمات الترجمة
الخطابات	- استقبال الخطابات التى يراد إرسالها للخارج أثناء خروج المقيمين

تسع الكافتيريا لـ شخص جالسين . وتشمل قائمة الطعام عدة أصناف وتكرر كل خمسة أيام . وستكون خدمات الشواء والمأكولات الخفيفة أيضا متوفرة وتضم قرية الإعلاميين بنكين ، ومكتب بريد ، وريداً سريعاً ، وعيادة طبية ، ومحلات تجارية ومعامل طبع ، وتصوير ، وحلاقاً ، وحجرة بلياردو ، وحجرة تنس طاولة ..

خدمات أخرى مثل :

مركز إعلامي مجهز بعدد — قناة تلفزيونية ، لتغطية جميع الألعاب .
ويقوم بتقديم الخدمة بالنسبة للألعاب ، والحوالات السياحية ، والمواصلات ، وتأجير السيارات ، وحجز تذاكر الطائرات .
وستخصص أتوبيسات دائرية من قرية الإعلاميين إلى *IBC* , *MPC* حيث يكون هناك ربط بينها وبين جميع المواقع .

MPC: Media Press Center

IBC : International Broadcasting Center

٤ - المدينة الأولمبية: (Olympic Falily Town)

تقع في — ، وتستخدم في حالات الضرورة لإقامة السائحين والأسرة الأولمبية ويقم بهذه المدينة كل من المستويات الآتية :

- بعض الذين يحملون البطاقات *B* من أعضاء المكاتب التنفيذية للاتحادات الدولية الرياضية .

- بعض الملحقين الإعلاميين الذين يحملون البطاقات *C* من اللجان الأولمبية الأهلية .

- بعض من يحملون البطاقات D من الفنيين أو الحكام .
- بعض الضيوف الذين تمت دعوتهم بمعرفة اللجنة المنظمة .
وتتكون المدينة الأولمبية من — غرفة للسواح ، — غرفة للأسرة الأولمبية وتضم
هذه المدينة الخدمات التالية :

- مجموعة مختلفة من المطاعم ، ويكون الحجز للغذاء والعشاء قبله بيوم .
- مركز استعلامات .
- بنك ومكتب بريد .
- مركز أعمال (تلكس ، فاكس)
- وكالة سياحة ومكتب تأجير سيارات .
- مكتب طيران .
- مركز تجارى (سوق حرة) .
- حلاق ، وكوافير .
- ملهى .
- ملاعب تنس .
- مضمار للجري .
- غرفة غسيل وكى .
- عيادة .

ويكون الحجز فى المدينة الأولمبية بالوحدة ، وليس بالغرفة . ويتحدد قيمة الإيجار
وفقاً للتالى :

عدد الوحدات الموجودة	السعر العملة المحلية الدولار	الغرف	مستوى الوحدة
—	— —	فردى ١ سرير لائتين ١	مستوى الوحدة
— — —	— — — — — —	فردى ٢ سرير لائتين ١ زوجى ١	رجال أعمال
	— — — —	فردى ٢ سرير لائتين ١ زوجى ١	فاخر

ويتم الحجز بالمدينة الأولمبية عن طريق اللجنة المنظمة ، وترسل طلبات لحجز للغرف أو للوحدات فى تاريخ / / . ويكون آخر موعد للحجز هو / / .

خامساً: المواصلات:

يبعد مطار — حوالى — كم عن مركز المدينة ، ويصل إلى المطار أسبوعياً حوالى — رحلة ركاب من مختلف المدن التى تربط بينها وبين مطار الدولة . ويتعامل مطار — سنوياً مع حوالى — مليون مسافر .

وتشتمل المواصلات فى مدينة — على الأتوبيسات ، والتاكسيات ، والمترو ، وتقع معظم ملاعب المسابقات على بعد — كم من غرب / شرق / شمال / جنوب المدينة .

وهناك بعض المسابقات ستقام فى مدينة — على بعد حوالى — كم .

١- البعثات الأولمبية: *Noc Delegations*

١- سيارات الأفراد والأتوبيسات الصغيرة :

تخصص سيارات وأتوبيسات صغيرة لكل بعثة وفقاً لعددتها ، ويجب ابلاغ مكتب المواصلات بالقرية بالطلبات الأخرى ، وذلك في الساعة السادسة من مساء اليوم السابق للمهمة . وتوزيع السيارات وفقاً للآتي :

المجموع	الموضوعات	سيارات	أتوبيسات صغيرة	حجم الوفد
١	١	--	١	حتى ٢٥ فرد
٢	١	١	١	٢٦ - ٥٠
٣	١	٢	١	٥١ - ١٠٠
٤	١	٣	١	١٠١ - ٢٠٠
٥	٢	٣	٢	٢٠١ - ٣٠٠
٦	٣	٣	٣	٣٠١ - ٤٠٠
٧	٣	٤	٣	٤٠١ - ٥٠٠
٨	٣	٥	٣	فوق ٥٠١

ب- مواصلات المطار :

وفقاً لموعد حضور ومغادرة كل وفد ، تخصص الأتوبيسات اللازمة من المطار إلى القرية الأولمبية والعكس ، ويجب على كل لجنة أولمبية إعلام مكتب المواصلات بالقرية قبل السفر بيوم وفي تمام الساعة السادسة مساء .

ج- مواصلات الملاعب :

تخصص أتوبيسات دائرية من القرية إلى جميع الملاعب .

د- مواصلات التدريب :

يجب إعلام مكتب المواصلات بالقرية الأولمبية في السادسة مساءً بالمواعيد المطلوبة قبلها بيوم على الأقل .

بالنسبة للاعبين المشتركين في مسابقات مفتوحة مثل القوس والسهم ، والرمية ، واليخوت ، فهناك أتوبيسات دائرية لخدمة هؤلاء اللاعبين وجدول زمني خاص .

هـ- مواصلات حفلة الافتتاح والختام :

على جميع المشاركين بحفل الافتتاح والختام استخدام الأتوبيسات الدائرية التي ستوفرها القرية الأولمبية لهذا الغرض .

و- الإعلاميون :

تقدم خدمات المواصلات إلى الإعلاميين لمدة — يوماً اعتباراً من / / إلى / / . وتخصص أتوبيسات لنقل الإعلاميين بدون مقابل مادي لمن يحملون بطاقة اعتماد صحفى .

٣- مواصلات المطار للإعلاميين :

يتم توفير مواصلات للإعلاميين فور وصولهم للمطار لتنتقلهم للمركز الدولي للإذاعة أو القرية الأولمبية أو إلى الفنادق . وعند المغادرة يجب إبلاغ مكتب المواصلات قبل الموعد بيوم ، وتوفر اللجنة المنظمة المواصلات اللازمة وفقاً لمواعيد الطائرات .

ب- المواصلات لمكان استخراج بطاقات الاعتماد :

توفر اللجنة المنظمة أتوبيسات منتظمة اعتباراً من / / ، إلى كل من المركز الإذاعي الدولي IBC ، والقرية الأولمبية وإلى مركز استخراج بطاقات الاعتماد .

ج- المواصلات للمسابقات :

توفر أتوبيسات منتظمة إلى جميع أماكن المسابقات ، ويكون المركز الإذاعي

الدولى هو البداية لكل الإذاعيين ، كما يكون المركز الصحفى الإعلامى هو البداية لأفراد الإعلام الكتابى .

د- مواصلات حفلى الافتتاح والختام :

جميع الإعلاميين الذين سيحضررون حفلى الافتتاح والختام عليهم ركوب الأتوبيسات المجمعّة التى تخصص لذلك من المركز الإذاعى الدولى والمركز الصحفى الرئيسى ، فى القرية الإعلامية والفنادق . ويجب الإحاطة بأن كل المستلزمات الإذاعية لا بد أن تكون موجودة فى الاستاد قبل موعد الافتتاح أو الختام بيوم ، ومن لا يستخدمون الأتوبيسات المحددة عليهم الذهاب بطريقتهم الخاصة .

٣- خدمات الشحن : *Gargo Transportation*

تحدد اللجنة المنظمة الشركة المسؤولة عن شحن وتخليص الأدوات والأجهزة والمعدات ، ليقوم أفراد من هذه الشركة بالتخليص عليها إذا كانت بصحبة القادمين فى الموانى البحرية أو الجوية . كما يمكن الاستعلام من هذه الشركة عن الشروط الخاصة بشحن الأجهزة أو الأدوات التى تكون غير مصاحبة للقادمين أو المسافرين مثل الخيول ، واليخوت والأسلحة الخاصة بالرماية ... الخ . وجميع نفقات الشحن داخل الدولة المنظمة يجب أن تتحملها اللجنة المنظمة . أما نفقات الشحن من الدول إلى الدولة المنظمة أو العكس فتتحملها اللجان الأولمبية الأهلية المختصة . يجب ذكر اسم الشركة المختصة بالشحن وعنوانها وتليفوناتها وكل ما يختص بها وإرسالها إلى اللجان الأولمبية الأهلية .

٤- استئجار السيارات : *Rental Car*

إلى جانب ما توفره اللجنة المنظمة من وسائل انتقالات ، يجب أن تكون خدمات تأجير السيارات متوفرة ، وعلى نفقة مستخدمها ، وتذكر أيضاً بيانات الشركة التى تم الاتفاق معها لتولى هذه الخدمة .

سادساً: خدمات الترجمة : Language Services

لضمان السهولة في الاتصالات ، فإنه يجب على اللجنة المنظمة توفير خدمات الترجمة لعدد من اللغات في الأماكن المهمة بالدورة .

وعادة يكون المركز الرئيسي للترجمة في المقر الأساسي للجنة المنظمة (Head Quarters) ، ويكون في كل موقع مباريات مسؤول لخدمات الترجمة يمكنه تقديم هذه الخدمة لمن يطلبها .

١- بعثات اللجان الأولمبية الأهلية :

يخصص لبعثة كل لجنة أولمبية مترجمون للغات الآتية :

الانجليزية - الفرنسية - الأسبانية - العربية - الألمانية - الروسية - الصينية - اليابانية .

ويحدد عدد المترجمين وفقاً للآتي :

- مترجم لرئيس البعثة .
- مترجم لكل لعبة من ألعاب الكرة .
- مترجم لكل ٢٥ لاعبا وإدارياً .

٢- الإعلاميون :

يمكن توفير مترجمين للأعمال الإذاعية في المركز الإذاعي الدولي والمركز الإعلامي الرئيسي ، وتحدد فئة عمل كل منهم بالساعة ، وكذلك الفئة الخاصة بالعمل خلال فترة الليل - فمثلاً عشرة دولارات في الساعة اعتباراً من الساعة السادسة صباحاً حتى الساعة العاشرة مساءً ، ثم ١٥ دولاراً بعد العاشرة وحتى الساعة السادسة صباحاً ، ويحدد الحد الأدنى وقدره ثلاث ساعات تدفع مقدماً ، ثم عشرة دولارات عن الساعة بعد ذلك .

كما يجب تحديد أسعار الترجمة التحريرية واللغات ، مثل الترجمة التحريرية للغات الانجليزية - الفرنسية - العربية .

السعر	الوحدة	اللغات
-- دولار	الصفحة (- سطر)	إنجليزي - فرنسي إلى العربية
-- دولار	الصفحة (- سطر)	العربية إلى - إنجليزي أو فرنسي
-- دولار	الصفحة (- سطر)	إنجليزي إلى فرنسي ، فرنسي إلى إنجليزي

سابعاً: الخدمات الطبية : *Medical Services*

يجب على اللجنة المنظمة تقديم الخدمات الطبية التالية :

- المركز الطبي بالقرية الأولمبية *Village Medical Center*

- عيادات طبية فى الملاعب الرياضية *Medical Clinics*

- مستشفيات رسمية *Offical Hospitals*

- مركز للكشف عن المنشطات *Doping Contraol*

- مركز تحديد الجنس *Gender Verification*

- تأمين صحى *Health Insurance*

١- لبعثات اللجان الأولمبية :

أ- المركز الطبي بالقرية الأولمبية .

يجب أن يقوم المركز الطبي داخل القرية الأولمبية على تقديم الخدمات الطبية لجميع من يسكن القرية خلال مدة إقامتهم ، ويجب ربط هذا المركز بإحدى المستشفيات القريبة للحالات التى تستدعى ذلك . كما يجب أن يقوم هذا المركز على تقديم الأدوية والجراحات العامة والجلدية الخ .

ويجب أن تكون هناك غرفة عناية مركزة تعمل ٢٤ ساعة ، وتحدد مدة فتح المركز خلال مدة الدورة .

ويمكن أن تشمل الخدمات الطبية الآتى :

- العلاج بواسطة اختصاصيين فى مختلف التخصصات .

- خدمات التحليل المعملى .

- أجهزة وخدمات العلاج الطبيعى (تدليك - حرارة - تسخين - مياه)

- الفحص الطبى اليومى للرياضيين فى بعض اللعاب .

- استشارات وأشعة .

وعادة ما ينص على عدم تركيب الأسنان أو عمل النظارات .

ب- العيادات الطبية بالملاعب : *VMS: Venue Medical Services*

تكون هذه العيادات تحت إشراف رئيس اللجنة الطبية ، وهو المسؤول عن نواح ثلاث تعدد كالاتى : عيادات اللاعبين ، وخدمات التدريب ، وعيادات للمشاهدين .

ويجب أن يكون بكل مركز طبى سيارة إسعاف لنقل الحالات الطارئة إلى المركز الرئيسى .

ج- المتشفيات المعاونة : *Referral Hospitals*

يجب اختيار مستشفى بجانب كل عيادة فرعية ، لتحويل الحالات الطارئة إليها، ويتم حجز مجموعة من الأسرة فيها وفقاً لعدد وكثافة الرياضيين بالمنطقة .

د- التأمين الصحى : *Health Insurance*

تقوم اللجنة المنظمة عادة بعمل تأمين صحى على جميع المشاركين بالدورة

بالقرية الأولمبية وتحدد المدة وفقاً لموعد فتح وإغلاق القرية الأولمبية . أما باقى المشاركين فمن يرد منهم التأمين فعلى نفقته الخاصة .

هـ- أطباء الفرق : *Team Physicans*

يطلب من جميع الأطباء المرافقين للبعثات والذين يمارسون مهنة الطب التقدم بمؤهلاتهم العلمية للجنة المنظمة لدراساتها واعتمادها وموافاة اللجان الأولمبية بموافقتها .

٢- الإعلاميون :

توفر اللجنة المنظمة خدمات الإسعافات الأولية فى جميع المواقع والمستشفيات المختارة ، كما يجب إقامة مركز إسعافات أولية فى المركز الدولى للإذاعة بأطباء وممرضات على مدى ثلاث نوبتجيات .

ثامناً: النقل الإعلامي : Media Coverage

١- المركز الدولي للإذاعة :

International Broadcasting Center (IBC)

لتقديم تسهيلات واضحة لمن يريدون نقل الألعاب الأولمبية ، يجب على اللجنة المنظمة إنشاء مركز دولي للإذاعة ويستحسن أن يكون بمقر الإذاعة الرسمية للدولة ، ويعلن عن موعد ومدة عمله خلال الدورة . ويكون مسؤولاً عن تقديم الخدمات التالية .

- استقبال وتوزيع كل ما يختص بالمسابقات .

- النقل إلى الأقمار الصناعية واستقبالها .

- تقديم الخدمات للإذاعيين (بطاقات اعتماد ، وتسجيل مواعيد البث ، مطاعم .. الخ).

ويجب تجهيز هذا المركز *IBC* بكل أجهزة الإذاعة والخدمات وحجرة مؤتمرات ، ومكان إصدار البطاقات ، ومكتب معلومات ، ومكتب تسجيل لمواعيد البث ومكتب بريد وكافيتريا ومطعم صغير .

وتحدد اللجنة المنظمة موعد فتح هذا المركز وموعد إغلاقه .

٣- المركز الصحفي الرئيسي : *Main press Center (MPC)*

ويجب أن يقام المركز الصحفي الرئيسي في مكان قريب من الاستاد الرئيسي (الأولمبي) ، ويحتوى على مكان لعمل الإعلاميين ، ومكان للاتصالات ، ومكاتب للمنظمات الإعلامية ، ومكان للمؤتمرات الصحفية ، ومعامل طبع الصور ومكتب لإعارة الكاميرات وورشنة للتصليح ، وكافيتريا .

وتوفر الأماكن للمنظمات الإعلامية نظير مبالغ تحددها اللجنة المنظمة . وكذلك لأية تأثيثات إضافية . ويجب تحديد آخر موعد لطلب استئجار مكان في المركز الإعلامي الرئيسي .

المراكز الصحفية الفرعية : *Sub Press and Broad Center (SPBC)*

تحدد اللجنة المنظمة عدد المراكز الصحفية الفرعية التي ستقوم بإنشائها ، بحيث تغطي جميع أماكن المسابقات والفعاليات الخاصة بالدورة ، ويجب التركيز على : القرية الأولمبية - مقر اللجنة المنظمة - الفنادق - المطار ، وذلك لمساعدة الصحفيين لإنجاز أعمالهم بسهولة .

وعادة ما تختص المراكز الصحفية بـ :

- لقاءات مع اللاعبين .
- متابعة نتائج المباريات .
- إجراء المكالمات التليفونية العاجلة والبرقيات .
- التنسيق الإعلامي .
- إعداد الترجمات والمعلومات .

ويجب تجهيز المراكز الصحفية الفرعية بأدوات الاتصالات ومكان للعمل وغرفة للمقابلات وكافيتريا .

الإجراءات الجمركية : *Custom Clearance*

يجب إصدار كتيب عن الإجراءات الجمركية باللغتين الإنجليزية والفرنسية وتوزيعه على جميع اللجان الأولمبية الأهلية قبل موعد إقامة الدورة بستة شهور على الأقل ، ويحدد به الشركة التي تم اعتمادها لخدمات الشحن والتخليص الجمركي ، حتى تستطيع اللجان الأولمبية الأهلية استشارتها في كل ما يختص بذلك .

١- التأشيرات وجوزات السفر : *Visa and Passport*

جميع من يشاركون في الألعاب سواء من اللاعبين أو الإداريين أو الضيوف ،

يجب أن تكون لديهم جوازات أو وثائق معتمدة من السلطات الحكومية بدولهم ، ويجب إعطاء كل من يحمل البطاقة الشخصية للدورة وجواز سفر صالح الحق في دخول لأكثر من مرة للدولة المضيفة ، وذلك خلال مدة شهرين قبل للدورة وشهر بعد انتهائها .

أما الذين لا توجد لديهم تأشيرته دخول للدولة المنظمة لعدم وجود سفارات لها بدولهم فيمكنهم تقديم شهادة اشتراك في الأنشطة الرياضية مثل المؤتمرات الرياضية أو المعارض الدولية ، على أن توفر لهم التسهيلات لدخولهم البلاد في مطار الدخول .

٣- السوق الحرة : *Duty Free*

جميع الأشياء التي تدخل الدولة مع القادمين يجب أن تخضع للتفتيش بالجمارك ، وكذلك يجب التقيد بملء الإقرارات الجمركية المعمول بها في الدولة المضيفة وتقديمها للسلطات ، ويسجل بها كل ما تنص عليه هذه الاجراءات من مجوهرات أونقود أو معدات.

ويجب التنبيه على المشاركين بأنه في إماكنهم إحضار الأدوات والملابس الضرورية ، وبالنسبة للأدوات الرياضية التي سيتم استعمالها بالدورة ، فيجب تحديد موعد (٦ شهور) لخروجها مرة أخرى ، كما يجب تحديد الحد الأعلى المسموح به لبعض السلع وفقاً للقوانين الجمركية المعمول بها في الدولة المنظمة .

٣- المحظورات أو الممنوعات : *Important Restrictions*

تحدد اللجنة المنظمة الأشياء الممنوع دخولها وكيفية التصرف فيها والتأكيد على أن أي أسلحة غير المستخدمة في الدورة مثل الرماية ممنوع دخولها كلية .

٤- المتطلبات الصحية : *Health Requirements*

تحدد اللجنة الصحية المتطلبات الصحية المطلوبة من المشاركين سواء كانت تطعيمات أو تحصينات .

٥- الحظر الطبى للحيوانات : *Animal Quarantine*

من الأفضل حظر إحضار الحيوانات كلية ، حيث أن لها إجراءات معقدة وطويلة .
وتوضح طريقة التعامل مع الخيول المشاركة فى السباقات وترسل للجان الأولمبية الأهلية
قبل ذلك بعام على الأقل .

كما يجب تحديد نوع الشهادة المطلوبة لكل الخيول المشاركة ، وعلى جميع الخيول
التي تدخل للدولة البقاء لمدة لا تقل عن ثلاثة أيام فى الحجر الصحى ، مع تحديد أماكن
الحجر الصحى وتوزيع الدول أو المناطق عليها وتحديد بعدها عن مكان المسابقات
المخصص للفروسية .

مكان الحجر الصحى	المكان القادم منه الخيول	بعدها عن مكان المسابقات
_____	أوربا-آسيا-أمريكا الجنوبية	٤٠ كم
_____	أفريقيا	٢٠ كم
وهكذا باقى الأماكن		

يجب الإشارة إلى أن أى حصان سيتضح إصابته بأى مرض سيعزل فى مكان
مخصص لذلك حتى يحين موعد عودته ، ولن يسمح له بالاشتراك فى السباقات .

وعادة تتولى اللجان الأولمبية الأهلية مسؤولية إطعام الخيول خلال فترة تواجدهم
فى الاسطبلات ، وعلى اللجنة المنظمة تحديد اسم الطبيب المسؤول عن هذه الموضوعات
وتوضيح عنوانه ووسيلة الاتصال به .

عاشراً: الأمان : *Security*

١- أمن الدخول الخروج : *Entry and Exit Control*

يتم توفير أماكن لمراجعة وفحص الداخلين والخارجين فى جميع الموانى المحددة
للدخول والخروج .

ويجب أن تحدد أماكن خاصة للمشاركين لإنهاء إجراءات دخولهم بعيداً عن العامة ، سواء كان وصولهم أو خروجهم على طائرات ركاب .

٢- حماية الأسرة الأولمبية : *Protecting Of The Olympic Family*

يجب على اللجنة المنظمة توفير الرعاية والحماية للأسرة الأولمبية ابتداء من الدخول والتدريب والإقامة والمسابقات .. الخ حتى الخروج من الدولة .

٣- أماكن المسابقات ، والتدريب وخلافه :

Competition Venues , Training Sites and Related Facilities

تحاط جميع هذه الأماكن برجال أمن لمنع من ليس لهم الحق من دخولها ، مع التركيز على سيولة المرور من وإلى هذه الأماكن .

ويجب التدقيق جيداً في البطاقات وتوفير بوابات للكشف عن الأسلحة والأشياء المعدنية .

٤- القرية الأولمبية : *Olympic Village*

يجب تقسيم القرية الأولمبية من حيث أماكن الإقامة والأماكن العامة ، وتفرض رقابة صارمة على الدخول لأماكن الإقامة .

وكل من يريد زيارة القرية الأولمبية عليه أن يحصل على تصريح مقدماً قبل الزيارة بيوم واحد على الأقل ، ويقدم لهم كارت أو بطاقة للسماح له بدخول القرية في اليوم المحدد للزيارة .

كما يجب تحديد حد أقصى للمسموح لهم بالزيارة يومياً ، لكل لجنة أولمبية ، ويمكن تنظيمها كالآتي :

حجم البعثة	أقل من ٢٥ فرد	٥٠-٢٦	١٠٠-٥١	٢٠٠-١٠١	٣٠٠-٢٠١	٤٠٠-٣٠١	فوق ٤٠٠
الحد الأقصى	٣	٤	٦-٥	٨-٧	١٠-٩	١٢-١١	٢٠-١٣

ويجب النص على الأدوات الرياضية المصرح بدخولها إلى مكان الإقامة وعادة يسمح لبعض الأدوات ، ولكن هناك الزمّاح ومسدسات البداية وأدوات الرماية والدراجات فيجب تخزينها في مكان التدريب والمسابقات .

حادى عشر: الألعاب : Sports

يتقابل المشاركون فى الدورة فى عدد - لعبة ، تضم - مسابقة . مقارناً بالألعاب الدورة السابقة التى كانت تحوى - لعبة ، وتضم - مسابقة . وتوضح الألعاب الجديدة المضافة ، وكذلك توضح الألعاب الاستعراضية والقرار الخاص بتمثيلها ، وتوضح أيضاً المسابقات الخاصة بالمعوقين .

١- الدليل التوضيحي : Explanatory Brochure

بعد موافقة اللجنة الأولمبية الدولية والاتحادات الدولية والاتحادات الرياضية المختصة على اللعبات المدرجة بالدورة ، يجب على اللجنة المنظمة طبع دليل بثلاث لغات على الأقل (لغة الدولة المضيفة + انجلىزى وفرنسى) وتوزيعها على جميع اللجان الأولمبية الأهلية ، ويحتوى هذا الدليل على البرنامج الكامل للدورة والقواعد الفنية لكل لعبة ومعلومات عن أماكن المنافسات والتدريب والأدوات المستخدمة فى الدورة .

٣- برنامج المسابقات اليومى وتوزيع الميداليات :

Daily Competition Schedule & Medal Distribution

تقوم اللجنة المنظمة بتصميم شكل واضح يضم فى صفحة واحدة البرنامج اليومى للمسابقات طوال مدة الدورة ، وكذلك عدد الميداليات الذهبية وعدد الأيام لكل مسابقة موزعة على أيام الدورة .

وهناك عدة أشكال لهذا التصميم ، نختار منها ما نرى أنه يتميز بالوضوح والسهولة .

الأيام الألعاب	شهر												أول يوم	الاجمالي	
	آخر يوم											أول يوم			الاجمالي
القوس والسهم	٢	٢												٤	٥
ألعاب قوى	٥	٤	٤	٨	٥	٣	٣							٤٢	٩
كرة سلة															
ملاكمة															
كرة قدم															
وهكذا باقى اللعبات															
*															
*															
الإجمالي															
الألعاب								١٨	١٧	١٨	١٢	١٢	٥		
الميداليات الذهبية								١٨	١٣	٩	٧	٥	-	٢٤٧	

- لم يتضمن هذا الجدول الميداليات الذهبية للألعاب الاستعراضية .

٣- أماكن المسابقات : Competition Venues

يجب أن يصدر عن اللجنة المنظمة كتيب صغير يوضح الأماكن المخصصة لإقامة المسابقات وبعدها بالكيلو متر عن القرية الأولمبية ، والألعاب التي يضمها كل مكان ، وسعة كل مكان ، وبعض مواصفات كل ملعب . ويمكن أن يصدر ذلك فى شكل جدول وفقاً للنموذج التالى :

المواصفات	السعة	اللعبات	اماكن المسابقات ويعدده عن القرية الأولمبية
يغطي المضمار بالترتان ، وكذلك مناطق الوثب ، وبه ٨ حارات وطول المضمار ٤٠٠ متر. ١/٢ قطر ٣٧,٨٩٨ م	١٢٠,٠٠٠	العاب القوى كرة القدم فروسية (وتحدد المسابقات قبل النهائية والنهائية أمام كل لعبة)	المجمع الرياضي بمدينة نصر ستاد ناصر الاستاد الأولمبي
مساحة الملعب : - x - م صالة : - x - م ارتفاع السقف : - م الإضاءة : _____	٢٠,٠٠٠	كرة السلة الكرة الطائرة (نهائيات رجل)	الصالات المغطاة باستاد ناصر
مساحة الحمام : ٢٥ x ٥٠ م العمق : - م x - م الغطس : _____ عمق : _____ سلالم قفز : م ٣ x م متحركة ، ، : ٥٠ م ، ٧,٥ م ، ١٠ م ثابتة	٥٠٠٠	كرة ماء غطس	حمام السباحة باستاد ناصر
وهكذا باقى اللعبات		وهكذا باقى اللعبات	وهكذا باقى اللعبات

٤- أماكن التدريب : Training Sites

يجب على اللجنة المنظمة أن تحدد ملاعب لتدريب الفرق لمدة أسبوعين قبل بدء المباريات ، وتكون بمقاييس قانونية وفقاً لقوانين الاتحادات الدولية الرياضية . على أن تنظم مواعيد تدريب الفرق على الملاعب وفقاً لجدول زمني تعده اللجنة المنظمة بالاتفاق مع مندوبي الفرق . كما يجب على اللجنة المنظمة أن تصدر كتيباً عن أماكن ملاعب التدريب ومحتوياتها - ويمكن أن يكون هذا الكتيب على هذا النمط :

ملاحظات	مكوناتها	أماكن التدريب ويعدّها عن القرية الأولمبية	اللاعبات
	٨ حارات - مضمار ٤٠٠م ٢ للوثب العالى ٢ للقفز بالزانة ٢ للوثب طويل ٤ لدفع الجلة ٣ الرمي بالقرص والمطرقة ٢ لقفذ الرمح للحواجز	ستاد نادى السكة الحديد (- كم عن القرية الأولمبية)	العاب القوى
	٢- لقفذ الرمح ٢- للقفز بالزانة ٤ - لدفع الجلة ٤ - لرمي القرص والمطرقة ٤- دوائر لرفع الجلة	ستاد المقاولين العرب	

وهكذا بالنسبة لجميع الملاعب التي سيتم استخدامها لتدريبات الفرق المشاركة ، مع ضرورة تحديد مكونات هذه الملاعب تفصيلاً .

المواعيد النهائية : *Dead Lines*

عادة ما تسبب النواحي المالية إرباكاً للجنة المنظمة ، حيث تريد اللجنة المنظمة أن تتأكد من تحصيل المبالغ المحددة للاشتراك من اللاعبين والمشرفين والإعلاميين والضيوف والسائحين . وهذه المبالغ تمثل الواردات المتوقعة التي تم تقديرها مسبقاً ، وعن طريقها يتم وضع التقدير المالى الكامل للدورة بحساب المصروفات والإيرادات .

لذلك كان من المهم وضع جدول زمني لتسديد جميع مستحقات الدورة من رسوم الاشتراك وخلافه ، يتضمن مواعيد تسديد الجزء الأول والثاني وغيرها مما تراه اللجنة المنظمة ، ويقترح أن يكون ذلك على شكل الجدول التالي :

الموعد النهائي	الموضوعات	تاريخ الإرسال
/ /	- حجز وتسديد أول دفعة للإقامة من الأسرة الأوليمبية (الفنادق - المدينة الأوليمبية)	
/ /	-موعد قبول طلبات الإقامة والتسجيل للإعلاميين	
	- قبول طلبات الحجز للسياح في المدينة الأوليمبية - موعد تأكيد أو تعديل أو إلغاء الحجز لأسرة الأوليمبية - موعد وصول شهادات الأطباء المشاركين في الدورة -- موعد دفع تكاليف الإقامة لمدة ٢٠ يوما بالقرية الأوليمبية - موعد دفع تكاليف الإقامة بالقرية الأوليمبية وهكذا	

٢- بيان بالكتيبات والنشرات ومواعيد إرسالها :
أ- الكتيبات والمنشورات الصادرة :

الموضوع	الموعد المحدد للإرسال	المجال
<ul style="list-style-type: none"> * مواعيد المسابقات اليومية * المتطلبات الصحية لنقل الخيول * الدليل التوضيحي لدورة * مواعيد المسابقات اليومية (إذا كان هناك تعديل عليها) 	/ /	الألعاب
<ul style="list-style-type: none"> * متطلبات استخدام الاجهزة الاسلكية 	/ /	الأجهزة
<ul style="list-style-type: none"> * طلب التذاكر وإرشادات عن استخدامها * دليل التذاكر (دلى ، بوستر إلخ) 	/ /	التذاكر
<ul style="list-style-type: none"> * معلومات عن الإقامة * معلومات عامة عن القرية الأولمبية * الاستبيانات للجان الأولمبية الأهلية * دليل الإقامة وطلبات الإقامة * دليل الإقامة للإذاعيين * القرية الأولمبية 	/ /	الإقامة
<ul style="list-style-type: none"> * الدليل الإرشادي للإذاعيين 	/ /	الإعلام
<ul style="list-style-type: none"> * دليل الإعلاميين 	/ /	
<ul style="list-style-type: none"> * بطاقات الاعتماد للإعلاميين * دليل استخراج البطاقات الشخصية وقائمة الأسرة الأولمبية 	/ /	بطاقات الاعتماد
<ul style="list-style-type: none"> * طلبات الدخول بالاسماء 	/ /	الألعاب
<ul style="list-style-type: none"> * دليل تكاليف الإقامة * الدليل الإداري للبعثات 	/ /	الإقامة
<ul style="list-style-type: none"> * الدليل الطبى * دليل المراقبة الطبية للجنة الأولمبية الدولية * الإجراءات الخاصة بالمنشطات 	/ /	النواحي الطبية
<ul style="list-style-type: none"> * الدليل الثقافى للإعلاميين * دليل الإذاعيين * المرشد الإعلامى 	/ /	الإعلام
<ul style="list-style-type: none"> * المواصلات 	/ /	المواصلات
<ul style="list-style-type: none"> * إجراءات ما قبل المغادرة والجمارك 	/ /	المغادرة وهكذا

٣- برنامج شعلة الدورة : Olympic Torch Relay Program

يجب على اللجنة المنظمة تحديد مسار برنامج شعلة الدورة منذ بداية إشعالها بجبل أوليمبيا باليونان ، اعتباراً من تاريخ هذا الإشعال وبأنها ستحمل بواسطة عدائين إلى أثينا . ثم موعد الاحتفال بتسليمها إلى ممثلى اللجنة المنظمة لتنظيم مسارها إلى مقر المدينة المضيفة .

ويجب تحديد المدة (عدد الأيام) التى ستقضيها الشعلة داخل الدولة المنظمة وعدد المتسابقين الذين سيحملونها .

وهذا سيتطلب من اللجنة المنظمة إخطار اللجان الأولمبية الأهلية المشتركة فى حمل الشعلة لاختيار ممثليها من بعثاتها الذين سيتناولون الجرى بالشعلة .

ويعتمد نجاح برنامج الشعلة على عدد ممثلى اللجان الأولمبية الأهلية الذين يشاركون فى حملها ، وغاية النجاح يتحقق إذا اشتركت جميع البعثات المشتركة فى الدورة فى حمل الشعلة ، حيث يعبر ذلك عن التفاهم الدولى وانسجام العالم . وعلى اللجنة المنظمة أن تعد زياً خاصاً للعدائين المشتركين فى حمل الشعلة وتقدمه لهم مجاناً .

مهرجان الشجرة :

على اللجنة المنظمة أن تعبر عن ارتياحها لجعل مناسبة انعقاد الدورة الأولمبية ليس فقط للمسابقات والإنجازات الرياضية ، بل أيضاً أحد الوسائل التى تربط بين الرياضيين من مختلف دول العالم بالرغم من اختلاف ألوانهم وأديانهم ولغاتهم ، وذلك بتخصيص مكان بالاستاد الأولمبى لتقوم فيه كل بعثة بزراعة شجرة تضع عليها لافتة صغيرة (تقترح شكلها اللجنة المنظمة وترسلها للجان الأولمبية الأهلية لإعدادها وإحضارها معها) يكتب عليها اسم اللجنة الأولمبية واسم ورقم الدورة الأولمبية ، وتحية للبلد المضيف بلغة الدولة إذا ما أرادت ذلك . ويقترح ان تكون اللافتة على الشكل التالى :

دورة الألعاب الأولمبية (...) ب —————
مع تحيات بعثة اللجنة الأولمبية الـ

كما أن هناك أشكال أخرى لتدعيم هذا المفهوم مثل إهداء شارة أو شعار اللجان الأولمبية الأهلية المشتركة للمتحف الأولمبى للجنة المنظمة ، أو مجموعة من الطوابع البريدية إلخ

obeikandi.com

الفصل الخامس

تاريخ الألعاب الأولمبية

obeikandi.com

الفصل الخامس

تاريخ الالعاب الاولمبية

هناك اسطورة شعبية فى تاريخ اليونان الغابر تنسب فكرة اقامة الالعاب الاولمبية الى هرقل بن زيوس .

وفى عام ٧٧٦ قبل الميلاد تم تسجيل إقامة أول العاب أولمبية وكانت هذه الألعاب شبه مقدسة فى طابعها وكان الفائزون فى المباريات يتوجون بغصن الزيتون المأخوذ من الغابات المقدسة فى معبد زيوس .

وكانت الألعاب وقتئذ تعرف بالألعاب الأولمبية وهى من الأهمية بمكان لدرجة أن التقويم فى اليونان القديمة كان يقاس بفترة الأربع سنوات التى تمضى بين كل دورة وأخرى .

ومن واقع تسجيلات العصر القديم يتضح أن هناك حوالى ٣٠٠ ألعاب أولمبية أقيمت فى هذا العصر .

ولعل من أبرز مميزات الألعاب فى هذا العصر أن الحروب كان تتوقف وأن جميع الطرق تفتح ولم يحدث فى أى وقت أن فترات الهدنة قد نقضت خلال إقامة الألعاب الأولمبية .

وقد بدأت هذه الألعاب بلعبة واحدة هى سباق الجرى القصير ثم اضيفت ألعاب أخرى واتسع نطاق البرامج بحيث كانت الألعاب تستمر لمدة خمسة أيام .

وكان أعظم لقب للفائزين فى المباريات هو اللاعب الفائز فى مسابقة البنتانلون حيث تضم خمسة العاب هى الجرى والقفز والقرص والرمح والمصارعة .

كما كانت هناك أنشطة أخرى تقام خلال الألعاب الأولمبية مثل بعض المسابقات الفنية والأدبية والمسرحيات .

واستمر إقامة الألعاب الأولمبية في هذا العصر كل أربع سنوات إلى أن قام الامبراطور ثيود سيوس باصدار مرسوم بإلغاء الألعاب الأولمبية وكان ذلك في عام ٣٩٤ ميلادية .

وفي القرون التي تلت هذه الفترة كانت الرياضة في المجال الدولي محدودة النطاق وليس لها نتائج تذكر فلم يكن هناك الا قلة من الاتحادات الرياضية الدولية وكانت القوانين واللوائح المعترف بها دولياً لا تكاد تذكر الى أن جاء عام ١٨٩٤ حيث تم تشكيل اللجنة الأولمبية كما سبق ايضاحه ثم إقامة أول ألعاب أولمبية للعصر الحديث في عام ١٨٩٦ .

ويمكن ايجاز تطور الدورات الأولمبية في السطور التالية :

تطور الدورات الأولمبية :

عام ٧٧٦ ق.م :

أقيمت أول دورة أولمبية قديمة في أولمبيا باليونان وأقيمت بدافع ديني تكريماً للآله زيوس . واشترك فيها ثلاث دويلات هي (اسبرطة - وبيتزا - وأيليس) تحت اشراف الأخيرة .

عام ٣٩٤م :

الغيت الدورات الأولمبية القديمة بأمر الامبراطور الروماني (ثيودسيوس) وتداعت بعد ذلك معالم أولمبيا وطفى عليها نهر الفيومي وغطاها بالرمال والأوحال .

عام ١٨٢٧ م :

تمكن المسيو (أبيل بلوديه) الفرنسي من اكتشاف بعض آثار معبد زيوس في أولمبيا .

عام ١٨٥٨ م :

فكر اليونانيون في احياء الألعاب الأولمبية وتبرع أحد أغنيائهم بمبلغ ضخم لهذه الفكرة ولكنها لم تتحقق .

عام ١٨٧٠ م:

تكررت المحاولة فى عهد الملك الدانمركى جورج الأول الذى أسس لذلك ملعب أثينا .

عام ١٨٨١ م:

أزال كورنيوس الألمانى طبقات الرمال عن أولمبيا وأرز نكلمان الفوائد التى ستعود على الفنون نتيجة القيام بالحفريات فى أولمبيا وأشار الأب برناردى مونيفوتون بضرورة البحث عن كنوز أولمبيا .

عام ١٨٨٦ م:

أنشئ أول نادى رياضى فى اليونان .

عام ١٨٩١ م:

تكونت جميعة رياضيين فى أثينا وأخرى فى تراس .

فى ٢٥/١١/١٨٩٢ م:

أعلن السيد (بييردى كويرتان) الفرنسى فكرته فى احياء الألعاب الأولمبية القديمة فى محاضرة القاها فى اتحاد العاب القوى الفرنسى وكان متأثراً بما تعرضت له فرنسا فى الحروب وبالاكتشافات الأولمبية .

عام ١٨٩٣ م:

وجد كويرتان الفرصة سانحة فى المؤتمر الدولى الذى خصص لبحث الهواية والاحتراف فى المحيط الرياضى واستطاع كويرتان أن يروج لمشروعه ويجتذب إليه عددا كبيرا من مندوبى الدول ، ثم ظل يكافح ويهينى الطريق أمام رسالته .

فى ٢٣/١١/١٨٩٤ م:

وفق كويرتان فى ادراج موضوع احياء الألعاب الأولمبية فى جدول أعمال مؤتمر

باريس الدولي بمساعدة كثير من أصدقائه فى البلاد الأخرى التى زارها للتمهيد لفكرة مشروعه وكان من أهم أصدقائه المستر وليام سلون بالولايات المتحدة الامريكية ، والمستر «جون استلى» بإنجلترا ، ولم تجد فكرته أية معارضة .

عام ١٨٩٦ م :

أقيمت أول دورة أوليمبية حديثة بأثينا باليونان بعد أن تبرع أحد الاثرياء باليونان الذين كانوا يعيشون فى مصر بالاسكندرية وكان يعمل بالتجارة وتبرع بمليون دراخمة يونانية وكان هذا التبرع حدثا عالميا ساعد على خروج الفكرة الى حيز التنفيذ .

وقد اسندت رئاسة اللجنة الأوليمبية الى مندوب اليونان المسيو «فيكلاس» وذلك من باب الاحتفاظ لبلاده بهذا الشرف ، وقبل كوبرتان السكرتارية العامة .

ثم استمرت اقامة الدورات الأوليمبية ولم تتعطل سوى مرة فى الحرب العالمية الأولى ومرتين فى الحرب العالمية الثانية .

الاعباب الاولمبية الحديثة

تهدف الحركة الأولمبية الحديثة إلى جمع شباب العالم في ميدان رياضى تسوده الأخوة والاحترام والرغبة فى التعاون على خلق عالم أفضل يسوده السلام وذلك كله فى اطار من الهواية الخالصة ودون أية تفرقة بالنسبة للعنصر أو الدين أو السياسة .

واللجنة الأولمبية الدولية وحدها هى التى لها حق ادارة الحركة الأولمبية والاشراف على الألعاب الأولمبية والألعاب الشتوية وذلك فى حدود الأسس والقواعد التى تضمنها دستور الألعاب الأولمبية .

وتختص اللجنة الأولمبية دون سواها باختيار المدينة التى يعهد اليها بشرف إقامة الدورة بمعنى أن الدورة يعهد باقامتها إلى مدينة معينة وليس إلى دولة من الدول .

والإجراء المتبع فى هذا الشأن هو أن تتقدم محافظة المدينة أو أى سلطة عليا بها بطلب إقامة الدورة لديها وتتعهد المدينة فى طلبها بأن الألعاب سوف تقام وفقاً لرغبات اللجنة الأولمبية ويعزز هذا الطلب بموافقة اللجنة الأهلية بالبلد الذى تتبعه هذه المدينة ثم تقوم اللجنة الأولمبية الدولية بعد اقتناعها بالبيانات والايضاحات التى تقدم ، بإجراء بعض المعاينات على المواقع لإقرار مبدأ إقامة الدورة بالمدينة المذكورة من عدمه .

وتقام الدورات الأولمبية مرة كل أربعة سنوات ونفس العام تقام الألعاب الشتوية وتعتبر دورات مستقلة بذاتها وشاملة لمسابقات الألعاب التى تمارس فى فصل الشتاء .

ومما هو جدير بالذكر أن الاشتراك فى الألعاب الأولمبية والألعاب الشتوية قاصر على الهواة فقط وأن اللاعبين الذين يرخص لهم بالاشتراك فى الدورات يجب أن يكونوا من مواطنى الدولة نفسها . وهناك دراسات لتنظيم إشتراك المحترفين فى هذه الدورات .

بعض المبادئ العامة التي تحكم اللجان الأولمبية الأهلية

اللجان الأولمبية الأهلية ليست منظمات للكسب المادى وإنما هي منظمات تكرس نفسها لنشر وتشجيع التربية الرياضية والروحية والثقافية بين شباب دولها بهدف خلق المواطن الصالح بدنيا وأخلاقيا وفكريا وهي تعمل فى هذا الاطار متمتعة باستقلالها وحريتها ومراعية تطبيق المبادئ والنظم واللوائح التي وضعتها اللجنة الأولمبية الدولية :

وفيما يلى بعض المبادئ العامة التي تحكم اللجان الأولمبية الأهلية :

١- يجب على اللجنة الأولمبية الأهلية أن تلتزم بتطبيق قوانين ولوائح اللجنة الأولمبية الدولية ، والإفانها تفقد الاعتراف بها وبالتالي لا يجوز لها ايفاد متسابقين للاشتراك فى الألعاب الاولمبية .

٢- اذا اتخذت احدى اللجان الأولمبية الأهلية أى اجراءات تتعارض مع قوانين ولوائح اللجنة الأولمبية الدولية ، فيجب على عضو اللجنة الأولمبية الدولية أن يخطر رئيس اللجنة الأولمبية بذلك تمهيدا لاتخاذ الاجراءات اللازمة فى هذا الشأن .

٣- لا يجوز لأعضاء اللجان الأولمبية الأهلية أن يقبلوا مرتبات أو مكافآت من أى نوع نظير قيامهم بمهام أعمالهم .

إلا أنه يجوز لهم قبول استرداد المصروفات الفعلية لانتقالاتهم وإقامتهم والمصروفات الأخرى المترتبة على أداء واجباتهم .

وبالرغم من هذه المبادئ التي تحكم العمل باللجنة الأولمبية الأهلية ، إلا أن الألعاب الأولمبية بدأت فى التأثير بمجريات الأمور السياسية . حتى اصبحت فى بعض الاحيان تهدد بالغائها . مما دعى أحد اعضاء اللجنة الأولمبية الدولية وهو الدكتور أوتوتشيم تسيك إلى تحليل مشاكل التدخل السياسى فى الألعاب الأولمبية فكتب يقول :

لقد كان للنجاح العظيم الذى صادف الألعاب الأولمبية والاهتمام الشديد الواضح بها والذى تجلى فى مشاهدة الملايين لها وذلك بمساعدة وسائل الاعلام المختلفة - أن

تعرضت الألعاب الأولمبية لبعض الاخطار التي هددت استمراريتها ووجودها ، ولنا أن نتصور أن أى لجنة تنظيمية لأى دورة جديدة من الدورات الأولمبية ترغب وتحاول ابراز ضخامة ما لديها من امكانيات رياضية وما يتطلبه ذلك من إقامة مشروعات كثيرة مرتبطة بإقامة الألعاب بالاضافة إلى التزايد المستمر فى تكاليف الإعداد لتلك الدورات وارتفاع نسبة المخاطرة فى القيام بهذا العمل مما أصبح من الصعب معه قيام الدول الصغيرة بتنظيم الألعاب الأولمبية .

ومن الضرورى أن نقرر هنا أن تنظيم الألعاب ليس بالأمر السهل فهو معقد ويتطلب حشد جموع كبيرة من الكفاءات للقيام به وحيث أن اللجنة المنظمة فى أى دورة تتكون من أعضاء من الدولة المنظمة ممن تعوزهم الخبرة السابقة لذلك فإن الإعداد للألعاب الأولمبية يتطلب جهودا فائقة وأموال باهظة يمكن تجنبها فى حالة إذا ما توفرت الخبرة الضرورية اللازمة فى القائمين على هذا العمل .

وهناك العديد ممن يتابعون باهتمام شديد آثار تطور الألعاب الأولمبية كما ان هناك مظاهر معينة للمخاطر والظروف التى تحيط بالألعاب والتى لا يمكن التكهّن بها من بينها نستطيع أن نقول مثلا الضخامة - التنظيم المتجاوز للحدود والمفرط - ارتفاع مصاريف الإعداد - المبالغة فى النواحي المعمارية - استغلال الاعلانات التجارية - التظاهر القومى والعنصرى والدينى - التعصب - التأثيرات السياسية - التضارب فى تفسير المبادئ الأولمبية الأساسية واستخدام الألعاب لتحقيق اهداف معينة ليس لها أى علاقة بالمبادئ الأولمبية ... الخ .

ونظرا للرغبة الشديدة للدول المختلفة للحصول على العديد من الميداليات الأولمبية مع تحطيم عدد كبير من الأرقام العالمية الممكنة لتأكيد تفوقها القومى أو السياسى أو العنصرى فقد لجأت إلى استخدام وسائل غير سليمة فى تدريب رياضيينها .

فبالاضافة إلى ابعاد الرياضى جانبا عن مزاولته لحياته الاجتماعية والمهنية حتى يتسنى له التفرغ التام والتركيز أولا وأخيراً على مرانه منذ حداثة سنة فهناك بعض العقاقير الخاصة التى تستخدم لتحسين أدائه .

واللجنة الأولمبية التي من بين واجباتها الرئيسية المحافظة على المثل العليا وتأمين إقامة الألعاب الأولمبية بانتظام تتابع باهتمام وحذر شديدين جميع التطورات والتأثيرات التي تمس الحركة الأولمبية ويواجهها في ذلك الكثير من الصعوبات ، وهنا يظهر التساؤل إلى متى سنستطيع السيطرة على الموقف ؟ .

لقد كان كوبرتان ، على علم بهذه الانحرافات وتنبأ بهذه المشاكل التي ستواجه عمله ففي عام ١٩٠٦ كتب كوبرتان، قائلاً «لابد من إقامة الأولمبياد الحديث أولاً وبعد ذلك يتم تنقيته وتصحيحه لأنه قائم على الحركة مثله في ذلك مثل أنشطة كثيرة غير رياضية ومرتبطة بطموحات متزايدة فالاشتراك فيه يتم بغرض الحصول على بعض الميداليات القليلة ويستخدم عادة لأغراض شخصية أو في الانتخابات العمومية أو في أغراض أخرى ولذلك يحاول بعض الأشخاص من غير المختصين الاسهام في تنظيمه ليلحقوا الضرر به .»

وقد أقيمت الألعاب الأولمبية خمسة وعشرين مرة حتى الآن وتحققت نبوءات كوبرتان، عندما وقعت حوادث أخرى لم يكن ليتصورها على الإطلاق .

وفي الجزء التالي سأحاول باختصار تناول الألعاب الأولمبية الحديثة مع اظهار بعض الحوادث والمشاكل التي نتجت عن التدخل السياسي وحده وسأقوم ببساطة بعرض حقائق دون توجيه لاي نقد .

عام ١٨٩٦ :

الدورة الأولى الدولية للألعاب الأولمبية - أثينا :

لقد استقبل الشعب اليوناني بترحاب وحماس شديدين قرار اللجنة الأولمبية الدولية بناء على اقتراح دليجانس فيكيلاس C.Vikelas إقامة الدورة الأولى الأولمبية في أثينا بالرغم من معارضة الحكومة اليونانية برئاسة رئيس الوزراء تريكوبيس Tricoupis ، في تنظيم الدورة لخلو خزائن الدولة فقد أيدت المعارضة برئاسة ديليجيانس Deligiannis من ناحية أخرى إقامة الألعاب ومن هنا بدأ واضحا أن الألعاب الأولمبية أصبحت هدفا للجدل والمناقشات السياسية .

وقد اظهر «كوبرتان» تخوفه من عدم إمكانية إقامة الألعاب في أثينا فطلب من المجر إستضافة الدورة بمناسبة إحتفالاتها بالعيد الألفى لتأسيس الدولة المجرية ، وعندما رفضت المجر ذلك عاد الى أثينا واستأنف محاولاته هناك وقد قبل الأمير قسطنطين رئاسة اللجنة المنظمة وأقنع «أفيروف Averof» ، بتحمل نفقات إعادة بناء ستاد «باناثيتيان Panathenean» ، بالرخام (والذي بلغت تكاليفه ١٠٠,٠٠٠ دراخمة ذهبية) وأفيروف هذا يعتبر من مواليد الاسكندرية أى أنه مصرى يونانى وقام بتنظيم حملة لجمع المال من بين الشعب اليونانى لتغطية نفقات إقامة الألعاب (وتم جمع ٣٣٢,٠٠٠ دراخمة ذهبية) وتم اصدار الطابع الأولمبى الأول للألعاب الأولمبية (الذى بلغت حصيلته ٤٠٠,٠٠٠ دراخمة) وقد حظيت الألعاب الأولمبية بكل النجاح وتم التغلب على جميع العقبات والصعوبات التى كانت قائمة وفى الحفل الختامى أعلن الملك جورج الأول اعتبار اليونان الموقع الدائم والوحيد لاحتفالات الألعاب الأولمبية .

ومع أحداث الحرب اليونانية التركية فى عام ١٨٩٧ وما تبع ذلك من أحداث تم نسيان - حماس واقترح الملك وعلى كل فقد عبر « كوبرتان » عن رغبته فى حتمية إقامة دورة الألعاب الثانية فى باريس تطبيقاً لقرار اللجنة الأولمبية عام ١٨٩٤ .

عام ١٩٠٠ :

الدورة الثانية للألعاب الأولمبية - باريس :

لم تحقق دورة الألعاب الأولمبية الثانية التى أقيمت فى باريس التوقعات الهائلة لكوبرتان فقد تم إقامتها كحدث موازى للمعرض التجارى الدولى وله نفس اهميته واستمرت الألعاب لمدة ستة أشهر ولم يتم وصفها لو مرة واحدة بالألعاب الأولمبية ولم يتم حتى ذكر اسم «كوبرتان» على الاطلاق حتى أن أكثر المباريات اهتماما لم يشاهدها أكثر من ٢٠٠٠ مشاهد وقد خاب ظن «كوبرتان» كلية وعاد للحديث بحنين بالغ عن الألعاب الأولمبية التى اقيمت فى أثينا .

عام ١٩٠٤ :

الدورة الثالثة للألعاب الأولمبية - سانت لويس :

عهد إلى مدينة شيكاغو بإعداد الدورة وفي النهاية وبعد تدخل من الرئيس «روزفلت» أقيمت الألعاب في مدينة «سانت لويس» ومرة أخرى وفي نفس موعد إقامة المعرض التجارى الدولى واستاء من ذلك «كويرتان» ولم يحضر الدورة وإشترك فيها عدد قليل من الرياضيين من أوربا لعدم وفاء الأمريكيين بالتزامهم بإرسال أحد سفنهم لنقل اللاعبين حسب وعدهم بذلك .

واستمرت الألعاب لمدة أربعة أشهر وتضمنت برنامج خاص للفتيان على مستوى البطولة وتم توزيع لقب فائز أولمبى بسخاء .

وحرصا من «كويرتان» على مستقبل الألعاب ونموها ولتذكره دائما النجاح الذى لاقته الدورة الأولى والتى أقيمت فى أثينا وافق بمنتهى السعادة على إقتراح اليونان الذى قدم عام ١٩٠٥ فى أثناء إنعقاد اللجنة الأولمبية الدولية على الإحتفال بمرور عشر سنوات على ذكرى إقامة الألعاب الأولمبية فى اليونان بإقامة الدورة التالية بأثينا .

عام ١٩٠٨ :

الدورة الرابعة للألعاب الأولمبية - لندن :

تميزت هذه الدورة بعنف المباريات بين الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا ، تلك المباريات التى أقيمت على المسرح الرياضى ونتج عنها بعض الحوادث المؤسفة مثل خروج بعض الرياضيين لإرتكابهم بعض الاخطاء مثل العنف فى تطبيق القانون والتحيز الواضح من جانب الحكام الإنجليز وعقب عودة اللاعبين الأمريكيين إلى بلادهم قاموا بالتظاهر ضد إنجلترا مما أدى إلى بعض النتائج غير المرضية من الناحية الدبلوماسية بين البلدين .

عام ١٩١٢ :

الدورة الخامسة للألعاب الأولمبية - استكهولم :

عند تقديم كل من النمسا والإتحاد السوفيتى إحتجاجا ضد إشتراك المجر تمت المفاوضات بين كل من بوهيما وفنلندا على إعتبارهما وفدين مستقلين فى دورة الألعاب الأولمبية التى أقيمت فى إستكهولم وباعتبار أن «كوبرتان» كان رئيساً للجنة الأولمبية الدولية فى ذلك الوقت فقد إستخدم لأول مرة تعبير «جغرافية الرياضة» ونتيجة لذلك سمح الإتحاد السوفيتى لفنلندا بالإشتراك بوفد مستقل على أن يتم أثناء حفل توزيع الجوائز رفع العلم السوفيتى وعليه شعار فنلندا وهذا هو ما تم بالفعل فقد رفع الرياضيون الفنلنديون هذا العلم ست مرات بينما لم يحصل الإتحاد السوفيتى على فوز واحد وسمحت النمسا بإشتراك المجر تحت علمها بينما قامت بوهيما بإضافة الحروف الى العلم الخاص بها بما يدل على أنها أراضى نمساوية .

تقد كانت الألعاب جيدة تم فيها استخدام آلات التوقيت الكهربائية لأول مرة معلنة بذلك عن بدء ظهور الاختراعات الفنية فى تنظيم الألعاب الأولمبية .

عام ١٩١٦ :

الدورة السادسة للألعاب الأولمبية - برلين :

لم يتم إقامة هذه الدورة بسبب نشوب الحرب العالمية الأولى .

عام ١٩٢٠ :

الدورة السابعة للألعاب الأولمبية - أنتويرب :

نجح «كوبرتان» بعد الحرب العالمية الأولى فى التغلب على جميع الصعوبات المتعلقة بإقامة الألعاب فى بلجيكا وكان السبب الرئيسى فى مثل هذه الألعاب راجع إلى أن اللجنة الأولمبية الدولية سمحت للجنة الأولمبية فى بلجيكا بتوجه الدعوة إلى الدول المختلفة للإشتراك فى الألعاب ونتيجة لذلك لم تقم بتوجيه الدعوة إلى الدول التى هزمت فى الحرب العالمية الأولى مثل ألمانيا والنمسا وبلغاريا والمجر وتركيا والإتحاد السوفيتى .

وقد ساد تصرف المشاهدين فى كثير من الأحيان روح التعصب القومى ربما كنتيجة طبيعية عقب إنتهاء فترة الحرب .

عام ١٩٢٤ :

الدورة الثامنة للألعاب الأولمبية - باريس :

تميزت هذه الدورة بحدثين أولهما التوتر القائم بين الفائزين والخاسرين للحرب - وتوجيه الدعوة إلى النمسا والمجر وبلغاريا وتركيا للاشتراك فى الألعاب ولم تستطع المانيا الاشتراك بسبب عدم تمكن السلطات الفرنسية من التعهد بحماية الرياضيين الألمان والحدث الثانى هو أن الألعاب بدأت تسير فى طريق التطور العظيم وحصلت فعلا على تأييد وإنتشار دوليين واشترك فيها عديد من الدول بإعداد تفوق ما سبق فى الماضى (فقد بلغ عدد المشتركين ٣٠٧٥ متنافس يمثلون ٤٤ دولة مختلفة) .

عام ١٩٢٨ :

الدورة التاسعة للألعاب الأولمبية - أمستردام :

فى عام ١٩٢٥ قدم «بيردى كوبرتان» إستقالته من رئاسة اللجنة الأولمبية الدولية وعلل ذلك رسمياً بأنه بسبب ظروف صحية ولكن كان السبب الحقيقى الذى نعلمه هو عدم موافقته على اشتراك السيدات فى الألعاب وعدم الموافقة على تضمين برنامج الألعاب مباريات للفرق وقد اشتركت المانيا فى الدورة التى أقيمت فى أمستردام .

ولأول مرة يقوم الوفد اليونانى بقيادة العرض فى حفل الافتتاح فى هذه الدوة - وظهرت أول فضيحة استغلال تجارى فقد قامت اللجنة المنظمة ببيع حقوق تصوير الألعاب إلى شركة تجارية ولذلك أجبر المشاهدون على تسليم الات التصوير الخاصة بهم على بوابة - الاستاد قبل الدخول وحتى فى خارج الاستاد قبل الدخول كان يجرى تفتيش المشاهدين للتأكد من عدم حصولهم على أى صور فوتوغرافية وفى الختام رفضت الشركة التجارية دفع المبلغ الذى اتفق عليه الى اللجنة المنظمة بحجة عدم مراعاتها لبند الاتفاق والإلتزام بها .

عام ١٩٣٢ :

الدورة العاشرة للألعاب الأولمبية - لوس انجلوس :

إنخفض عدد المشتركين فى هذه الدورة حتى وصل الى ١٣٣١ متنافس يمثلون ٣٨ دولة وذلك بسبب الأزمة المالية وربما بسبب بعد المسافة الكبيرة بالنسبة لأوروبا أيضا .

ولأول مرة تمت إقامة المتنافسين المشتركين فى الدورة فى قرية أولمبية تم تشييدها خصيصا لهذا الغرض ولا بد أن نقرر هنا أن الإقامة فى نفس المكان يساهم كثيرا فى تنمية العلاقات وتكوين الصداقات بين الرياضيين الوافدين من مختلف بقاع العالم ومن خلال ذلك يتم تنفيذ أحد المبادئ الأولمبية بصورة عملية .

وفىما يختص بتطبيق القواعد الرياضية فيجب أن نذكر أنه كان لحرمان الرياضى الفنلندى «بيلف نورمى» من الاشتراك فى المباريات لانتهاكه لقواعد الهواية - هذا اللاعب الذى حصل على تسع ميداليات ذهبية فى الدورات الأولمبية السابقة حتى أصبح بجدارة البطل القومى فى فنلندا والذى خصص الاموال التى جمعها من رحلاته الرياضية فى الخارج لإقامة منشآت رياضية فى بلاده - رد فعل عنيف فى الأوساط الرياضية كما أثير لأول مرة فى هذه الدورة موضوع صلاحية إشترك الرياضيين المقيمين بصفة دائمة فى الولايات المتحدة الأمريكية وهم من أصل أجنبى .

عام ١٩٣٦ :

الدورة الحادية عشرة للألعاب الأولمبية - برلين :

عهد إلى برلين إقامة الدورة الحادية عشرة للألعاب الأولمبية فى عام ١٩٣١ - وعندما وصلت الإشتراكية إلى الحكم فيما بعد ظهر تساؤل عما إذا كان من الضرورى إقامة الألعاب فى برلين من عدمه وقد إتخذت اللجنة الأولمبية الدولية بعض الخطوات للتأكيد على أن الألعاب الأولمبية لن تستخدم كأداة للدعاية السياسية فقد حرر رئيس اللجنة الأولمبية الدولية «بيليه لاتور Boillet Latour» خطاب إلى هتلر قال فيه «أرجو أن يكون واضحا أنه بالنسبة للألعاب الأولمبية فأنتك ضيف عليها وليس منظم لها وستقوم

اللجنة الأولمبية الدولية من جانبها بإتخاذ ما يلزم من يقظة وحذر للتأكد من عدم استخدام الألعاب الأولمبية بأى صورة من صور الدعاية السياسية وبالإضافة إلى ذلك أرجو أن يكون واضحاً بأنه سيكون لكم الحق في إلقاء جملة واحدة فقط في حفل الافتتاح، وقد وافق هتلر على جميع ما جاء في خطاب اللجنة الأولمبية الدولية وعلى هذا الأساس أقيمت الألعاب الصيفية والشتوية في ألمانيا حتى بالنسبة لتطبيق نظريات هتلر العنصرية فقد وضعت جانبا أثناء إقامة الألعاب لأنه كان عليه أن يسمح باشتراك اليهود والملونين من الرياضيين في الألعاب حتى أنه ومن أجل الحصول على مزيد من الميداليات الذهبية لألمانيا قد وجه الدعوة إلى لاعبة سلاح مشهورة من أسرة يهودية سبق أن هاجرت إلى الولايات المتحدة الأمريكية للإشتراك في الألعاب .

وقد قام الألمان بالإعداد للألعاب بعناية خاصة ونجحوا في إقامة الألعاب بطريقة لم يسبق لها مثيل كما حصلوا على أكبر عدد من الميداليات وقد قابل الرياضيين الألمان إنتصار الفائزين الألمان بأسلوب مفرط في الحماس وعلى ذلك أصبحت هذه الألعاب - أداة للدعاية للحزب وتم استغلال هذا النجاح من جانب الإشتراكية الوطنية داخل ألمانيا وخارجها .

عام ١٩٤٠ :

الدورة الثانية عشر للألعاب الأولمبية :

عام ١٩٤٤ :

الدورة الثالثة عشرة للألعاب الأولمبية :

لم يتم إقامة هاتين الدورتين بسبب الحرب العالمية الثانية .

عام ١٩٤٨ :

الدورة الرابعة عشر للألعاب الأولمبية - لندن :

زاد عدد المشتركين في الدورة حتى أصبح ٤٠٦٢ متنافس يمثلون ٥٨ دولة ولم يتم توجيه الدعوة إلى اليابان وألمانيا وأرسل الإتحاد السوفيتي بعض المراقبين للاشتراك في الدورة ولم تحدث أى أحداث خلال تلك الدورة بل أقيمت في جو من الأخاء الطبيعي .

عام ١٩٥٢ :

الدورة الخامسة عشر للألعاب الأولمبية - هلسنكى :

تعتبر هذه الدورة بداية عهد جديد فى تاريخ الألعاب الأولمبية فقد وصفت بأنها دورة عملاقة فقد تم توجيه الدعوة إلى جميع الدول وإشترك فيها ٥٨٦٧ متنافس يمثلون ٦٩ دولة إشتراك ألمانيا بوفد موحد يمثل رياضى غرب وشرق ألمانيا كما تم توجيه الدعوة إلى الصين الوطنية والصين الشيوعية بالإشتراك فى الدورة كما إشتراك فيها الإتحاد السوفيتى بوفد كبير وتمت إقامتهم هم وزملائهم من وفود الدول الشرقية الأخرى فى قرية أولمبية منفصلة مع تشديد الحراسة عليها من قبل حرس سوفيتى وفى بداية الألعاب لم يكن من الممكن إجراء إتصالات بين المتنافسين من خلف الستار الحديدي وخفت حدة هذا التوتر تدريجيا فيما بعد وأصبح من الممكن مخاطبتهم على أرض - الملاعب أما مسألة إمكانية زيارتهم داخل القرية الأولمبية فقد كانت مستبعده تماما .

وقد أصبح التنافس واضحا جليا مرة أخرى حتى وصل إلى درجة غير مرضية بين المتنافسين الأمريكيين والسوفييت ويمكن القول بأن الروح الأولمبية قد سادت بالرغم من كل الصعوبات .

عام ١٩٥٦ :

الدورة السادسة عشرة للألعاب الأولمبية - ميلبورن :

بالرغم من بعد المسافة الشاسع الذى يفصل أستراليا عن الدول الأخرى فلم يقل عدد المشتركين فى الدورة بالرغم من أن بعض الأحداث العالمية التى حدثت قبل إقامة الدورة قد تركت بصماتها على أولمبياد عام ١٩٥٦ مثل الثورة المجرية وعدوان قناة السويس وفى هذه الدورة إنسحبت كل من أسبانيا وسويسرا وهولندا من الإشتراك إحتجاجاً على الغزو السوفيتى للمجر كما قام الكثير من أعضاء الوفد المجرى الأولمبى بالسفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية كلاجئين سياسيين ولم يعودوا إلى المجر بعد إنتهاء الدورة .

وفى هذه الدورة تم اشتراك ألمانيا الشرقية وألمانيا الغربية ك فريق واحد واستمرت

المنافسة الرياضية بين الإتحاد السوفيتى والولايات المتحدة الامريكية وتمت إقامة جميع المشتركين فى قرية أوليمبية واحدة وخصص جزء منفصل لإقامة السيدات الرياضيات وقد صادفت الألعاب كل النجاح وكان حماس الجماهير واضحا جليا وإقتحمت الألعاب الأولمبية قارة أستراليا حيث أقيمت بها الدورة لأول مرة .

عام ١٩٦٠ :

الدورة السابعة عشر للألعاب الأولمبية - روما :

استمر عدد المشتركين فى ازدياد (فقد وصل عدد المشتركين إلى ٥٣٩٦ يمثلون ٨٤ دولة) ولم يكن لهذه الدورة مثيلاً من قبل فقد نجح الإيطاليون فى ربط التقاليد القديمة بالإحتفالات الحديثة فقد أقيمت إحدى الأحداث الرياضية مثلا فى مكان قديم بأسلوب غاية فى التنظيم كما أقيمت باقى الأحداث الرياضية فى أماكن أخرى حديثة يمكن إعتبارها آثار معمارية رياضية .

وكانت المنافسة الرياضية بين الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفيت أقل حدة مما كانت عليه وكانت الجهود الواضحة لتحسين أداء اللاعبين من الدول الأخرى وحدث أن تناول أحد لاعبي الدراجات بعض المخدرات والعقاقير المخدرة أدت الى وفاته وقد حذرت اللجنة الأولمبية الدولية والإتحادات الدولية بإتخاذ إجراءات صارمة لمنع إستخدام العقاقير المخدرة منعاً باتاً .

عام ١٩٦٤ :

الدورة الثامنة عشر للألعاب الأولمبية - طوكيو :

مع نشأة الدول الأفريقية الجديدة إزداد عدد المشتركين فى الألعاب فبلغ عدد المتنافسين المشتركين فى هذه الدورة ٥٥٨٦ متنافس يمثلون ٩٤ دولة . لقد تغيرت تماما الإمكانات الرياضية التى تم تشييدها على أحدث النظم المعمارية وما أقيم من مباني ومنشآت خصيصاً للدورة عكس المظهر العام لمدينة طوكيو . لقد نجح اليابانيون فى اشراك جميع أفراد الشعب فى إعداد وتنظيم الألعاب وكانوا يهدفون من وراء ذلك إلى

المحافظة على رفع معنويات أفراد الشعب اليابانى وزيادة ثقتهم بأنفسهم بعد هزيمتهم فى الحرب العالمية الثانية فقد قام آلاف اليابانيين بعرض خدماتهم طوعا فى خدمة الألعاب وذلك أثناء فترة الإعداد وأما بالنسبة لموكب حملة الشعلة الأولمبية فمما يجدر الإشارة إليه أنها تكونت من مائة عداء يرافقون كل حامل شعلة ويتم تغييرهم بمائة عداء آخر كل كيلو متر واحد على طول موكب الشعلة أى أن أكثر من ١٥٠,٠٠٠ شخص قد تم إشتراكهم فى موكب الشعلة فقط .

لقد أبدى العديد من اليابانيين إستعدادهم للعمل من أجل خدمة الألعاب الأولمبية وكان إنضباطهم ونشاطهم وجددهم وإجتهداهم محل إعجاب الجميع وقد نجح اليابانيون فى إستخدام الألعاب الأولمبية كأسلوب لتحسين وتنظيم الوجه الحضارى لمدينة طوكيو ولإستعادة مكانتهم القومية .

عام ١٩٦٨ :

الدورة التاسعة عشرة للألعاب الأولمبية - مكسيكوسيتى :

كانت لها علامات سيئة منذ البداية فقد كانت الحرب الفيتنامية على أشدها وتجاوز الإنفعال العنصرى كل الحدود كما أن حرب الشرق الأوسط والتدخل السوفيتى فى تشيكوسلوفاكيا قد خلقا جوا من الحيرة والإلتباس وبالرغم من كل ذلك فقد حظيت الألعاب الأولمبية فى مكسيكوسيتى بأكبر عدد من المشتركين من الدول المختلفة وذلك من وجهة نظر جميع من إشتراك من الدول وعددهم ١٢٥ دولة ويعد هذا الرقم فعلا أكبر عدد سبق إشتراكه فى تاريخ الألعاب الأولمبية ووصل عدد المتنافسين المشتركين إلى ٦٦٢٦ متنافس .

وقد أثرت الأحداث السياسية على أساس الصرح الأولمبى وهددت الدول الأفريقية بمقاطعة الألعاب فى حالة إشتراك جنوب أفريقيا فيها وقد حدث فى عام ١٩٦٠ أن طالب الإتحاد السوفيتى بإستبعاد جنوب أفريقيا من العائلة الأولمبية لتطبيقها سياسة التفرقة العنصرية والتي تخالف المبادئ الأولمبية ، وبعد مناقشات طويلة ، اضطرت اللجنة

الأولمبية الدولية سحب إقرارها باللجنة الأولمبية لجنوب أفريقيا قبل بداية الألعاب ومنعت إشراكها .

وبسبب الغزو السوفيتي لتشيكوسلوفاكيا هددت الدول الاسكندنافية بالانسحاب من الألعاب كعلامة إحتجاج وفي النهاية قررت تشيكوسلوفاكيا الإشتراك فى الألعاب وتبعتها فى ذلك الدول الإسكندنافية .

وقبل إفتتاح الألعاب ببضعة أيام نظم الطلاب فى مكسيوسيتى مظاهرة ضد إقامة الألعاب فرقها البوليس ونتج عنها طبقا للتقارير الرسمية مصرع ٢٦ وإصابة مائة بينما طبقا للمصادر الأخرى فقد كان عدد الضحايا أكبر من ذلك .

وخلال إقامة الألعاب إهتز المشاهدون لمنظر حدث أثناء إحتفال توزيع الجوائز فقط ظهر اثنان من الملونين من الرياضيين الامريكيين على المنصة يلبسون فى أيديهم قفازات سوداء رافعين قبضة أيديهم وملوحين بها إلى الجموع المحتشدة كتحية للملونين وقد تم سحبهم من الوفد عن طريق اللجنة الأولمبية للولايات المتحدة الأمريكية وترحيلهم إلى الولايات المتحدة فوراً .

عام ١٩٧٢ :

الدورة العشرون للألعاب الأولمبية- ميونخ :

كل شئ كان على إستعداد تام فى ميونخ من إمكانيات بديعة وإمكانيات رياضية هائلة فقد كان من الممكن توفير الإقامة لعدد ١٢,٠٠٠ شخص فى مبنى ناطحات السحاب فى القرية الأولمبية ووصل عدد ١٠,٠٠٠ متنافس يمثلون ١٢٣ دولة للإشتراك فى الألعاب وقد كان شعار الهيئة الألمانية المنظمة هى الرغبة فى أن تكون تلك الألعاب أسعد الألعاب ، وخلال الاسبوع الأول تم تنفيذ كل شئ طبقا للخطة الموضوعه له ولم يتصور أى فرد أن مجموعة من الفلسطينيين يمكنهم إقتحام القرية الأولمبية للقبض على بعض أعضاء الفريق الإسرائيلى وقتل إثنين من الإسرائيليين وبعد يوم كامل من المفاوضات قام المهاجمون والأسرى بالذهاب إلى المطار عقب إذاعة ما يفيد أن هناك أربعة عشر شخصا آخرين قد لقوا مصرعهم . وقد أثار هذا الموضوع مناقشات واسعة داخل

اللجنة الأولمبية الدولية وكان من المحتمل أن يؤدي إلى توقف إقامة الألعاب إلى الأبد ولحسن الحظ فقد تغلب الرأى الطالب باستمرار إقامة الألعاب داخل اللجنة الأولمبية وتم إستئناف الألعاب مرة أخرى متأخرة بذلك يوما واحدا فقط .

وقامت الدول الأفريقية مرة أخرى بالتهديد بالإسحاب من الألعاب بسبب إشتراك روديسيا وعضدهم فى ذلك كل الرياضيين الملونين من الدول المختلفة بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية وقد رضخت اللجنة الأولمبية الدولية لطلباتهم مرة أخرى ولم تسمح لروديسيا بالإشتراك .

عام ١٩٧٦ :

الدورة الواحد والعشرون للألعاب الأولمبية - مونتريال :

تدخلت الأحداث السياسية مرة أخرى داخل الألعاب الأولمبية فقد بدأت بقيام الحكومة الكندية بعدم السماح للرياضيين من جمهورية الصين بدخول البلاد بالرغم من أنه طبقا للقواعد الأولمبية فإن الدولة المضيغة تتعهد بمنح كل الوفود تأشيرة دخول البلاد وبالرغم من كل الجهودات لم يشترك ممثل جمهورية الصين فى الألعاب الأولمبية والأغرب من ذلك كان هو إسحاب حوالي ٣٤ وفد أفريقى من الألعاب بسبب إرسال نيوزيلاندة والمشاركة فى الدورة فريق للرجبى للإشتراك فى مباراة أقيمت بجنوب أفريقيا التى تم طردها من العائلة الأولمبية وكان منظرا مؤسفا وهو مشاهدة الرياضيين من الدول الافريقية وهم يتأهبون لمغادرة القرية الأولمبية وقد قاموا بتوديع الجميع والدموع تملأ أعينهم معبرين بذلك عن مدى معاناتهم من قرار حكوماتهم وليس اللجان الأولمبية وربما من الفوز بميداليات . هذا ومن أجل المحافظة وحماية القرية الأولمبية وأماكن المباريات وخلق جو من الإستقرار والهدوء فقد تم تعيين ١٠,٠٠٠ شخص ما بين جنود ورجال أمن ورجال الجيش والبوليس .

أما من ناحية المنافسات الرياضية فقد إرتفع مستوى الأداء وتم لأول مرة تطبيق عملية التحقق من عدم تناول المخدرات والعقاقير مع الكشف على اللاعبين لتحديد صفاتهم عما إذا كانوا من الذكور أو الاناث .

وبالرغم من تحطيم بعض الأرقام الرياضية إلا أننا يجب أن نعترف أيضا بأنه كان من الصعب علينا أن نحس خلال إقامة هذه الألعاب بالجو الأولمبية الحقيقي الهادئ .

وقد قدم رئيس وزراء اليونان « كونستانتين كارمانيليس » إلى اللجنة الأولمبية الدولية أثناء إقامة دورة الألعاب فى مونتريال إقتراحا يقضى بإقامة الألعاب الأولمبية فى اليونان بصفة دائمة لإمكان الحفاظ على مستقبل الحركة الأولمبية إذا ما أقيمت فى مهدها الرئيسى وهو أولمبياد وقد قوبل هذا الإقتراح بإرتياح وترحيب من جانب الرأى العام العالمى ووعدت اللجنة الأولمبية الدولية بدراسته فى أقرب فرصة .

وفى عام ١٩٨٠ عندما تسلمت اللجنة الأولمبية الدولية الإقتراح الثانى من رئيس وزراء اليونان وقررت تشكيل لجنة خاصة برئاسة « المستر لويس جويراند ونيداى Mr. Louis Girandon Nidiaye » لدراسة ويحث الموضوع وتقديم تقرير عن نتائج إجتماعات اللجنة إلى اجتماع اللجنة الأولمبية الدولية الذى عقد فى عام ١٩٨١ فى مدينة بادن بادن وقد ضمت اللجنة كل من « المستر نيكولاوس نيسيوتاس Mr. Nicolaos Ni-siolis » عضو اللجنة الأولمبية الدولية عن اليونان والمستر « جيمس ووراو Mr. Jomes Werrall » عضو اللجنة الأولمبية الدولية عن كندا والمستر « بيدرو راميريز فاسكويز Mr. Pedro Ramirez Vasquez » عضو اللجنة الأولمبية الدولية عن المكسيك. ولكن إستمرت الألعاب الأولمبية كما هى .

عام ١٩٨٠ :

الدورة الثانية والعشرون للألعاب الأولمبية - موسكو :

لقد كان واضحا من البداية وقبل إقامة الألعاب بمدة كافية تأثير التطورات الدولية السياسة على إقامة الألعاب أكثر مما حدث بالنسبة لأى دورة أخرى فكانت أول نقطة أثيرت هى إشترك جمهورية الصين فى هذه الدورة من عدمه وقد أدى قرار الإعتراف باللجنة الأولمبية لجمهورية الصين الشعبية إلى إلزام اللجنة الأولمبية لجمهورية الصين على تغيير إسمها وعلمها والنشيد الوطنى لها وذلك عقب الإحتجاج الذى تقدمت به جمهورية الصين الشعبية ولم توافق جمهورية الصين على هذا القرار وقررت مقاطعة

اللجنة الأولمبية الدولية وكان القرار النهائي في غير صالح جمهورية الصين بينما قررت اللجنة الأولمبية الدولية إمكان إستخدام اللجان الأولمبية الأهلية علم آخر خلاف علم الدولة بعد الحصول على موافقة اللجنة الأولمبية الدولية أثناء الاشتراك فى الألعاب بالإضافة إلى أنه فى أثناء الإحتفال الخاص بتوزيع الجوائز يمكنهم رفع العلم الأولمبى وعزف النشيد الأولمبى بدلاً من النشيد الوطنى لبلادهم وبالرغم من كل ذلك لم تشترك جمهورية الصين فى الألعاب .

وفى هذا الوقت أعلن رئيس الولايات المتحدة الأمريكية مقاطعة الألعاب كنوع من الإحتجاج ضد الغزو السوفيتى لأفغانستان ولأول مرة فى تاريخ الألعاب تم إستخدام الألعاب الأولمبية بصورة علنية فى تعضيد الأهداف السياسية .

وأعقب موقف الولايات المتحدة الأمريكية كل من المانيا الغربية - اليابان - كندا والعديد من الدول الأخرى حتى وصل عدد وفود المشتركين فى النهاية الى ٨٢ وفد .

وقد قررت عشرة دول أوروبية الإشتراك فى الألعاب ولكن دون المشاركة فى الإحتفالات والأحداث الثقافية ولم يتم رفع أعلام دولهم فى أى مكان ولم يعزف النشيد الوطنى لبلادهم حتى فى أثناء إحتفالات توزيع الجوائز ، وبموضوعية شديدة يمكن للمرء أن يقرر أن هذه الألعاب قد حظيت وأحيطت بتسهيلات وإمكانات رياضية ممتازة من جميع الوجوه وذلك من الناحية الفنية المحضة وأيضاً بمقارنتها بالألعاب الأخرى ، فقد كان تنظيم وإعداد الألعاب مثلاً يحتذى به كما تم إستخدام أحدث تكنولوجيا العصر فى إستخدام الأدوات الفنية وكانت القرية الأولمبية رحبة وفسحة ومنظمة .

وكانت إجراءات الأمن شديدة للغاية وقد أحكم التفتيش بصورة دائمة ومستمرة على جميع منافذ الدخول والخروج من أماكن إقامة المباريات وعلى القرية الأولمبية والفنادق ... الخ .

ولا يمكن حتى الآن تحديد رقم تقديرى لعدد الجنود ورجال الحراسة (من الذين يرتدون الزى الرسمى لرجال البوليس أو الذين لا يظهرن بالزى الرسمى) الذين تم استخدامهم فى الحراسة والأمن حيث أن الحوادث التى حدثت فى ميونخ وإجراءات الأمن

التي إستخدمت في مونتريال لم تتح لأي أحد أى فرصة لتوجيه أى نقد للإجراءات المشددة التي تمت أثناء إقامة الألعاب في موسكو فقد بذلت اللجنة المنظمة قصارى جهدها ونجحت في مهمتها أما من ناحية أداء اللاعبين فقد ظهر تفوقا ملحوظا وكان من المؤكد إنه في حالة إذا ما تم إشترك عدد أكبر من المتنافسين في هذه الألعاب لظهرت مستويات أداء اللاعبين أكثر تفوقا وأكثر من ذلك فقد كان الجو العام للألعاب أكثر حرية ومناسبا لجو الألعاب الأولمبية على أساس أنه مهرجان عالمي للشباب يقام كل أربع سنوات .

وقد حدث في خلال عام ١٩٦٠ أثناء إقامة الألعاب أن قامت اللجنة الأولمبية الدولية بجمع حقوق البث التلفزيوني وإذاعة أحداث الألعاب الأولمبية حتى وصل المبلغ إلى ملايين الدولارات وما زالت تقوم بجمعه حتى الآن ويرتفع قيمته في كل دورة أولمبية وتقوم اللجنة الأولمبية الدولية بتوزيع ثلثي المبلغ إنتظام على الإتحادات الدولية لتغطية نفقات الألعاب الأولمبية ومساعدة اللجان الأولمبية الأهلية ونتيجة لذلك فإنه يمكن القول بأن اللجنة الأولمبية الدولية بإعتبارها السلطة العليا للرياضة حتى الآن على الأقل وبإعتبارها مؤسسة ثقافية فإنها تختص فقط بالمسائل المتعلقة بالحركة الأولمبية وتنظم دورات ألعاب أولمبية .

وخلال السنوات الأخيرة الماضية ظهر إهتمام شديد من قبل الأجهزة السياسية الحكومية على مستوى العالم (منظمة الأمم المتحدة - المجلس الأوربي ... الخ) يبدو أنه سيؤدى إلى التدخل في المسائل الأولمبية فقد كان هناك معارضة شديدة في أول الأمر ضد هذا الاتجاه وكان في صالح اللجنة الأولمبية الدولية ولكن بدأ يظهر وينمو تدريجيا مبدأ التفاهم من أجل التعاون في المستقبل وفي نفس الوقت ما زال الوضع الصحيح لهذا التعاون بين المنظمات الرياضية الحكومية والغير حكومية بأى صورة من الصور غير موجود وهذا التعاون له أهميته بالنسبة لرفع شأن الرياضة .

عام ١٩٨٤ :

الدورة الثالثة والعشرون للألعاب الأولمبية - لوس انجلوس :

أقيمت الدورة في المدة من ٧/٢٨ - ١٢/٨/١٩٨٤ بمدينة لوس انجلوس بالولايات

المتحدة الأمريكية ، وقد أقيمت الدورة الأولمبية العاشرة في المدة من ٧/٣٠ - ١٤/٨/١٩٣٢ في نفس المدينة وعلى نفس الإستاد الذى أقيمت عليه هذه الدورة .
وقد إشتراك فيها ١٤٠ دولة بعدد ٧٠٥٥ لاعب ولاعبة .

وكما حدث أن إمتنعت الولايات المتحدة الأمريكية عن الإشتراك فى دورة موسكو عام ١٩٨٠ ومعها بعض الدول . قد إمتنع أيضا الإتحاد السوفيتى ومعها بعض الدول عن الإشتراك فى هذه الدورة .

الدورة الخامسة والعشرون للألعاب الأولمبية (سول) ١٩٨٨ م

بعد دورة الألعاب الأولمبية التى أقيمت بسول عام ١٩٨٨ ، قيل أن شعار الدورات الأولمبية صار (الأسرع والأقوى والأعلى ... والأغنى) ، حيث طال التضخم كل شئ وحصدت الدول الغنية معظم الميداليات الذهبية والفضية . وليس مبالغة التأكيد على أن الهوة تتسع أكثر فأكثر . فالشمال والجنوب فى الرياضة واضح كعين الشمس وإنتزاع الألعاب كما فى إنتزاع شرف تنظيم الألعاب الأولمبية . وفى سول شاركت ١٦١ دولة ، حصلت ٥٢ منها على ميداليات ، أما بالنسبة للذهبيات فقد حصلت ١٢ دولة على خمس ذهبيات فأكثر و ١٨ دولة على عدد تراوح بن ٤ ذهبيات وذهبية واحدة ، وصعد رياضيو عشرين دولة أخرى إلى المنصة من دون أن يصعدوا إلى أعلى درجة منها .

مثل هذه الهوة فى مراكز القوى الرياضية وجدت دائما وستفرض نفسها مرة أخرى ليس فى سول فقط وإنما فى الدورات القادمة ، وستجد بقية الدول التى تحصل على ميداليات، أو التى لديها طموحات بالإقتراب من منصة التتويج أنهم سيلعبون دور الكمبارس أو سيكملون الديكور .

الدورة السادسة والعشرون للألعاب الأولمبية(برشلونة) ١٩٩٢ م

لم يتخلف أحد عن المشاركة ، وتعتبر دورة برشلونة هى دورة المصالحة الحقيقية لأن أحداً لم يرغب عنها . فقد عادت جنوب أفريقيا لأول مرة بعد إستبعادها فى عام ١٩٦٠ وكوبا وكوريا الشمالية وأثيوبيا ونيكاراجوا وكذلك استونيا ولاتفيا وليتوانيا، وإنتهى عهد المقاطعات لأن الكتلة الإشتراكية صارت مجرد ذكرى ، كما سمح مجلس الأمن بإشتراك يوغسلافيا تحت شروط قاسية .

ومن التحديات التي كانت أمام ألعاب برشلونة ما هو أمني حيث قيل أن نحو ألف عنصر من المنظمة الانفصالية زالباسكية (إيتا) اندسوا في جيش المتطوعين (٢٠ ألف شخص) الذين يساعدون على تنظيم الدورة.

ولذا كان الطوق الأمني حول برشلونة وداخلها لم تعرف له كتالونيا مثيلاً .

وقد تضخم عدد المسابقات في هذه الدورة فخصصت لها ٨٠٠ ميدالية منها ٢٧٥ ذهبية . ومع انفراط العقد السوفيتي برغم تجميع رياضية القادمي في منتخب موحد للمرة الأولى والأخيرة وإختفاء النجوم الألمان الشرقيين ، صارت الفرصة سانحة للأمريكيين أن يستعيدوا صدارة الميداليات ، بعد أن إحتكرها الإتحاد السوفيتي وألمانيا الشرقية في سول .

هذا وقد وصلت الشعلة الأولمبية إلى مدينة الميريا في طريقها إلى برشلونة يوم ١٧/٧/١٩٩٢ ، وتحركت بعد ذلك لمسافة ستة آلاف كيلو متر فوق الأرض الإسبانية مارة بمايوركا . وقد قام نحو مائتي رياضي أولاً بحمل الشعلة حول الملعب الرياضي في عاصمة كتالونيا . وقد كان من بين الذين حملوا الشعلة في جزء من الطريق الذي سلكته خوان انطونيو سامارانش رئيس اللجنة الأولمبية الدولية .

وقد أشارت الصحف المحلية الإسبانية إلى أن معدل الجريمة العادية في مدينة برشلونة قد إنخفض بنسبة ٢٠٪ أثناء فترة الألعاب الأولمبية بسبب زيادة التواجد الأمني . حيث خصصت الدولة حوالي ٤٥ ألف من رجال الأمن من أجل أن تتم الدورة بالسلام والأمن . وعند عودة جنوب أفريقيا إلى دورات الألعاب الأولمبية ، فقد صرح نيلسون مانديلا زعيم المؤتمر الوطني الأفريقي أنه تأثر تأثراً شديداً وهو يشهد عودة جنوب أفريقيا إلى حلبة المنافسات الأولمبية بعد قطيعة استمرت ٢٢ عاماً .

وقد ضمت البعثة الأولمبية لجنوب أفريقيا في دورة برشلونة ١٢٥ عضواً لأول مرة منذ عم ١٩٦٠ بعد رفع الحظر بشأن الفصل العنصرى .

الدورة الأولمبية السابعة والعشرون (أطلانطا) ١٩٩٦ م
الدورة الأولمبية الثامنة والعشرون (سيدنى) ٢٠٠٠ م

الفصل السادس

المبادئ الأساسية للحركة الأولمبية

obeikandi.com

الفصل السادس

يحكم العمل فى اللجنة الأولمبية الدولية ميثاق يسمى (الميثاق الأولمبى) ، ويوضح هذا الميثاق جميع القواعد الخاصة بالحركة الأولمبية ودورات الألعاب الأولمبية وطريقة تشكيل مجلس الإدارة واللجان الأولمبية الأهلية ... إلخ ، وبالرغم من أننا تناولنا جزء كبير من تفاصيل هذا الميثاق اثناء عرض الفصول السابقة ، إلا أننا رأينا تخصيص هذا الفصل لعرض الترجمة التى قام بها الاساذ الدكتور محمد محمد فضالى عن المبادئ الأساسية للحركة الأولمبية والتى قام بنشرها الاتحاد العربى للألعاب الرياضية ، حتى يمكن الرجوع لها عند الحاجة .

المبادئ الأساسية للحركة الأولمبية

١- أغراض الحركة الأولمبية :

- العمل على تنمية الصفات البدنية والخفية التى هى أساس الرياضة .
- تربية الشباب عن طريق الرياضة على روح التفاهم والصدافة فيما بينهم .. وبذلك يسهم فى بناء عالم أفضل وأكثر سلاما .
- نشر المبادئ الأولمبية فى أنحاء العالم .. وبذلك تسود حسن النية الدولية .
- التقريب بين رياضى العالم فى المهرجان الرياضى الكبير الذى يقام مرة كل أربعة سنوات .. وهوالدورة الأولمبية .

٢- الدورة الأولمبية :

- تشمل الدورات الأولمبية ألعاب الأولمبياد والألعاب الأولمبية الشتوية .
- وفى هذا النظام تستخدم كلمة «دورة» للتعبير عن ألعاب الأولمبياد وتعبير الألعاب

الشتوية بالنسبة للدورة الأولمبية الشتوية .

أما إصطلاح «أولمبياد» فيعنى فترة الأربعة سنوات المتتالية التى تعقب الدورة .

وقد إحتفل بالأولمبياد الأول فى العصر الحديث فى أثينا عام ١٨٩٦ م . ويتسلسل ترقيم الدورات الأولمبية كل أربعة سنوات منذ ذلك التاريخ حتى ولو لم يكن قد تيسر إقامة الدورة فى نهاية الفترة (بسبب الحروب العالمية) .

٣- تقام الدورة الأولمبية مرة كل أربعة سنوات حيث يتم الجمع بين المتنافسين الأولمبيين من جميع الدول فى جو تنافس يسوده العدل والتكافؤ (مادة ٣٢) .

تعمل اللجنة الأولمبية الدولية على إتاحة فرصة مشاهدة الدورات الأولمبية على أوسع مجال ممكن .

لا يسمح فى الدورات الأولمبية بأى تفرقة ضد دولة ما أو ضد أى شخص بسبب الجنس أو الدين أو المذهب السياسى .

٤- تسيطر اللجنة الأولمبية الدولية على الحركة الأولمبية ويكون لها حقوق الاشراف على الدورة الأولمبية ... وهذه القوانين واللوائح تحدد النظام الأساسى والسلطات التى تملكها .

يتعين على كل شخص أو منظمة لها دور ما يرتبط بالحركة الأولمبية أن تخضع لسلطات اللجنة الأولمبية الدولية وعليها الإلتزام بقوانينها وتقبل أحكامها .

يمنح شرف إقامة الدورات الأولمبية إلى المدن .. وليس للدول أو المناطق .. ويكون من حق اللجنة الأولمبية الدولية وحدها تقرير اختيار تلك المدينة التى يعهد إليها بتنظيم دورة أولمبية . (المادة ٣٤) .

يتم التقدم لتنظيم إحدى الدورات الأولمبية لتتولاه إحدى المدن عن طريق السلطات الرسمية التى تتبعها بعد حصولها على موافقة اللجنة الأولمبية الأهلية التى يكون

عليها أن تقدم الضمان بأن تنظيم الدورة سيجرى طبقاً لمتطلبات اللجنة الأولمبية الدولية .

تعتبر اللجنة الأولمبية الأهلية والمدينة المختارة لتنظيم دورة أولمبية مسئولتان بالتضامن عن جميع الالتزامات المرتبطة بها .. وعن تحمل المسؤولية الكاملة لتنظيم الدورة . (مادة ٣٥ - اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية وتكوينها - شروط المدن المرشحة) .

٥- تقام الدورات الأولمبية الشتوية مستقلة .. وتتضمن برامجها مسابقات فى رياضات الشتاء ويكون موعد إقامتها فى نفس السنة التى تقام فيها دورة ألعاب الأولمبياد.. وقد أقيمت أول دورة أولمبية شتوية فى عام ١٩٢٤ م أثناء الفترة الأولمبية الثامنة ومنذ هذا التاريخ يبدأ تسلسل ترقيم الدورات الشتوية على التوالى .

هذا ولا يستخدم لفظ «اولمبياد» مرتبطاً بالدوة الأولمبية الشتوية .

٦- العلم الأولمبى ، الرمز ، الشعار ، الشارة (المادة ٥٣) :

العلم الأولمبى والشارة والشعار هى ملك خاص للجنة الأولمبية الدولية .

يكون للعلم الأولمبى خلفية بيضاء بلا إطار وفى وسطه خمس حلقات متدخلة (الحلقات الأولمبية) وترتيب وضعها يبدأ من اليسار لليمين : الأزرق - الأصفر - الأسود- الأخضر - الأحمر . وذلك بحيث تقع الحلقة الزرقاء على جهة اليسار للعلم إلى أعلى وتكون الأقرب إلى سارى العلم . ويعتبر العلم الذى عرضه البارون دى كوبرتان فى مؤتمر باريس عام ١٩١٤ م على أنه النموذج الرسمى .

الرمز الأولمبى : يتكون من الحلقات الأولمبية فقط سواء رسمت بلون واحد أو بألوانها المختلفة .

العلم الأولمبى : يمثل العلم الأولمبى والرمز الأولمبى الربط بين القارات الخمس .. وإلتقاء الرياضيين من مختلف أنحاء العالم فى أثناء الدورة الأولمبية لتسودهم

روح المنافسة الشريفة النقية والصدافة الطيبة .. وهى المثل التى نادى بها البارون دى كوبرتان .

الشعار الأولمبى : «الأسرع - الأعلى - الأقوى» وهو يعبر عن تطلعات الحركة الأولمبية .

الشارة الأولمبية: ويشمل تصميمها الحلقات الأولمبية مع ربطها بشارة أخرى مميزة وبحيث لا يقل العرض والارتفاع للحلقات عن النصف للشارة المميزة .. إلا أن هذه الأبعاد النسبية لا تنطبق على شارة سبق اعتمادها .

الشعلة الأولمبية

(المادة ٢٤ ولانحتها)

تضاء الشعلة الأولمبية فى احتفال رسمى يتبع اللجنة الأولمبية الدولية ويقام فى أولمبيا . وتكون الشعلة وكل المراسم الأولمبية ملكاً للجنة الأولمبية الدولية .

٧- يتقصر الاشتراك فى الدورات الأولمبية الصيفية والشتوية على الأفراد الذين ينطبق عليهم التعريف الوارد فى هذه القوانين واللوائح الأولمبية .

٨- الاشتراك فى الدورات الأولمبية الصيفية وتمثيل أى دولة يكون قاصراً على مواطنى هذه الدولة مع مراعاة الاستثناءات الواردة فى اللوائح الأولمبية .
(المادة ٨)

يرجع للمكتب التنفيذى للجنة الأولمبية الدولية للبت النهائى فى هذا الأمر .

لفظ «الدولة» كلما ورد ذكره فى هذه القوانين يكون معبراً عن دولة أو إمارة أو منطقة مقبولة للجنة الأولمبية الدولية .. كما يكون هذا اللفظ معبراً عن المجال الذى يدخل فى نطاق سلطة لجنة أولمبية أهلية معترف بها . (المادة ٢٤)

٩- تعتبر الدورات الأولمبية منافسات بين أفراد وليست بين الدول .

١٠- الدورات الأولمبية الصيفية والشتوية هي إختصاص مطلق للجنة الأولمبية الدولية التي تمتلك كافة حقوق التنظيم والإعلان والنشر عنها بأى من الوسائل . ويجوز للجنة الأولمبية الدولية أن توكل أو تمنح تصاريح أى من هذه الحقوق .

يجب أن يستغل كل كسب فائض يتحقق فى أى من الدورات الأولمبية الصيفية أو الشتوية فى دعم الحركة الأولمبية والنهوض بالرياضة .

٢- اللجنة الأولمبية الدولية

١١- الصفة القانونية ، الأهداف ، السلطات :

تأسست اللجنة الأولمبية الدولية فى مؤتمر باريس الذى عقد فى ٢٣ يونيو ١٨٩٤ م حيث عهد إليها بأمر الدورات الأولمبية الحديثة وتنميتها .

تعتبر هيئة تعمل بمقتضى أحكام قانون دولى ولها صفة الاستمرار وقد اتخذت لها مقرأ فى سويسرا .. وليس القصد من تكوينها تحقيق أى ربح .. وأغراضها :

- تشجيع تنظيم وتنمية الرياضة والتنافس الرياضى .
- تشجيع وتوجيه قيادة الرياضة فى نطاق المثل العليا الأولمبية بما يعمل على دعم أواصر الصداقة بين الرياضيين من جميع الدول .
- ضمان انتظام إقامة الدورات الأولمبية .
- العمل على إبراز الدورات الأولمبية بما هو جدير بتاريخها المجيد وبالمثل العليا التى أوحى إلى البارون بيير دى كوبرتان وأقرانه بالعمل على إحيائها .

١٢- العضوية :

تعتبر اللجنة الأولمبية الدولية هيئة دائمة التكوين . وهى التى تختار لعضويتها الأشخاص الذين ترى فيهم كفاءة ، بشرط أن يكونوا من المتكلمين بالفرنسية أو الإنكليزية وأن يكونوا من مواطنى الدولة التى يقيمون فيها والتى يكون لها لجنة أولمبية أهلية تعترف بها اللجنة الأولمبية الدولية .

وتقوم اللجنة الأولمبية الدولية بالترحيب بانضمامهم لعضويتها فى احتفال بسيط يتم فى أثناءه تعدهم بقبول الالتزام بالواجبات والمسئوليات . (المادة ١٢)

يكون فى الدولة الواحدة عضو واحد يمثل اللجنة الأولمبية الدولية ما عدا الدول

الكبرى والتي هي أبرز نشاطاً في الحركة الأولمبية أو تلك الدول التي سبق إقامة دورة أولمبية فيها وحيث لا يتجاوز العدد عضوين اثنين .

يعتبر أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية ممثلين لها في الدول التي ينتمون إليها .. فهم ليسوا بمندوبين عن هذه الدول لدى اللجنة الأولمبية الدولية .. ولا يجوز لهم أن يتلقوا من حكوماتهم أو من أية منظمات أو أفراد ما يكون من شأنه أن يقيد أو يؤثر على استقلالهم في الإدلاء بأصواتهم .

الأعضاء الذين يستقيلون من عضوية اللجنة الأولمبية الدولية بعد خدمة طويلة تمت بإخلاص يجوز النظر في إنتخابهم كأعضاء فخرين .. وهؤلاء يكون لهم حق حضور الدورات الأولمبية الصيفية والمؤتمر ... بنفس الشروط التي يعامل بها أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية .

١٣ - عضو اللجنة الأولمبية الدولية :

- يحوز له أن يستقيل في أى وقت .

- تنتهى عضويته عند بلوغه سن ٧٢ إذا كان قد تم انتخابه بعد عام ١٩٦٥ م . إذا وصل العمر بأحد الأعضاء سن التقاعد في حالة اضطراره بمرکز الرئيس أو نائب الرئيس أو أحد أعضاء المكتب التنفيذي .. فإن التخلي عن العضوية يرجأ حتى نهاية اجتماع اللجنة الأولمبية الدولية الذي تستكمل به فترة عضوية هذا التشكيل .

- يفقد عضويته إذا غير جنسيته أو رحل عن بلده .. وكذلك إذا تخلف عن حضور اجتماعات اللجنة الأولمبية الدولية أو عجز عن الاسهام بدور فعال في أنشطتها خلال سنتين .. أو يكون قد طرأت له ظروف تضطره لأن يصبح في موقف يتعذر له مواصلة قيامه بواجباته كعضو باللجنة .

- لا يعتبر العضو شخصياً مسئولاً عن أى ديون أو التزامات على اللجنة الأولمبية الدولية .

- يجوز إقصاؤه عن اللجنة بقرار من اللجنة الأولمبية الدولية إذا تراءى لها أنه خان أمانتها أو أهمل في الحفاظ على مصالحها أو إذا أدين بسلوك غير حميد .

١٤- التنظيم :

أ- الانتخابات :

جميع الترشيحات للانتخابات تقدم كتابة إلى المكتب التنفيذي ويشترط أن توقع من ثلاثة أعضاء على الأقل وترفع ، إلى أمانة اللجنة ويتولى الرئيس الإعلان عنها في اليوم السابق للتصويت .

ب- الرئيس :

ينتخب للجنة الأولمبية الدولية رئيس من بين أعضائها وذلك لمدة ثماني سنوات . ويتم الانتخاب عن طريق الاقتراع السري وبأغلبية مطلقة للأعضاء الحاضرين .. ويجوز تكرار انتخاب الرئيس لفترات كل منها أربع سنوات على التعاقب .

فيما عدا ما هو منصوص عنه في الفقرة الثالثة .. فإن الرئيس يجرى إنتخابه في الإجتماع الذى يعقد عقب الدورة الأولمبية ويتعين أن يتسلم مهام مركزه فى نهاية هذا الإجتماع الذى يتم فيه إنتخابه .. ولكنه يستطيع حضور إجتماعات المكتب التنفيذى بعد إنتخابه مباشرة .

فى حالة عجز الرئيس عن الإستمرار فى الوفاء بواجباته يتولى نائب الرئيس الأقدم (الأول) مهامه حتى يجرى انتخاب رئيس جديد فى الإجتماع التالى للجنة الأولمبية الدولية ، إلا أن المرشح كرئيس جديد يمكن أن يشغل المنصب للفترة الباقية للرئيس السابق الذى حل محله وذلك لحين انعقاد الدورة الأولمبية التالية .. ويجوز ترشيحه لاعادة الانتخاب طبقاً لما ورد فى هذه المادة قبلاً . (الفقرة الأولى)

ج- نواب الرئيس :

تنتخب اللجنة الأولمبية الدولية بالاقتراع السرى ثلاثة نواب للرئيس لمدة أربعة

سنوات ويجوز إعادة إنتخابهم لهذا المركز بعد إنقضاء فترة لا تقل مدتها عن أربعة سنوات.

في حالة عجز أحد نواب الرئيس عن الوفاء بواجباته تنتخب اللجنة الأولمبية الدولية نائباً جديداً يستمر في مباشرة أعباء مركزه لفترة لا تتجاوز المدة الباقية للنائب السابق إلا أنه من الجائز إعادة إنتخابه عقب إنقضاء هذه المدة مباشرة .

يياشر نواب الرئيس وأعضاء المكتب التنفيذي إختصاصات مراكزهم عقب إنتهاء الإجتماع الذى يجرى إنتخابهم فيه أو عقب ختام الدورة الأولمبية التى يعقد فيها الإجتماع .. ويجوز لنواب الرئيس حضور إجتماعات المكتب التنفيذي عقب إنتخابهم مباشرة .

يعتبر الرئيس ونواب الرئيس أعضاء فى جميع اللجان الرئيسية والفرعية.

د- المكتب التنفيذى :

يتكون المكتب التنفيذي من الرئيس وثلاثة نواب للرئيس بالإضافة إلى خمسة من الأعضاء.

يجرى انتخاب الخمسة أعضاء لفترة تمتد لحين إنعقاد اللجنة الأولمبية الدولية فى السنة الرابعة بعد إنتخابهم .. وتنتهى عضويتهم دورياً .

لا يجوز إعادة إنتخاب عضو للمكتب التنفيذي فى نفس السنة التى تنتهى فيها مدة عضويته .. ولا ينطبق ذلك على منصبى الرئيس ونائب الرئيس .

فى حالة وفاة أحد الأعضاء أو إستقالته أو عند عجزه عن الوفاء بالتزامات منصبه .. أو فى حالة خلو أحد مراكز العضوية فإن اللجنة الأولمبية الدولية تنتخب عضواً جديداً فى أول إجتماع تال .. يستمر العضو الجديد فى شغل مركزه لمدة لا تتجاوز المدة الباقية للعضو الذى يحل محله .. ومثل هذا العضو يجوز أن يعاد إنتخابه مباشرة بعد ذلك.

يحق لأعضاء المكتب التنفيذي حضور إجتماعاته بمجرد إنتخابهم .

١٥- ويتولى المكتب التنفيذي القيام بكافة المهام التي تعهد إليه اللجنة الأولمبية الدولية .. وذلك لتسيير شئونها وبصفة خاصة :

- تأكيد مراعاة تطبيق القوانين حرفياً .

- إعداد جداول الأعمال لإجتماعات اللجنة الأولمبية الدولية .

- رفع أسماء الاشخاص الذين يوصى المكتب بإنتخابهم كأعضاء إلى اللجنة الأولمبية الدولية .

- الاضطلاع بمسئولية إدارة الشئون المالية للجنة الأولمبية الدولية وإعداد التقرير السنوى .

- تعيين المدير .

- التكفل بالمسئولية الكاملة للشئون الإدارية .

- إقرار خطة تنظيم اللجنة الأولمبية الدولية .

- الحفاظ على سجلات اللجنة الأولمبية الدولية ووثائقها .

يتم تعيين السكرتاريين والمترجمين الآخرين طبقاً للنظم الداخلية المعمول بها والتي يقرها المكتب التنفيذي .

١٦- الاحكام العليا :

بمقتضى السلطات الممنوحة من اللجنة الأولمبية الدولية يقوم المكتب التنفيذي بالبت فى جميع الامور الملتبسة أو المختلف فى الرأى حولها والتي تكون ذات طابع غير فنى وترتبط بالدورات والحركة الأولمبية .

للمكتب التنفيذي أن يتصرف تلقائياً أو بناء على طلب من أحد الأعضاء باللجنة الأولمبية الدولية أو إحدى اللجان الأولمبية الأهلية أو من أحد الإتحادات الدولية أو إحدى اللجان المنظمة لدورة أولمبية .

تمتد سلطات المكتب التنفيذي والإجراءات التنظيمية التي يرى إتخاذها .. في حدود اللوائح المتعلقة بهذه المادة . (المواد ١٦ ، ٢٣)

المكتب التنفيذي هو الذى يتولى تفسير القوانين . وهو الذى يوقع الجزاءات على المنظمات أو الافراد الخاضعين لسلطاته ممن يخالفون أو سبق لهم مخالفة المبادئ التي تقوم عليها الحركة الأولمبية وقوانين اللجنة الأولمبية الدولية .

١٧- الإجتماعات :

أ- المكتب التنفيذي :

(أ) ينعقد المكتب التنفيذي بناء على دعوة من الرئيس .

(ب) يجب أن يرتب المكتب التنفيذي لإجتماعات يعقدها مع الإتحادات الدولية المدرجة رياضاتها ضمن البرنامج الأولمبي . وله أن يدعو أيضاً إتحادات دولية أخرى تكون قوانينها متمشية مع قوانين اللجنة الأولمبية الدولية وذلك من أجل النظر فى المسائل العامة التي تتأثر بها هذه الرياضات فيما يتعلق بالدورات الأولمبية .

(ج) يعقد المكتب التنفيذي أيضاً إجتماعات مع جميع اللجان الأولمبية الأهلية مرة على الأقل كل سنتين وذلك للإستماع إلى تقارير عن تقدم الحركة الأولمبية كل فى دولته وللمناقشة معهم حول مشاكلهم وإلى الإستماع إلى إقتراحات ترمى إلى دعم الحركة الأولمبية وإرتفاع مستوى الدورات .

(د) فى كلا الحالتين (ب،ج) يقوم رئيس اللجنة الأولمبية الدولية بتوجيه الدعوة الى الإجتماعات وهو الذى يحدد التاريخ والمكان وعدد مندوبى الإتحادات الدولية لكل إتحاد دولى ولكل لجنة أولمبية أهلية وهو الذى يترأس الإجتماعات ويبت فى جميع أمور الاجراءات .

يتولى المكتب التنفيذى إعداد جداول الأعمال لهذه الإجتماعات بعد التشاور مع من تتعلق به الأمور . ويجب أن ترسل الدعوات لها قبل التاريخ المحدد للإجتماع بشهر واحد.

ب- دورات الانعقاد العادية وغير العادية :

يعقد إجتماع عام لجميع أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية مرة واحدة سنوياً .. كما يعقد الإجتماع بصفة غير عادية بناء على دعوة من الرئيس أو بمقتضى طلب كتابى من أعضاء اللجنة بشرط أن يكون عددهم مساوياً للنصاب القانونى لصحة الإجتماع . (المواد ١٦ ، ٢٣)

تتولى اللجنة الأولمبية الدولية تحديد مكان إنعقادها بينما يحدده الرئيس للإجتماعات غير العادية .. ويجب أن يرفق بالدعوات للإجتماعات جدول الأعمال لكل منها .

يجوز مناقشة أى موضوع لم يسبق إدراجه ضمن جدول الأعمال لإجتماع ما وذلك بموافقة الرئيس .

تتكفل اللجنة الأولمبية الأهلية التى تقع فيها المدينة التى تستضيف دورة الاجتماع بمصروفات ونفقات تنظيمه طبقاً للنص الوارد عن إجتماعات اللجنة الأولمبية الدولية فى هذه القوانين واللوائح .

الرئيس هو الذى يعلن رفع الجلسات العادية أو غير العادية .

ج- المؤتمر الأولمبى :

تحدد اللجنة الأولمبية الدولية تاريخ ومكان عقد المؤتمر الأولمبى وتدعو إليه .. ويتولى رئيس اللجنة الأولمبية الدولية رئاسته والبيت فى شئون اجراءاته .

يضم المؤتمر الأولمبى أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية العاملين والفخريين ومندوبى الاتحادات الدولية واللجان الأولمبية الأهلية وممثلى المنظمات الأخرى والأفراد

المدعويين من قبل اللجنة الأولمبية الدولية التي تتولى إعداد جدول الأعمال بعد المشورة مع الإتحادات الدولية واللجان الأولمبية الأهلية .

١٨- الاجراءات :

على الرئيس أن يتخذ اللازم لضمان نجاح سير جلسات العمل وحفظ نظام الاجتماعات وعدالة وتكافؤ سير المناقشات أثناءها .. كما يجب عليه القيام بإعلان نتيجة أخذ الأصوات بعد حصرها مباشرة .

كما يجوز له أن يعين بعض مراقبين مهمتهم حصر الأصوات المؤيدة والمعارضة لكل إقتراح يعرض للتصويت إذا رأى أن هناك حاجة إلى ذلك .

هو الذى يحدد طريقة أخذ الأصوات إلا فى الحالات التى يرد نص عنها فى هذا النظام .

هذا وبعد أن يعلن الرئيس إقفال باب المناقشة حول موضوع ما تم إتخاذ قرار فيه فإنه لا يسمح بأية إعتراضات بعد هذا القرار .

رئيس اللجنة الأولمبية الدولية هو الذى يتولى رئاسة اجتماعاتها وينوب عنه فى حالة تغيبه أقدام نواب الرئيس . وفى حالة تغيب الرئيس ونوابه فيضطلع برئاسة الاجتماع أقدام أعضاء المكتب التنفيذي .

النصاب الواجب توفره لصحة إجتماعات اللجنة الأولمبية الدولية هو نصف عدد أعضائها زائد واحدا .

يتم إتخاذ القرارات بأغلبية الأصوات المؤيدة (فيما عدا ما تنص عليه مادة ٢٢ - تعديلات النظام) ولا تحتسب أصوات الممتنعين عن الادلاء أو التى ترد فى بطاقات التصويت دون وضوح .

يكون لكل عضو حاضر للاجتماع صوت واحد .. ولا يسمح بالتصويت بالانابة .

كما يجرى التصويت سراً إذا قرر الرئيس ذلك .. أو فى حالة مطالبة أحد الأعضاء بذلك .

فى حالة تساوى عدد الأصوات يكون لرئيس الاجتماع صوت إضافى وحاسم .

بالنسبة لأية إجراءات لسير إجتماعات اللجنة الأولمبية الدولية التى لم ترد فى هذه القوانين يكون لرئيس الاجتماع حق البت فيها (قسم التعليمات - المناقشات أثناء الاجتماعات) .

اللغات :

اللغات الرسمية للجنة الأولمبية الدولية هى الفرنسية والانكليزية .. ويجب أن تزود جميع اجتماعات اللجنة الأولمبية الدولية بمعدات الترجمة الفورية لسير الاجتماعات باللغات الاسبانية والروسية والالمانية فيما عدا الاجتماعات غير العادية .

عند ظهور خلاف بين النص الفرنسى والانجليزى .. فيؤخذ بمعنى النص الفرنسى .

١٩- يجوز للرئيس اتخاذ أى إجراء أو إصدار قرار ما فى الظروف التى لا تسمح للجنة الأولمبية الدولية أو للمكتب التنفيذى بالبت فى الأمر .. ومثل هذا الإجراء أو القرار يكون خاضعاً للتعديل من قبل اللجنة الأولمبية الدولية فى إجتماعها التالى .

٢٠- التصويت بالبريد :

يجوز للرئيس فى حالات الضرورة القصوى أن يطلب إلى الأعضاء التصويت عن طريق البريد ويقتصر ذلك على حالات لا تتعلق بتغير القوانين والتى تطبق عليها المادة ٢٢ . ويعتبر القرار ساراً إذا كانت الردود لصالحه من نصف الأعضاء زائد واحد على الأقل .. يجب رفع النتيجة إلى اللجنة الأولمبية الدولية فى أول إجتماع لها .

لايجوز أن يدون فى ورقة التصويت أى كلمات خلافاً لما هو ضرورى لإجابة السؤال .

٢١- مصادر التمويل :

يجوز للجنة الأولمبية الدولية أن تقبل الهبات وأن تعمل للحصول على تمويل من أى مصدر آخر يمكنها من الوفاء بالمهمة التى تكفلت بالالتزام بها .

يجب أن تقدم المدن التى يعهد إليها بتنظيم الدورات الأولمبية المبلغ الذى تفرضه اللجنة الأولمبية الدولية كما تؤول الأموال التى ترد عن طريق إقامة الدورات إلى اللجنة الأولمبية الدولية التى تحتفظ بحق منح جانب منها إلى اللجنة المنظمة للدورة وجانب آخر إلى الإتحادات الدولية أو اللجان الأولمبية الأهلية .

٢٢- تعديلات النص الرسمى للنظام الأولمبى :

يجوز تعديل هذه القوانين فقط بموافقة ثلثى أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية الحاضرين لاجتماعها وبشرط ألا يقل عددهم عن ثلاثين وأن يتم عرض طلب التعديل فى صورة وثيقة كتابية تعكس رأى المكتب التنفيذى بالنسبة لاقتراح هذا التعديل .

٢٣- السلطة العليا :

تعتبر اللجنة الأولمبية الدولية السلطة النهائية للفصل فى جميع الأمور المتعلقة بالدورات الأولمبية والحركة الأولمبية .

ويكون للجنة السلطة العليا فى كافة الشئون النظامية التى يتأثر بها كل من يعنيه الأمر وذلك من حيث توقيع الجزاءات بأنواعها ويكون أشدها هو الايقاف ، الطرد ، الشطب، الحرمان من الإشتراك ... وقراراتها حاسمة .

اللجنة الأولمبية الدولية أن توكل إلى الإتحادات الدولية مهام الاشراف الفنى على الرياضات التى تديرها .

توضح اللوائح سلطات البت فى الامور . (المواد ١٦ ، ٢٣)

٣- اللجان الأولمبية الأهلية

٢٤- أ- المبادئ : (المادة ٢٤)

تحقيقاً لتوسيع نطاق الحركة الأولمبية فى مختلف أنحاء العالم فإن اللجنة الأولمبية الدولية أن تقرر الاعتراف باللجان الأولمبية الأهلية ومسمياتها . ويشترط أن يتم تأسيسها طبقاً للمبادئ الواردة فى هذه القوانين وأن تلتزم بها وأن يكون لها كيان قانونى إن أمكن . (أنظر نموذج نظام لجنة أولمبية أهلية) ، فى حالة تورط إحدى اللجان الأولمبية الأهلية فى موقف غير سليم لأمر خارج عن سيطرتها مما يتعين إيقافها بقرار من اللجنة الأولمبية الدولية فإن اللجنة التنفيذية تستمر فى القيام بتمثيلها بصفة غير رسمية ..

وفى هذه الحالة يجوز للمكتب التنفيذى للجنة الأولمبية الدولية أن يسمح لها بالمشاركة فى الاجتماعات الأولمبية إذا اقتضت الضرورة وذلك بناء على توجيه أى من أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية فى هذه الدولة أو الاقليم وحين حسم هذا الموقف نهائياً .

ب- الأهداف :

يجب أن يكون الهدف من قيام اللجان الأولمبية الأهلية متفقاً مع المبادئ الأساسية التى تتضمنها هذه القوانين وتأكيداً لتطوير وحماية الحركة الأولمبية والرياضة فى بلادها .

اللجان الأولمبية الأهلية هى الجهة الوحيدة فى دولتها التى تكون مسؤولة عن تمثيلها فى الدورات الأولمبية وفى النشاطات التى تقام تحت رعاية اللجنة الأولمبية الدولية .. وهى التى تتولى إتخاذ الإجراءات الضرورية لتنظيم الدورات الأولمبية الصيفية أو الشتوية وغيرها فى حالة إقامتها فى بلادها .

ويجوز ان تقوم اللجنة الأولمبية الدولية بمعاونة اللجان الأولمبية الأهلية على القيام برسالتها عن طريق برنامج التضامن الأولمبى .

ج- الذاتية :

يجب أن تكون اللجان الأولمبية متمتعة بالاستقلال الذاتي وأن تعمل على مقاومة جميع الضغوط بكافة أنواعها سواء كانت سياسية أم دينية أم إقتصادية . وفي سبيل تحقيق أهدافها يجوز لها التعاون مع هيئات خاصة أو حكومية .. إلا أنه لا يجوز أن ترتبط بأى إتجاهات متعارضة مع مبادئ الحركة الأولمبية أو خارجة على قوانين اللجنة الأولمبية الدولية .

د- التشكيل :

مهما كان التشكيل الذى تقوم عليه اللجان الأولمبية الأهلية فإنه يجب أن تضم لعضويتها :

- أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية فى البلاد - إن وجد - ويكون لهم حق التصويت وحق عضوية اللجان التنفيذية (أو الداخلية أو الإدارية) .

- جميع الإتحادات الأهلية للرياضة المدرجة فى البرنامج الأولمبي يشترط أن تكون أعضاء فى إتحاداتها الدولية أو التى تعترف بها اللجنة الأولمبية الدولية وألا يقل عددها فى الدولة عن خمسة ثلاثة على الأقل منها تدير رياضات مدرجة فى البرنامج الأولمبي - أو من تنبئهم هذه الإتحادات .

هذه الإتحادات الأهلية أو من يقوم بتمثيلها يجب أن تشكل الأغلبية عند الاقتراع فى لجنتها الأولمبية الأهلية والمكتب التنفيذى لها .

- بالنسبة للمسائل الخاصة بالشئون الأولمبية فإن أصوات المكتب التنفيذى للجنة الأولمبية الأهلية هى فقط التى تؤخذ فى الاعتبار بالإضافة إلى المكتب التنفيذى لكل إتحاد أهلى يتمتع بعضوية إتحاد دولى يشرف على إحدى اللعبات المدرجة فى البرنامج الأولمبي .

هـ- الاسم :

يجب أن يرمز الاسم الذى تتخذه اللجنة الأولمبية الأهلية إلى المساحة الإقليمية المعترف لها للدولة وأن تقره اللجنة الأولمبية الدولية .

و- العلم والشارة :

يخضع العلم والشارة التى تستخدمها اللجان الأولمبية الأهلية إلى موافقة اللجنة الأولمبية الدولية . (المواد ٦، ٥٣)

٢٥- الكيان القانونى : (المادة ٢٥)

يطبق نص المادة ٢٣ على اللجان الأولمبية الأهلية كما يطبق على الأفراد من أعضائها والرياضيين والاداريين ومديرى الفرق وجميع الأشخاص والهيئات التى توكل إليهم سلطات من قبل اللجنة الأولمبية الأهلية .. ممن يكونوا قد خالفوا مبادئ الحركة الأولمبية أو خرجوا على قوانين اللجنة الأولمبية الدولية بما يعرضهم لتوقيع جزاءات والذين يعتبرون مسئولين عن نتائج هذه المخالفات .

لا يحق لمتسابق أو لفريق أو بعثة ما أن تنسحب من دورة أولمبية بعد تقديم طلبات الاشتراك نهائياً إلا فى حالات المرض أو الظروف الاضطرارية .. وأى انسحاب من هذا القبيل يعرض المتسابق أو الفريق أو اللجنة الأهلية للإيقاف بمقتضى هذه المادة وهذا بالإضافة الى جواز سحب الإعتراف باللجنة الأولمبية الأهلية للدولة التى تعقد فيها الدورة أو توقيع جزاءات عليها طبقاً لنص هذه المادة فى حالة عدم إلزام اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بالشروط التى منحت بمقتضاها حق تنظيم الدورة .

٤- الدورات الأولمبية

(١) الاشتراك فى الدورات الأولمبية

٢٦- أهلية الاشتراك :

يشترط للاشتراك فى الألعاب الأولمبية أن يتوافر فى المتسابق أو المتسابقة :

- مراعاة قوانين اللجنة الأولمبية الدولية والالتزام بما تقره قوانين الإتحاد الدولى المختص بلعبته (أو لعبتها) حتى ولو كانت هى الأشد صرامة .

- عدم سبق الحصول على مكافآت مالية أو نفع مادى نظير ممارسة المتسابق أو المتسابقة لرياضتهم فيما عدا ما تسمح به اللوائح المرتبطة بهذه المادة .
(المادة ٢٦) .

٢٧- حدود السن :

ليست هناك حدود لسن المتسابقين فى الدورات الأولمبية من قبل اللجنة الأولمبية الدولية ولكن تطبق قيود السن التى تفرضها قوانين الاتحادات الدولية لأسباب صحية على البرنامج الأولمبى .

٢٨- اشتراك السيدات :

يسمح للسيدات بالاشتراك فى المنافسات الأولمبية بحسب قوانين الاتحادات الدولية المختصة وبعد موافقة اللجنة الأولمبية الدولية .

٢٩- النظام الطبى :

(انظر اللوائح والنشرة الخاصة بالنظام الطبى)

أ- التنشية (تعاطى منبهات خاصة) ممنوع - تتولى اللجنة الأولمبية الدولية إعداد قائمة بالعقاقير الممنوعة .

ب- يخضع جميع المتسابقين الأولمبيين للرقابة والفحص الطبى لقواعد اللجنة الطبية للجنة الأولمبية الدولية .

ج- يستبعد أى متسابق أولمبى يرفض الإمتثال للرقابة أو الفحص الطبى - أو يثبت أنه قد تعاطى المنبهات المحظورة .

فإذا كان المتسابق الأولمبى المخالف عضواً بإحدى الفرق فإن المباراة أو المنافسة أو المسابقة التى اشترك فيها تعتبر لاغية بالنسبة للفريق .

يجوز حرمان الفريق الذى تثبت إدانة فرد أو أكثر من أعضائه بهذه المخالفة (تناول العقاقير الممنوعة) من الاستمرار فى الألعاب التى يشارك فيها .. ويتخذ هذا القرار بعد الأخذ فى الاعتبار للتفسيرات أو التبريرات التى يقدمها المخالف وبعد مناقشة القضية مع الاتحاد الدولى المختص .

فى الرياضات التى يتقرر حرمان أحد أعضاء فريق ما من مواصلة الاشتراك فيها .. فإنه يجوز السماح لباقى أعضاء هذا الفريق بالاستمرار بصفة فردية .

د- يجب أن تخضع المتسابقات فى الرياضات المقصورة على النساء للإختبارات المقررة للأنوثة .

هـ- يجوز سحب إحدى الميداليات (بعد الفوز بها) بناء على قرار من المكتب التنفيذى وبقترح من اللجنة الطبية للجنة الأولمبية الدولية .

و- يجوز تشكيل لجنة طبية لتطبيق هذه القوانين . إلا أنه لا يسمح لأعضاء هذه اللجنة كأطباء لأى فريق .

ز- القواعد السابقة لا تؤثر بأى حال على القيود التى تفرضها الاتحادات الدولية .

٣٠- استمارات الاشتراك :

يسمح فقط للجان الأولمبية الأهلية المعترف بها لدى اللجنة الأولمبية الدولية

بإشتراك متسابقين فى الدورات الأولمبية .. لهذا فإنه يتعين على أى دولة ليس لها لجنة أولمبية أهلية أن تعمل على تكوينها وعلى الحصول على إعتراف اللجنة الأولمبية الدولية بها .. وذلك حتى يمكن أن يسمح لهذه الدولة بالاشتراك فى الدورات .

تقوم الإتحادات الأهلية برفع طلبات الإشتراك من جانبها إلى لجانها الأولمبية الأهلية التابعة لها .. لكى تتولى هذه بدورها وبعد أن تقرها بتحويلها إلى اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية .. والتي يجب تسجيل وتقر وصولها .

على اللجان الأولمبية الأهلية أن تدقق فى صحة أهلية المشتركين الذين تتقدم بهم . وأن تعمل على التأكد من عدم استبعاد أى فرد لأسباب عنصرية أو دينية أو سياسية ..

يحق لأى اتحاد أهلى أن يتقدم بالتماس يعترض فيه إلى قرار سبق أن اتخذته اللجنة الأولمبية الأهلية التى يرتبط بها بشأن إجراء يتعلق بالإشتراكات وذلك عن طريق الإتحاد الدولى الذى يتبعه ليرفع إلى اللجنة الأولمبية الدولية .

على الدول المشتركة أن ترسل قائمة الرياضات والمسابقات التى تتقدم للاشتراك فيها إلى اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية قبل موعد الافتتاح بأربعة أشهر على الأقل .. ويجوز الابراق بهذه القائمة على أن تؤكد بعد ذلك كتابة .

يراعى ألا يتجاوز عدد المتسابقين المطلوب اشتراكهم فى مسابقات الدورة الأولمبية العدد المسموح لكل مسابقة طبقاً للمادة ٤٦ . ويجب إخطار اللجنة المنظمة للدورة به وبالأسماء لكل رياضة ومسابقة فى موعد لا يتعدى خمسة عشر يوماً قبل التاريخ المحدد لبدية المسابقات المطلوب الاشتراك فيها - أو قبل تاريخ لاحق قد سبق للاتحاد الدولى المختص تحديده من قبل بالإتفاق مع اللجنة المنظمة للدورة .

على المتسابق أن يلتزم بما هو وارد فى نظام اللجنة الأولمبية الدولية كما يجب أن تنطبق عليه مواصفات المتنافس كما يتطلبه الاتحاد الدولى المعترف به من اللجنة الأولمبية الدولية كجهة الإختصاص فى رياضته ويعتبر هذا شرطاً مسبقاً للإشتراك فى الدورات الأولمبية .

فى حالة عدم وجود إتحاد أهلى فى إحدى الدول التى لها لجنة أولمبية أهلية معترف بها . فإن هذه اللجنة يجوز لها أن تتولى تقديم طلبات إشتراك فردية لمتسابقين فى هذه الرياضة ويتم ذلك بموافقة كل من اللجنة الأولمبية الدولية والاتحاد الدولى لهذه الرياضة .

على اللجان الأولمبية الأهلية أن تقدر أنه مع الترحيب بإشتراك شباب العالم فى الدورات الأولمبية فإن هناك إستحالة مادية لإمكان إستيعابهم جميعاً فيها وبناء على ذلك فعليها أن تتخير إيفاد المتسابقين وقصر الإشتراك على الذين قد تم إعدادهم بما يؤهلهم للإشتراك فى مسابقات دولية عالية المستوى .

يجب أن يوضح باستمرار الإشتراك نظام الأهلية .. وأن تتضمن الإقرار الذى يوقع عليه كل متسابق ونصه كالتالى :

« أقر أنا الموقع أدناه أننى اطلعت على شروط الأهلية للإشتراك فى الدورة الأولمبية وبأننى التزم بها .. وأوافق على التقاط صورى أثناء الدورة مع مراعاة للشروط التى تضعها اللجنة الأولمبية الدولية . ومن أجل الإغراض التى تقوم عليها كالإلتزم بنصوص المادة ٥١ من قوانينها فيما يتعلق بالصحافة والتلفزيون والفيلم الأولمبى . »

يوقع كل من الإتحاد الأهلى واللجنة الأولمبية المختصين على كل استمارة إشتراك تأكيداً بأنهما قاما بإيصال جميع تعاليم هذه القوانين الى علم المتسابق .

ولا يعتبر طلب الإشتراك صحيحاً ما لم تراعى فيه نصوص هذه المواد . وإن انسحاب أى بعثة أو فرد سبق لهم تسجيل الإشتراك فى الدورة .. يجرى بدون إقرار اللجنة الأولمبية الدولية - إنما يكون خرقاً لقوانينها ويعرض لجزاء تأديبى .

٣١- الجزاءات فى حالة مخالفة قوانين اللجنة الأولمبية الدولية :

أى متسابق تثبت إدانته بمخالفة القوانين أو اللوائح الأولمبية عن عمد .. يشطب ويفقد أى مركز يكون قد حصل عليه .. فإذا تبين أن اللجنة الأولمبية الأهلية التى يتبعها

كانت طرفاً في هذه المخالفة .. فإنها تتعرض للإيقاف وكذلك الفريق الذى ارتبط بها ..
فإنه يجوز أيضاً أن يشطب .

٢- إدارة تنظيم الدورة الأولمبية

٣٢- موعد ومدة الدورات الأولمبية :

يجب أن تقام الدورات الأولمبية خلال العام الأول للأولمبياد المحتفل به .
(مثال - فى عام ١٩١٢- إحتفل بالاولمبياد الخامس أو فى عام ١٩٧٢ إحتفل
بالاولمبياد العشرين) . لايجوز بأى حال من الأحوال تأجيل الدورات إلى عام آخر . فإن
عدم الإحتفال بها فى العام الأول للفترة الأولمبية يضطر للتخلى عن الإحتفال بهذه
الفترة الأولمبية ويترتب عليه إلغاء حقوق المدينة المختارة .. ولا يمكن إرجاء استمرارها
إلى الفترة الأولمبية التالية .

لا يحدد تاريخ ثابت لإنعقاد أى دورة أولمبية ويتأتى الإقتراح بذلك من اللجنة
المنظمة لها ليرفع إلى اللجنة الأولمبية الدولية لأقراره بإعتبارها الجهة المختصة بهذا
الشأن .

يجب ألا يتجاوز مدة إقامة الدورة الأولمبية ١٦ يوماً بما فى ذلك يوم الافتتاح ..
وفى حالة عدم السماح بتنظيم أية منافسات أيام الآحاد أو الاجازات فيسمح بمد هذه المدة
تبعاً لذلك .

أما مدة الدورة الأولمبية الشتوية فتحدد بإثنى عشر يوماً .

يعتبر الختام الرسمى للدورة الأولمبية من لحظة إنطفاء الشعلة الأولمبية .

٣٣- اختيار المدينة :

تختار اللجنة الأولمبية الدولية المدينة التى تقام بها الدورة الأولمبية الصيفية وكذا
المدينة التى تقام بها الألعاب الشتوية فى اجتماع يعقد فى دولة لا تقع فيها المدينة

المرشحة لهذه الدورة .. ويجب أن يتم هذا الاختيار قبل موعد الدورة بستة سنوات إلا في حالات إستثنائية .

توكل اللجنة الأولمبية الدولية أمر تنظيم الدورة الأولمبية إلى اللجنة الأولمبية الأهلية للدولة التي تقع فيها المدينة المختارة .. فإذا لم يكن لهذه اللجنة وضع قانوني يجب عليها أن تشكل اللجنة المنظمة للدورة وأن تنبئها للقيام عنها بواجباتها ليكون لها الصلاحية كى تتصل مباشرة باللجنة الأولمبية الدولية .. إلا المسئوليات المالية المتعددة والمناطة أصلاً باللجنة الأولمبية الأهلية والمدينة المختارة بالتضامن فيما بينهما .. تستمر كما هي طبقاً لما هو معروف في المادة ٤ من هذه القوانين .

على المدينة التي تتقدم بعرض لتقوم بتنظيم دورة أولمبية ما أن تتعهد كتابة بمراعاة الشروط الموضوعه للمدن المرشحة لذلك .

في حالة إرتكاب أى مخالفة للقوانين أو العجز عن القيام بالواجبات والالتزامات المفروضة يكون للجنة الأولمبية الدولية أن تطبق المادتين ٢٣ ، ٢٥ والتي تقضى بسحب حق تنظيم الدورة من المدينة ... وهذا الاجراء يتخذ بصرف النظر عن المسئولية القانونية أو الخسارة أو الضرر الذى تتعرض له اللجنة الأولمبية الدولية أو أى شخص آخر .. مما قد تكون اللجنة الأولمبية الأهلية أو مندوبيها مسئولة قانوناً عنه .

٣٤- المدينة الأولمبية :

تقام الرياضات فى المدينة المختارة ويفضل أن تجرى فى الاستاد الرئيسى أو بالقرب منه والمدينة المختارة يمكن أن تتقاسم الشرف الذى نالته مع مدن أو مواقع فى نفس الدولة وذلك بموافقة اللجنة الأولمبية الدولية .. وفى هذه الحالة فإن حفلى الافتتاح والختام وكذلك النهائيات للرياضات يجب أن تنظم فى المدينة الأولمبية إلا إذا اتفق على غير ذلك بين اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة المنظمة .

لا يجوز ترتيب أية مسابقات دولية أخرى فى المدينة الأولمبية أو بالقرب منها خلال أيام الدورة الأولمبية أو فى الأسبوع السابق أو اللاحق لها .

٣٥- اللجنة المنظمة :

يجب أن يكون للجنة المنظمة للدورة الأولمبية صفة قانونية وتعتبر الهيئة التنفيذية لتنظيم الدورة ، كما هو موضح بالمادة (٣٣) وهي المسئولة عن كافة المشكلات المادية للتنظيم وعليها أن تعمل بمقتضى السلطات المخولة لها وفي الحدود المرسومة ولكن ليس لها أن تتخطى سلطات اللجنة الأولمبية الدولية .

يجب أن تضم اللجنة الأولمبية الأهلية إلى عضوية المكتب التنفيذي أو اللجنة الإدارية لها عضو أو أعضاء اللجنة الأولمبية الدولية في الدولة بالإضافة الى الرئيس أو السكرتير العام لها .

تتم تصفية اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بعد انقضاء ستة أشهر من ختام الدورة .. وليس لها الإستمرار فى العمل بعد ذلك إلا لغرض تصفية أعمالها وهذه العملية يجب ألا تتجاوز اثنتى عشر شهراً وفى أثناء هذه المدة يمكن لها توقيع العقود من حدود المادة ٤٠ فقط ويكون لزاماً عليها أن تحسم جميع المسائل أو الأمور التى يكون قد دار حولها الجدل وطبقاً لما تقره اللجنة الأولمبية الدولية .

بمجرد تصفية وجود اللجنة المنظمة للدورة تبادر اللجنة الأولمبية الأهلية - دون الإخلال بالمادة ٤ بالاستحواز على الحقوق والالتزامات التى كانت للجنة المنظمة للدورة .

٣٦- القرى الأولمبية والاسكان :

تتكفل اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بإنشاء قرية أولمبية للرجال وأخرى للسيدات بحيث يتسنى إقامة المتسابقين وإداريى فرقتهم معاً وبحيث يمكن تناولهم وجبات الغذاء بتكلفة معقولة إلا فى ظروف خاصة تأخذها اللجنة الأولمبية فى الاعتبار . من الضرورى أن يتم تجهيز القرى الأولمبية للاستخدام قبل حفل افتتاح الدورة بمدة لا تقل عن ثلاثة اسابيع على الأقل وأربعة أيام بعد حفل ختامها .

إذا رفض بعض المتسابقين الإقامة فى أى من القرى الأولمبية تبقى الغرف التى

خصت لهم محجوزة .. وتحمل اللجان الأولمبية الأهلية التي يتبعونها مسئولية استيفاء تكلفتها .

في الحالات التي تسمح فيها اللجنة الأولمبية الدولية بإقامة أية مسابقات خارج المدينة الأولمبية فإنه يجب على اللجنة المنظمة للدورة أن تقوم بتوفير سبل الإقامة للمتسابقين وإداريي الفرق بنفس الاشتراكات السابق ذكرها .

يجب أن يكون موقع القرى الأولمبية أقرب ما يمكن إلى الإستاد الرئيسي وملاعب التدريب والتسهيلات الأخرى .

كذلك يجب إتخاذ الإجراءات الضرورية لاسكان القضاة والحكام والمراقبين والميقاتيين المعنيين من قبل الاتحادات الدولية طبقاً للحدود المعتمدة لدى اللجنة الأولمبية الدولية . (المواد ٤٨ ، ٥٠)

٣٧- الأفراد الملحقون بالفرق :

لا يسمح بالإقامة في القرى الأولمبية الا للمتسابقين والأفراد الذين يكونون مكلفون بأداء مهام محددة لفرقهم .

على اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية توفير وسائل الإقامة في القرى الأولمبية للأفراد الملحقين بالفرق ممن ترشحهم اللجان الأولمبية الأهلية المنتمين إليها وطبقاً للنظم المقررة من قبل اللجنة الأولمبية الدولية وحسب نسب الأعداد المنصوص عليها في اللوائح . (المادة ٨)

٣٨- الملحقون :

تقوم اللجان الأولمبية الأهلية لكل دولة بتعيين ملحقين لها وذلك لتسهيل التعاون بينها وبين اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية ويجب أن يختار الملحق بحيث يستطيع التحدث بلغة الدولة المعين بها .

يتولى كل ملحق مهمة ضابط الاتصال بين اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية ولجنته الأولمبية الأهلية التابع لها وعليه أن يكون دائما على صلة مستمرة بكل من اللجنتين .. حتى يتسنى له تقديم المساعدات اللازمة لترتيب السفر والاسكان والعمل على إيجاد حلول لأى مشاكل طارئة .

تشكل لجنة اتصال لتسهيل التعاون بين اللجنة الأولمبية الأهلية واللجنة المنظمة التى يجب أن تتوخى مشورتها بالنسبة لجميع الترتيبات التى تتخذ للدورة التى تتأثر بها اللجان الأولمبية الأهلية .

يجب على لجنة الاتصال أن تقدم تقرير إلى المكتب التنفيذي للجنة الأولمبية الدولية صاحبة الشأن لإصدار القرار النهائى بالنسبة لأية آراء متضاربة .

٣٩- معارض الفنون :

تنظم اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بموافقة اللجنة الأولمبية الدولية معارض وعروض للفن الشعبى للدولة المضيفة (العمارة ، الأدب ، الموسيقى ، الرسم ، النحت ، التصوير ، طوابع البريد الرياضية) ... وعليها أن تحدد التواريخ التى تقام فيها .. ويجوز أن يتضمن البرنامج أيضا حفلات تمثيل أو باليه أو أوبرا أو سيمفونيات .

وهذا الجانب من البرنامج يجب أن يكون على مستوى متكافئ مع مستوى المسابقات الرياضية وأن يقام فى نفس مواقعها .. ولا بد من اعطائه التقدير الكافى والدعاية اللازمة التى تقوم بها اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية .

٤٠- الالتزامات نحو احترام قوانين اللجنة الأولمبية الدولية :

تتعهد اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية باحترام قواعد اللجنة الأولمبية الدولية . وجميع ما تسير عليه من قواعد ونظم وكذا العقود التى تبرمها .. يجب أن تكون متفقة مع قواعد اللجنة الأولمبية الدولية وأن يبرز فيه ما يشير للرجوع إليها .

يجب الحصول على موافقة اللجنة الأولمبية الدولية على أية عقود فيما عدا تلك التى سبق أن أقرتها .

٤١- نفقات السفر :

يجب أن تؤمن اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية تخفيض النفقات المستحقة لها عن المتسابقين والإداريين إلى أدنى حد ممكن وخاصة الإقامة .

٣- الألعاب

٤٢- الترتيبات الفنية :

تقوم اللجنة الأولمبية المنظمة باستشارة الإتحادات الدولية المختصة في كل ما يتعلق بالترتيبات الفنية .. وعليها مراعاة أن تلقى جميع أنواع الرياضات المختلفة نفس الاهتمام .

٤٣- الاتحادات الرياضية الدولية :

الاتحادات الرياضية الدولية الآتى بيانها تدير الرياضات التى تدرج ضمن البرنامج الأولمبى ومعترف بها من اللجنة الأولمبية الدولية :

IAAF	- الاتحاد الدولى لألعاب القوى للهواة
FISA	- الاتحاد الدولى للتجديف
FIBA	- الاتحاد الدولى لكرة السلة للهواة
FIBT	- الاتحاد الدولى للتزلج بالمركبات
AIBA	- الاتحاد الدولى للملاكمة للهواة
ICA	- الاتحاد الدولى للزوارق
FIAC	- الاتحاد الدولى للدراجات للهواة
FEI	- الاتحاد الدولى للفروسية
FIE	- الاتحاد الدولى للسلاح

FIFA	- الاتحاد الدولي لكرة القدم
FIG	- الاتحاد الدولي للجيمباز
IHF	- الاتحاد الدولي لكرة اليد
IWF	- الاتحاد الدولي لرفع الاثقال
FIH	- الاتحاد الدولي للهوكى
IHF	- الاتحاد الدولي لهوكى الجليد
IJF	- الاتحاد الدولي للجودو
FIL	- الاتحاد الدولي لزحافات الجليد
FILA	- الاتحاد الدولي للمصارعة للهواة
FINA	- الاتحاد الدولي للسباحة للهواة
ISU	- الرابطة الدولية للانزلاق على الجليد
UIPMB	- الاتحاد الدولي للخماسى الحديث
FIS	- الاتحاد الدولي للتزلق
ITF	- الاتحاد الدولي للتنس
ITTF	- الاتحاد الدولي لتنس الطاولة
UIT	- الرابطة الدولية للرماية
FITA	- الاتحاد الدولي للرماية بالقوس
FIVB	- الاتحاد الدولي للكرة الطائرة
IYRU	- الرابطة الدولية لسباقات البيخوت

٤٤ - البرنامج الرياضى :

نظام إدراج الألعاب الرياضية ومجموعات الألعاب والمسابقات الرياضية .

الألعاب الرياضية :

الرياضة الأولمبية هي الرياضة التي يتقرر إدراجها ضمن البرنامج الأولمبى بقرار من اللجنة الأولمبية الدولية (المادة ٤٢) . ويجب أن تتفق مع المتطلبات المنصوص عليها فى القواعد المطبقة حالياً ومع المعايير التي تقررها اللجنة الأولمبية الدولية للرياضات الأولمبية .

يقتصر إدراج الرياضات ضمن البرامج الأولمبية للرجال على تلك التي تشيع ممارستها فى ما لا يقل عن خمسين دولة وفى ثلاث قارات .

كما يقتصر إدراج الرياضات ضمن البرامج الأولمبية للسيدات على تلك التي تشيع ممارستها فى ما لا يقل عن خمسة وثلاثين دولة وفى ثلاث قارات .

أما لإدراج الرياضات ضمن برامج الدورات الأولمبية الشتوية بالنسبة للرجال والسيدات فيجب أن تكون ممارستها شائعة فى ما لا يقل عن خمسة وعشرين دولة .

يتم إدراج الرياضات ضمن البرنامج الأولمبى قبل موعد الدورة التالية بمدة ستة سنوات .. ولا يسمح بعدئذٍ بأى تغيير .

مجموعات الألعاب :

يستلزم الأمر لإدراج أفرع لرياضة أولمبية أو لإدراج مجموعة من عدة مسابقات (ككل) ضمن برامج الدورات الأولمبية أن يكون لها كيان ووجود فى المستوى الدولى .

يكون المستوى المطلوب لذلك الإدراج مماثلاً لما هو مطلوب بالنسبة للألعاب الرياضية .

يجب أن يتم ذلك قبل بدء الدورة الأولمبية التالية بمدة ستة سنوات ولا يسمح بعد ذلك بأى تغيير .

المسابقات :

المسابقة هي منافسة تجرى ضمن أى رياضة أو أحد أفرعها أو مجموعاتها وتنتهى بترتيب وحصول على الجوائز (الميداليات) .. والمسابقات الأولمبية يجب أن يكون لها كيان دولى عديداً وجغرافياً بحيث يكون قد تم إدراجها مرتين على الأقل فى دورات عالمية أو قارية أو إقليمية وذلك قبل تقرير إدراجها فى البرنامج الأولمبى .

ويقتصر إدراج المسابقات ضمن البرنامج الأولمبى للدورات الصيفية أو الشتوية على تلك المسابقات الشائعة * والتي يمارسها الرجال أو السيدات فى ما لا يقل عن خمسة وعشرين دولة وفى ثلاث قارات .

وتتقرر المسابقات قبل الدورة التالية بأربعة سنوات ولا يسمح بأى تغيير بعد ذلك .

٤٥- المسابقات التى تسبق الدورات الأولمبية :

المسابقات التى تسبق الدورات الأولمبية شأنها شأن الدورات تعتبر ملكاً خاصاً للجنة الأولمبية الدولية بمقتضى المادة ١٠ .

ويقصد بالمسابقات التى تسبق الدورات الأولمبية جميع المنافسات التى تجرى تنظيمها فى أى وقت قبل الدورة الأولمبية تحت اشراف اللجنة الأولمبية المنظمة وباستخدام التجهيزات التى أعدت لهذه الدورة .

أما التصنيفات الأهلية وتشكيل المنتخبات الأهلية والتى لا تنطبق عليها المعايير

* المقصود بالممارسة الشائعة هو:

- (أ) تقوم الاتحادات الأهلية المختصة بإقامة بطولات أهلية أو مسابقات كؤوس بانتظام .
- (ب) تقام لها مسابقات أقليمية أو عالمية فى الرياضة المعنية وتكون المشاركة فيها دولية .

السابق بيانها في الفقرة السابقة لا تعتبر كمسابقات من هذا النوع ولا يطلق عليها ذلك .

وتعتبر تصفيات المسابقات التي تمهد للأدوار النهائية الأولمبية التي تنظمها الاتحادات الدولية المدرجة ألعابها ضمن البرنامج الأولمبي على أنها مسابقات تسبق الدورات الأولمبية وذلك سواء أقيمت في الملاعب المعدة للدورات الأولمبية أو على ملاعب أخرى .

تطبق جميع القواعد المطبقة بالنسبة للمسابقات الأولمبية على المسابقات الأولمبية التي تسبقها فيما عدا ما ورد في لوائح هذه المادة ومع الأخذ في الاعتبار إجراء التغييرات الضرورية .

٤٦- البرنامج الأولمبي :

يجب أن يتضمن برنامج الدورة الأولمبية خمسة عشر رياضة على الأقل من الرياضات الأولمبية المعتمدة .

وبالنسبة للدورات والألعاب الشتوية ليس هناك حد أدنى لعدد الرياضات .

الاشتراك :

تقوم اللجنة الأولمبية الدولية بتحديد الأعداد التي يسمح لها بالاشتراك وذلك باستشارة الاتحادات الدولية المختصة .

ولا يزيد عدد المشتركين في المسابقات الفردية على ثلاثة لكل دولة ، ولكن يسمح ببعض الاستثناءات لبعض الرياضات الشتوية .

كما أن عدد المشتركين لا يجب أن يتجاوز ما هو مسموح به في المسابقات الفردية في بطولات العالم .

ولا يسمح بأن يزيد عدد الفرق عن عشرين في رياضات الفرق التي يقتصر الاشتراك فيها على الرجال والسيدات .. ولا يقل عن ثمانية ولا يزيد على اثني عشر لكل

من الجنسين ولا يجوز أن يتجاوز عدد الفرق اثني عشر بالنسبة للألعاب التي تشترك فيها فرق الرجال فقط أو السيدات فقط .. فيما عدا كرة القدم التي يسمح فيها باشتراك ستة عشر فريق .

عدد الاحتياطين :

يجوز ان تسمح اللجنة الأولمبية الدولية بالتشاور مع الاتحادات الدولية بزيادة أو خفض عدد الاحتياطي كلما دعت الضرورة في بعض الرياضات الفردية أو الجماعية مع الأخذ في الاعتبار الرياضات الأخرى التي يقتصر تمثيل الدول فيها على اشتراك واحد فقط في كل مسابقة .. وذلك لكي يتسنى تحقيق نسبة عادلة بين عدد الاحتياطين في بعض الرياضات الفردية أو الجماعية .

٤٧- مراجعة البرنامج الأولمبي :

تقوم اللجنة الأولمبية الدولية بمراجعة البرنامج الأولمبي عقب كل دورة أولمبية وتشمل المراجعة الدورتين السابقتين .

وفي كل مراجعة تحتفظ اللجنة الأولمبية الدولية بحق تطوير معايير إدراج الرياضات وفروعها ومسابقات أو حذف أي منها كالتى لا تلقى اهتماماً كافياً طبقاً لمعيار القبول أو إذا ظهر دليل بعدم إمكان السيطرة عليها سيطرة كافية طبقاً للقواعد الأولمبية .

الأدوات والتجهيزات :

الاتحادات الدولية ملزمة بإبلاغ اللجنة الأولمبية الدولية واللجان الأولمبية الأهلية واللجنة الأولمبية المنظمة عن تجهيز الساحات والتجهيزات الفنية والأدوات الرياضية ومن نظام أو معايير المواصفات التي تستخدم في الدورات الأولمبية وذلك قبل بدء الدورة الأولمبية بثلاث سنوات .

٤٨- رياضات العرض :

يجوز للجنة الأولمبية المنظمة أن تختار ما لا يزيد على رياضتين من بين

الرياضات المعترف بها للعروض لتقديمها فى فترة الدورة وذلك بموافقة اللجنة الأولمبية الدولية وطبقاً للوائح .

٤٩- المندوبون الفنيون :

يكون لكل اتحاد دولى معترف به من اللجنة الأولمبية الدولية مطلق السيطرة على الإدارة الفنية على الرياضة التى يختص بها .. ويجب أن تكون جميع الملاعب والمضمارات وطرق السباق والمعدات كافة مطابقة لقوانين هذه الاتحادات الدولية .. ولها أن توفد مندوبين اثنين أثناء تخطيط وبناء التسهيلات للتأكد من الالتزام بقوانينها ومن حالة وسائل المعيشة بما فى ذلك تسهيلات التغذية والانتقال بالنسبة للداريين الفنيين والقضاة كما ورد فى المادة ٥٠ .. وتتكفل اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بنفقات المندوبين (الانتقال بالدرجة الأولى فى الطائرة إذا تجاوزت المسافة للسفر ٢٤٠٠ ك.م أو بالدرجة السياحية والإقامة والتغذية) .

يجب على كل من الاتحادات الدولية إيفاد ممثلين اثنين قبل بدء أول مسابقة فى الرياضة التى يتولاها بمدة خمسة أيام وذلك ليتسنى التحقق من طلبات الاشتراك وترتيبها وتنظيمها .

كذلك تتكفل اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بمصروفات هذين المندوبين (السفر بالدرجة الأولى إذا تجاوزت المسافة ٢٤٠٠ ك.م ، أو بالدرجة السياحية بالاضافة الى الإقامة والتغذية) وذلك حتى ختام الدورة الأولمبية .

فى حالات استثنائية وإذا تطلب الأمر تتخذ الاجراءات المناسبة مع اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية لحضور عدد أكبر من المندوبين لمبررات فنية ، ويجب أن يسبق ذلك اخطار للجنة الأولمبية الدولية .. وفى حالة نشوب خلاف فإن اللجنة الأولمبية الدولية تتولى حسمه .

٥٠- الاداريون الفنيون وهيئات الاحتكام :

يقوم الاتحاد الدولى المختص بتعيين الاداريين الفنيين اللازمين (الحكام -

القضاة - الميقاتيين ، المراقبين ، وغيرهم بالإضافة إلى هيئة الاحتكام لكل رياضة) ..
ويكون توجيه أداء مهامهم بالتعاون مع اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية ، يجب ألا يكون
الإداريون وأعضاء هيئات التحكيم ممن سبق أن كانوا من محترفي الرياضة .

كما لا يجوز لأى إدارى شارك فى إصدار قرار ما أن يشترك ضمن هيئة الاحتكام
التي يكون عليها النظر فى صحة هذا القرار .

يجب أن يصل ما تنتهى إليه كل هيئة للاحتكام إلى اللجنة الأولمبية الدولية
بأسرع ما يمكن .

تتولى هيئات الاحتكام البت فى جميع المسائل الفنية المتعلقة بالرياضة التى ترتبط
بها ويتضمن ذلك القرارات ذات الطابع النظامى وتعتبر قراراتها نهائية إلا أنها يجب ألا
تؤخذ فى اعتبارها ما يحتمل أن تفرضه اللجنة الأولمبية الدولية من جزاءات أخرى .

يجوز ألا يقيم الإداريون الفنيون أو أعضاء هيئات الاحتكام داخل القرى الأولمبية ،
وفى هذه الحالة يجب أن تؤمن اللجنة المنظمة للدورة وسائل الإقامة وما تشمله من تغذية
وانتقال . كما أن العدد المختار منهم لكل رياضة يجب ألا يتجاوز المتفق عليه بين اللجنة
الأولمبية والاتحادات الدولية المعنية - وهؤلاء الأفراد لا يشملهم الجدول المبين فى اللوائح
للمادة ٣٧ .

لا يعتبر الإداريون الفنيون وأعضاء لجان التحكيم من ضمن ممثلى اللجان
الأولمبية الأهلية ولكنهم يكونون تحت مسئولية الاتحادات الدولية التى يتبعونها .

٤- وسائل الإعلام - المؤثرات المصورة والتسجيلات الصوتية والمرئية والإذاعة الإلكترونية

٥١- تغطية الدورات الأولمبية :

لكى يتسنى ضمان تغطية كاملة لأنباء الدورة الأولمبية وإتاحة أكبر فرصة
لمشاهدتها يجب أن تتخذ جميع الخطوات الضرورية لتسهيل قيام مختلف وسائل الاعلام
بأداء مهامها بوصف الألعاب الأولمبية .

يجب أن يتم تسجيل كل دورة أولمبية على الفيلم الأولمبي والأفلام الفنية (البيوميكانيكية) وذلك لامكان الرجوع إليه مستقبلاً طبقاً للوائح التفسيرية لهذه المادة .

التصاريح :

يتم اعتماد تصاريح الأفراد العاملين في وسائل الإعلام العامة طبقاً للشروط الموضحة في اللوائح التفسيرية لهذه المادة (٥١) وذلك لفئات الطباعة الالكترونية ، الأفلام ، التسجيلات التلفزيونية والتصوير البيوميكانيكى وتنظيم الألعاب الأولمبية وطبقاً للشروط الخاصة المحددة للمدن المرشحة للتنظيم .

يحتفظ المكتب التنفيذي للجنة الأولمبية الدولية بحق منح أو رفض التصاريح المطلوبة وبحق سحب ما سبق إصداره وقراراته نهائية وملزمة .

تحت أى ظروف لا يجوز أن يصدر تصريح إلى أحد ممثلى وسائل الإعلام العامة ممن سبق التصريح له ضمن فئة أخرى .

السلطة النهائية :

يعتبر المكتب التنفيذي للجنة الأولمبية الدولية السلطة النهائية للبت فى جميع المسائل التى تتعلق بوسائل الإعلام الأولمبية .

٥٢- المطبوعات :

تتكفل اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بطبع وتوزيع المطبوعات المبينة بعد .. ويجب أن تعتمد اللجنة الأولمبية الدولية نسخ جميع أصولها .

يتم إعداد كتيب توضيحي لكل رياضة يتضمن البرنامج العام والترتيبات ويطبع بالفرنسية والإنكليزية علاوة على لغة الدولة التى تقام بها الدورة وتقوم اللجنة المنظمة للدورة بتوزيعها على اللجنة الأولمبية الدولية والاتحاد الدولى المختص وإلى جميع اللجان الأولمبية الأهلية وذلك قبل افتتاح الدورة الأولمبية بمدة عام واحد .

تقوم اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بتوزيع النشرة الطبية قبل الافتتاح بمدة ستة أشهر للدورة الشتوية وبمدة عام للدورة الأولمبية (الصيفية) .

كما يجب إعداد تقرير شامل واف عن الدورة يرفع إلى اللجنة الأولمبية الدولية باللغتين الرسميتين لها - الفرنسية والإنكليزية - وكذلك بلغة الدولة التي تقام فيها الدورة بحيث يجهز قبل مضي عامين من ختامها .

هذا التقرير يجب أن يوزع بالمجان لكل عضو باللجنة الأولمبية الدولية وكذا لكل عضو شرفي وكل اتحاد دولي مدرجة رياضته ضمن البرنامج الأولمبي علاوة على اللجان الأولمبية الأهلية التي شاركت في الدورة .. كما يجب تسليم عدة نسخ بالمجان إلى سكرتارية اللجنة الأولمبية الدولية .

من المحظور أن يتضمن البرنامج أو مطبوعات الدورة الرسمية الأخرى أية مواد للإعلان أو الدعاية .

٥٣- الدعاية والإعلان :

ممنوع القيام في المناطق الأولمبية بأية مظاهرات أو دعايات سواء كانت سياسية أم دينية أم عنصرية كما أنه غير مسموح بوضع أية إعلانات في الإستادات والمواقع والمناطق الأولمبية ويشمل ذلك إعلانات السماء . كذلك لا يسمح بأية تركيبات للإعلانات التجارية في داخل الإستاد الرئيسي أو في الميادين الرياضية الأخرى .

جميع العقود التي تتضمن أي مادة كانت للإعلان أو للدعاية يجب أولاً أن تقوم اللجنة الأولمبية المنظمة للدورة بعرضها على اللجنة الأولمبية الدولية للحصول على موافقتها عليها .. ويجب أن تكون متماشية مع قوانين اللجنة الأولمبية الدولية وأن تستند بصفة خاصة إلى هذه المادة .. والتي تتعلق بالعقود التي تسمح بإضافة علامات أو إشارات تظهر على شاشات التلفزيون . (المادة ٥١)

وإن عرض أى ملابس أو مهمات مثل الأحذية ، زحافات التزلج ، الحقائب ، القبعات ، .. الخ ما تظهر عليه علامات مميزة بقصد الإعلان .. فى أى ساحة أوليمبية (ملاعب التدريب ، القرى الأولمبية ، الملاعب التى تقام فيها المسابقات) بواسطة المتسابقين أو المدربين أو المرنين أو أى شخص آخر يتبع أى بعثة أوليمبية بصفة رسمية يتسبب مباشرة فى الشطب أو سحب أية وثائق .

ويجوز أن تقوم اللجنة الأولمبية المنظمة للدورة باستغلال الشارة الأولمبية للدعاية والأغراض التجارية .. إلا أن ذلك يجب أن يعرض أولاً على اللجنة الأولمبية الدولية للموافقة عليه .. كما يجب أن تؤكد اللجنة الأولمبية المنظمة للدورة حمايتها للشارة الأولمبية طبقاً للقانون السارى فى دولتها .. وليس لها أن تصرح باستخدامها للأغراض التجارية أو للدعاية فى الدول أو المناطق الأخرى بدون إذن لجانها الأولمبية علاوة على موافقة اللجنة الأولمبية الدولية .

وفى حالة الحصول على تصريح اللجنة الأولمبية الدولية لاستخدام الشارة الأولمبية لأغراض الدعاية والاعلان فان اللجنة الأولمبية المنظمة للدورة تعطى حق حماية الشارة الأولمبية طبقاً لقوانين دولتها وذلك لصالح اللجنة الأولمبية الدولية وبذلك تحول دون أى سوء إستغلال لها .

وفى أثناء سير الدورة وطوال فترة التحضير لتنظيمها وللسنتين التاليتين لانتهاؤها يصرح للجنة الأولمبية المنظمة للدورة وبعدها للجنة الأولمبية الأهلية باستغلال الشارات أو الرموز والملصقات والأدوات والوثائق التى تقوم بتصميمها وتصنيعها وطبعها أو إنتاجها لصالح الدورة .. وبعد هذه المدة يعتبر هذا الحق للاستغلال قاصراً على اللجنة الأولمبية الدولية وحدها .

ويجب على اللجنة الأولمبية المنظمة للدورة أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة التى تضمن كافة حقوق الملكية للشارات الأولمبية الرسمية وغيرها من الأمور التى ورد ذكرها قبلاً وذلك لصالح اللجنة الأولمبية الدولية وتوفير الحماية اللازمة لها .

تنطبق هذه التعليمات ذاتها بالنسبة للجنة المنظمة لأى اجتماع بالنسبة لجميع المطبوعات وغيرها من المهمات كما سبق الذكر .

٥٤- الموسيقى ونفخ البورى :

تعتبر اللجنة الأولمبية الدولية المالكة لجميع حقوق التأليف الموسيقى .. وهى التى يمكن أن تمنح أى من هذه الحقوق إلى اللجنة المنظمة واللجنة الأولمبية الأهلية لكى تقوم باستغلالها وذلك لمدة أربعة سنوات ابتداءً من نهاية الدورة المنصرمة وفى نظير تسديد نسبة من صافى الأرباح التى حصل عليها .. وكذا يحق عزف النشيد الأولمبى أثناء الدورة بدون أية نفقات لهذا المقابل .

٥٥- المسئوليات قبل الدورة وبعدها :

لا يجوز القيام بنشر أية دعاية فى أية دورة أولمبية قبل ختام الدورة التى تسبقها . يجب على اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية أن تعد تقريراً كاملاً متضمناً التوصيات وعليها رفعه إلى اللجنة الأولمبية الدولية فى الاجتماع الذى يعقب الدورة .. ومثل هذه التقارير يجب أن تتضمن الحسابات بعد مراجعتها .

٥- الرعاية والاعتراف

٥٦- الرعاية :

يجوز أن تمنح اللجنة الأولمبية الدولية رعايتها لدورات متعددة المسابقات تقام على مستوى دولى أو إقليمى أو عالمى بشرط اتباع المادة ٢٤ من هذه القوانين وبشرط مساندة المبادئ الأولمبية .

مع هذا فى حالات استثنائية وبمقتضى المادة ١٦ يقرر المكتب التنفيذى للجنة الأولمبية الدولية منح أو رفض الرعاية لها .

٥٧- الاعتراف الأولمبي :

يجوز أن تقرر اللجنة الأولمبية الدولية الاعتراف بالإتحادات الدولية وذلك من أجل دعم وتطوير الرياضات التي تتولاها وبشرط أن تنطبق عليها مواصفات الرياضة الأولمبية (المادة ٤٣) ... بالإضافة إلى توافر المستويات الآتية (من حيث الممارسة والانتشار) :

- ٢٥ دولة وثلاث قارات بالنسبة للرياضات الصيفية .

- ٢٠ دولة وثلاث قارات بالنسبة للرياضات الشتوية .

وأى من هذه الرياضات يمكن إدراجه ضمن برنامج دورات القارات أو الألعاب الإقليمية التي تحصل على رعاية اللجنة الأولمبية الدولية . وبالنسبة لهذا الغرض يمكن التساهل في هذه المستويات .

يجوز أن تمنح اللجنة الأولمبية الدولية اعترافها بهيئات دولية ولكن بشرط أن تعلن عن استعدادها للالتزام بالنظام الأولمبي وأن توافق اللجنة الأولمبية الدولية على قوانينها .

٦- البروتوكول

٥٨- الدعوات والوثائق :

الدعوات للاشتراك في الدورات الأولمبية يجب أن توجه من اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بتعليمات من اللجنة الأولمبية الدولية .. وعليها أن تقوم بتوجيهها إلى جميع اللجان الأولمبية الأهلية المعتمدة ويجب أن تصاغ كما يلي :

«بناء على التعليمات الموجهة من اللجنة الأولمبية الدولية تشرف اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية ال..... بدعوتكم للاشتراك في المنافسات والاحتفالات التي ستقام في ابتداء من إلى» .

يجب أن ترسل جميع الدعوات فى وقت واحد بالبريد الجوى المسجل وليس عن الطريق الدبلوماسية .. ولا يجوز توجيه أية دعوات فردية .

يراعى بالنسبة لكافة الوثائق التى تطبع للدورة (الدعوات - استمارات الاشتراك - تذاكر الدخول - البرامج ... الخ) وكذا الشارات التى توزع ... وجوب تضمينها رقم الدورة الأولمبية واسم المدينة التى يقام فيها الإحتفال .

مثال : دورة الأولمبياد الواحد والعشرون - مونتريال ١٩٧٦ م .

الدورة الأولمبية الشتوية الثانية عشر - اسبروك ١٩٧٦ م .

٥٩- وثائق تحقيق الشخصية :

بطاقة تحقيق الشخصية الأولمبية هى التى تحدد هوية حاملها .. وتستخدم كوثيقة تتيح له دخول الدولة التى تقع فيها المدينة التى تنظم الدورة والتصريح له بالإقامة فيها وممارسة مهامه الأولمبية خلال مدة الدورة ولفترة لا تتجاوز شهراً قبلها وآخر بعدها .

كذلك تتيح لحملة البطاقات الأولمبية حق دخول القرى الأولمبية إلا إذا كانت اللائحة الأولمبية تنص على خلاف ذلك كما تخول البطاقة الأولمبية الحق فى ارتياد مواقع المسابقات والاحتفالات والعروض المقامة فى الدورات والحصول على أماكن خاصة محجوزة فى المدرجات .. إلا إذا قررت اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية إصدار بطاقات إضافية خاصة .

وفى حالات معينة وبموافقة اللجنة الأولمبية الدولية يجوز أن تطلب اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية إعتقاد البطاقة الأولمبية من قبل حكومة الدولة التى ينتمى إليها حاملها بما يدل على جنسيته والتصريح له بالسفر إلى الدولة التى تقام فيها الدورة وفى العودة إلى موطنه الأصلي إلا أنه فى حالة عدم إستيفاء هذا الإجراء يجب أن يحتفظ حامل البطاقة الأولمبية بجانبها بجواز سفر رسمى يثبت شخصيته وجنسيته .

تتولى اللجنة المنظمة للدورة الأولمبية بصرف البطاقات الأولمبية طبقاً لما هو مبين باللوائح . (المادة ٥٩)

٦٠- المقاعد المحجوزة :

يجرى حجز مقاعد مجانية طبقاً للنظام الوارد فى اللوائح . (المادة ٦٠)

٦١- العلم الأوليمبى :

يجب أن يرتفع العلم الأوليمبى فى المدينة الأوليمبية بجانب الأعلام الأخرى وكذلك فى الاستاد والمنطقة المحيطة به مع أعلام الدول . (المادة ٢٤)

كذلك يجب أن يرتفع علم أوليمبى كبير طوال مدة الدورة الأوليمبية فى أعلى صارى مقام فى مكان بارز من الاستاد .. وبحيث يبدأ رفعه فى اللحظة التى يعلن فيها الافتتاح للدورة . وانزاله عند اعلان ختامها .

٦٢- الشعلة الأوليمبية :

تكون اللجنة المنظمة للدورة الأوليمبية مسؤولة عن وصول الشعلة الأوليمبية إلى الاستاد ، وجميع الإحتفالات التى تقام فى طريق الشعلة أو عند وصولها تجرى تحت رعاية اللجنة الأوليمبية الأهلية المختصة .. ويجب أن تتم وفقاً للمراسم الأوليمبية ولا يجوز استغلالها للإعلان .

ويقتصر على شعلة أوليمبية واحدة .. إلا إذا تم الحصول على تصريح خاص من اللجنة الأوليمبية الدولية . ويتعين وضع الشعلة الأوليمبية فى مكان بارز يمكن رؤيته بوضوح من داخل الاستاد الرئيسى أو من خارجه إذا كان تصميم بنائه يسمح بذلك .

٦٣- حفل الافتتاح :

يتحدد نظام حفل الافتتاح كالوصف الوارد فى اللوائح التفسيرية لهذه المادة (ص ١٠٢) ويجب اتباعه حرفياً .

٦٤- الميداليات والدبلومات :

تتولى اللجنة الأوليمبية المنظمة للدورة توفير الميداليات والدبلومات فى الدورة

وتقوم اللجنة الأولمبية الدولية بتوزيعها لمستحقيها وذلك طبقاً للتعليمات الواردة في اللوائح التفسيرية لهذه المادة . (ص ١٠٦)

٦٥- مراسم الفوز :

تسير مراسم الفوز طبقاً للوصف الوارد في اللوائح التفسيرية لهذه المادة (ص ١٠٨) ويجب الإلتزام به حرفياً.

٦٦- حفل الختام :

يسير حفل الختام طبقاً للوصف الوارد في اللوائح التفسيرية لهذه المادة ويجب الإلتزام به حرفياً. (ص ١٠٩)

٦٧- قائمة الشرف :

الدورات الأولمبية ليست منافسات بين الشعوب .. ولا يعترف بتسجيل نقط بين الدول .

تولى اللجنة المنظمة للدورات الأولمبية إعداد قائمة شرف تتضمن أسماء الستة المتسابقين الأوائل في كل مسابقة وترفع إلى اللجنة الأولمبية الدولية .

٦٨- الأولويات :

في جميع المناسبات الأولمبية أثناء سير الدورات يكون لأعضاء اللجنة الأولمبية الدولية العاملين والفخريين الصدارة مع الابتداء بالرئيس فنواب الرئيس ويتبعهم أعضاء اللجنة المنظمة للدورة ورؤساء الإتحادات الدولية ثم رؤساء اللجان الأهلية .

ولا يجوز للجنة المنظمة أن تقدم اعترافاً رسمياً لأي بعثة أجنبية أو وفد أو أن تقر الإعتراف بأى سلطة على المتسابقين خلافاً للجان الأولمبية الأهلية أو الاتحادات الدولية أو اللجنة الأولمبية الدولية .

٦٩- الاحتفالات :

يجب أن ترفع تفاصيل برامج جميع المراسم إلى المكتب التنفيذي (للجنة الأولمبية الدولية) لقرارها قبل بدء الدورة الأولمبية بمدة ستة أشهر على الأقل .

كما يجب التقدم بعرض تفاصيل البرامج الثقافية في نفس الوقت .

٧٠- يجب أن تلتزم اللجنة المنظمة للدورة حرفياً بالبروتوكول المنصوص عليه في هذه القوانين .. وغير مسموح قطعياً بالخروج عنه .

٧١- معسكر الشباب :

يجوز للجنة الأولمبية المنظمة للدورة أن تقيم معسكراً دولياً للشباب وذلك في فترة الدورة الأولمبية وذلك تحت مسؤوليتها . (انظر التعليمات ص ١٣٠ ، ١٣١)

obeykandl.com



۱۳۹۱

obeikandi.com

Ancient Olympia , internationa Olympic Academy ,Report of the thirty-third Session ,July , 1993 .

The Olympic Movement , International Olympic Comeittee , 1987.

Olympic Charter 1985 .

Olympic Magazine , No . 3.1994.

Analaysis of The Olympic Programme , Sofia Press , 1985 .

Guide Lines of The Seaiel Olympic Games . Seoul O.O.C., 1988.

- د. عصام بدوى ، التنظيم والإدارة فى التربية البدنية والرياضة ، دارالثقافة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٦ .

- د. عصام بدوى ، التنظيم والإدارة فى التربية البدنية والرياضة ، تنظيم وإدارة الألعاب الأولمبية ، دار النهضة المصرية ، ١٩٩٤ .

- النظام الأولمبى / اللجنة الأولمبية الدولية ، ترجمة د. محمد محمد فضالى ، مطبوعات الاتحاد العربى للألعاب الرياضية ، مطابع دارالهدى للأوفست ، الرياض .

تصحيح لغوى : عبد الصمد محروس

obeikandi.com

رقم الأيداع
٩٥ / ٩٤٢٣